جامعة عمار ثليجي بالأغواط

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

دور الرقمنة في حوكمة المرفق العام

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق

تخصص : حوكمة ومكافحة الفساد

إعداد الطالبة:

- جيدل خيرة

إشراف الدكتورة.

الفحلة مديحة

لجنة المناقشة :

د: لكحل عائشة	رئيسا
د: الفحلة مديحة	مشرفا ومقررا
د: ملياني عبد الرحمان	مناقشا

السنة الجامعية :2024-2025

كلمة شكر

الحمد لله الذي علّم الإنسان ما لم يعلم، نشكرُه ونحمدُه
على أنه أعاننا و يسر لنا السبيل حتى
ثم بحمده وتوفيقه إتمام هذا العمل العلمي، الذي يعدّ ثمرة
جهد وجهد العديد ممن ساعدوني
يشرّفني أن أتقدم بالشكر والعرفان إلى كل من مدّ يد
المساعدة وساهم من قريب أو من بعيد في انجازه، و
أخصّ بالذكر الأساتذة المشرفة الفاضلة مديحة كل الشكر
والعرفان استاذتي الفاضلة، دون أن ننسى فضل الدكاترة
على ما قدموه لنا طيلة مشوارنا الجامعي

جيدل خيرة

الإهداء :

قال تعالى: "يرفع الله الذين أمنو والذين أتوا العلم درجات".

نسأل الله تعالى عز وجل أن يرفعنا في درجاته العلا وأن يحشرنا في زمرة أهل العلم عنده وأن يجعل عملنا هذا شاهدا علينا

أولا أهدي هذا العمل الى الوالدين الكريمين

أهدي هذا العمل الى قرة عيني وسندي في الحياة أخيا يونس الياس الذي لولاه ما كنت أصل الى هذا اليوم

إلى اخواتي فائزة وزوجها المهدي وابنها هشام وليلا وزوجها عبد الجبار وبناتها نسرين وياسمين واليان والصغيرة ايناس،

كما اهديه وأشكر صديقاتي الغاليات ورفيقاتي في الدارسة حيمود عائشة وبن حفاف دنيا زاد .

شكر خاص لأستاذتي واختي يوسفي مباركة ولكحل عائشة.

دون أن أنسى أساتذتي بوقرين عبد الحليم وملياني عبد الرحمان وعبد الوهاب وبلحسن حسام الدين بلحسن وغربي محمد وعكوش فتيحة.

جبدل خيرة

مقدمة

مقدمة

مقدمة:

في ظل التطور التكنولوجي المتسارع وظهور الرقمنة في جميع المجالات كان لا بد على الدول ان تسعى لتكريسها في جميع القطاعات ومن اهمها الرفق العام حيث تواجه العديد من المرافق العامة اليوم تحديات كبيرة تعيق قدرتها على تحقيق التنمية والتطور، ويعود ذلك إلى ضعف الأداء، والتخبط في توزيع المسؤوليات، والتنافس على المصالح داخل هذه المرافق، بالإضافة إلى ذلك، تعاني هذه المرافق من تدني جودة الخدمات المقدمة، مما يؤدي إلى هدر كبير في الموارد البشرية والمادية، نتيجة لذلك، يشعر المستفيدون بعدم الرضا عن الخدمات المقدمة، مما يساهم في الفشل في تحقيق التنمية المنشودة، كل هطا ادى الى ظهور موضوع الحوكمة الذي يعد من المواضيع الحديثة نسبياً، وقد اكتسب الحوكمة أهمية متزايدة نتيجة للأزمات الاقتصادية والمالية العالمية التي أثرت على اقتصادات العديد من الدول المتقدمة والنامية، كما أن الفشل الذي واجهته العديد من المنظمات، بسبب التساهل وعدم دقة التقارير الصادرة عنها، ساهم في بروز مفهوم الحوكمة كضرورة ملحة في الوقت الراهن، لما يحققه من فوائد للمؤسسات والمجتمع بشكل عام.

حيث يعبر مصطلح الحوكمة على مجموعة من الأنظمة التي تنظم العلاقات بين الأطراف المعنية في المرفق، بهدف تحديد مسؤوليات كل طرف وحقوقه، مما يسهم في تحقيق دولة القانون، وتعزيز الشفافية، ومكافحة الفساد، كما تهدف الحوكمة إلى ضمان أن يسعى المرفق نحو تحقيق أهدافه الاستراتيجية.

وإذا كانت المرافق العامة على اختلاف أنواعها تخضع لمجموعة مبادئ تستهدف بالدرجة الأساس حسن أداءها لمهامها، فإن هذه المبادئ لن تتأثر بل قد تزداد تأكيدا إذا تم تقديم الخدمات المرفقية من خلال نظام الكتروني يقوم على استعمال الأجهزة المتطورة ، فمن خلال مبدأ سير المرفق العام بانتظام واستمرار يتمكن المواطن من الحصول على الخدمات في كل وقت، ومبدأ المساواة الذي يهدف إلى مساعدة أولئك الذين لا يستطيعون ولوج شبكة المعلومات لتحقيق المساواة بينهم وبين غيرهم في الحصول على الخدمات التي تقدم الكترونيا، ومبدأ مواكبة المرفق للظروف المستجدة الذي يسهل عملية تحويل نظام العمل من المفهوم التقليدي إلى المفهوم الالكتروني وما يترتب على ذلك من سرعة ودقة في انجاز العمل.

حيث تعتبر الخدمة العمومية مدخلا رئيسيا في تحديد علاقة الدولة بالمجتمع من خلال درجة الاستجابة لمختلف المتطلبات المجتمعية، حيث نجد ان المؤسس الدستوري نص في المادة 26 من دستور 2020 على أن الإدارة في خدمة المواطن، ويضمن القانون عدم تحيّز الإدارة، كما تلزم الإدارة برد معلل في أجل معقول بشأن الطلبات التي تستوجب إصدار قرار إداري، وتتعامل الإدارة بكل حياد مع الجمهور في إطار احترام الشرعية، وأداء الخدمة بدون تماطل، وأيضا في نص المادة 27 التي تنص على أنه تضمن المرافق العمومية لكل مرتفق التساوي في الحصول على الخدمات، وبدون تمييز، وتقوم

المرافق العمومية على مبادئ الاستمرارية، والتكيّف المستمر، والتغطية المنصفة، للتراب الوطني، وعند الاقتضاء، ضمان حد أدنى من الخدمة، وتزداد أهمية هذا المدخل في عصر التكنولوجيا والعولمة الذي أتاح للفرد المعلومات وسبل المقارنة مع مجتمعات أخرى في مستوى أداء الدول وتقديم الخدمات لمواطنيها، ومع انهيار الثقة بين المواطنين وحكوماتهم في العديد من الدول الغربية في نهاية القرن العشرين، قدم المصلحون مدخل لترقية الخدمة العمومية كتوجه جديد لتحقيق الفعالية والكفاية وبالتالي استرجاع العلاقة الصحية بين القمة والقاعدة.

في الجزائر وكباقي الدّول قامت الدولة بالعديد من الإصلاحات الإدارية على مستوى إداراتها العمومية منذ الاستقلال بغية عصرنة و تحسين جودة المرفق العام، والتخلص من مختلف المشاكل التي تحول دون ذلك، ومع ذلك فإن واقع المرفق العام في الجزائر لا يزال يعترضه العديد من التحديات والعراقيل لتحقيق الأهداف المرجوة، بالرغم من المخططات والتدابير التي سطرتها الحكومات المتعاقبة، ومن بينها البرامج المختلفة لحوكمة المرفق العام الكترونيا من خلال السير باتجاه الخدمة العمومية الالكترونية كجزء هام واساسي من مشروع أهم يهدف الى بناء منظومة إدارة الكترونية مستمدة مما هو أعم كذلك وهو مشروع الجزائر الالكترونية.

إن اعتماد الإدارة على الوسائل الالكترونية الجديثة في إدارة المرافق العامة أظهر لنا نوع جديد من الخدمات والتطبيقات والبرامج والمواقع الالكترونية، والتي كونت بمجموعها نظام مرفقي الكتروني يعتمد عليه في القيام بالوظائف والمهام المنوطة بالمرفق العام، كما أن هذه الأنظمة الإدارية المتطورة أسهمت في تعزيز المبادئ التي تحكم المرفق العام وبالتالي حوكمة المرفق العام.

تكمن أهمية الموضوع من أهمية الرقمنة التي تُمَكن المرافق العامة من استيعاب التقنية الحديثة في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وكذا في تكريس الرقمنة في المرفق العام الذي اصبح يشكل مطلبا اساسيا من أجل حوكمة المرفق العام في سبيل تكريس مبادئ سير المرفق العام الذي يتحقق من خلال الهدف المرجوم من المرافق العامة، في سبيل حوكمة المرفق العام، وذلك من خلال تعزيز الشفافية والمساءلة والمحاسبة، وكذا جودة الخدمة العمومية للمرفق العام، مما يرجع ثقة المواطن في سياسية الدولة.

وكان الهدف من الدراسة الحالية الى التعريف على مفهوم الرقمنة وحوكمة المرفق العام، بالاضافة الى تقصي دور الرقمنة في حوكمة المرافق العامة من خلال تكريسها لمبادئ سير المرفق العام، كما نهدف الى التعرف على دور الرقمنة في تكريس مبادئ الحوكمة في المرفق العام.

بالاضافة الى إظهار الدور الذي يلعبه تطبيق الرقمنة في ترقية المبادئ التي تنظم المرفق العام ونقصد هنا المبادئ الكلاسيكية وما جاءت به الحوكمة من إضافات حقيقية زيادة على هذه المبادئ وكل ذلك يصل في الاخير الى حوكمة المرفق العام.

كان وراء اختيار الموضوع اسباب ذاتية واخرى موضوعية، اما الذاتية فكون الموضوع يدخل ضمن تخصص الدراسة، وكذا حب التعمق في دور الرقمنة في حوكمة المرفق العام.

أما الاسباب الموضوعية فقد كانت جدة الموضوع مع ان هناك دراسات تناولت الرقمنة وحوكمة المرفق العام إلا ان موضوع دور الرقمنة في حوكمة المرفق العام فهو موضوع جديد نسبيا.

أما عن صعوبات الدراسة فقد كانت عدم توفر المراجع المتخصصة في الموضوع على خلاف المراجع العامة التي كانت كثيرة، بالاضافة الى صعوبة ضبط الخطة بسبب تشعب الموضوع كون كل من الرقمنة أو حوكمة المرفق العام من المواضيع المتشعبة.

سعى المشرع الجزائري من خلال تبين نظام الادارة الالكترونية الى رقمنة المرفق العام من اجل تطبيق فعلي لمبادئ الحوكمة من خلال سن العديد من التشريعات الخاصة بالرقمنة، الا ان الإشكالية التي تحاول هذه الدراسة الإجابة عنها إلى أي مدي يمكن لرقمنة المرفق العام أن تكرس مبادئ الحوكمة؟

من اجل الإحاطة بمختلف جواب الموضوع والإجابة عن الاشكالية المطروحة تم الاعتماد على المنهج الوصفي، من خلال التعريف بمتغيرات الدراسة وكذا المنهج التحليلي من خلال عرض النصوص القانونية ذات الصلة بالموضوع.

تم تقسم الدراسة الى فصلين كان الفصل الاول مخصصا الى ماهية رقمنة وحوكمة المرفق العام، حيث تم تقسيم هذا الفصل الى مبحثين، كان موضوع الاول ماهية رقمنة المرفق العام، اما المبحث الثاني منه فقد كان حول ماهية حوكمة المرفق العام.

أما الفصل الثاني فقد كان حول دور الرقمنة في تأكيد مبادى سير وحوكمة المرفق العام من خلال هذا الفصل نتطرق الى دراسة دور الرقمنة في تأكيد مبادئ سير المرفق العام في المبحث الاول، ثم دور الرقمنة في تأكيد مبادئ حوكمة المرفق العام.

الفصل الأول:

ماهية رقمنة

وحوكمة المرفق

العام

ساهم التطور السريع في ظهور نموذج إداري جديد، ناتج عن التنافس المتزايد والتحديات التي تواجه النظم الإدارية البيروقراطية، مما استدعى تحسين مستوى الأداء وجودة الخدمات. لذا، أصبح من الضروري أن تركز الحكومات على تحقيق شفافية في التعاملات الإدارية وتعزيز استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدعم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

يحتل التحول الرقمي في إدارة المرافق العامة مكانة مهمة ضمن مبدأ قابلية المرفق العام للتغيير والتطوير، ويعني هذا المبدأ قدرة المرفق العام على التكيف مع المستجدات والظروف المتغيرة، سواء كانت تتعلق بالخدمات المقدمة أو بالمنتفعين منها، بالإضافة إلى التطورات في السياقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية والقانونية التي تؤثر على نشاط المرفق العام، سواء كانت هذه الظروف داخلية أو خارجية. ومن المهم أن نلاحظ أن نشاط المرفق العام لا يقتصر على تلبية الاحتياجات العامة التي أنشئ من أجلها، بل يجب أن يتماشى مع التطورات والمستجدات لتحقيق المصلحة العامة.

فنتيجة للتطور السريع للتكنولوجيا أصبح التحول الرقمي ضرورة حتمية وملحة في جميع الميادين، فجميع العمليات أضحت تتم بطريقة آلية عن طريق وسائط إلكترونية بعيدا عن الطريقة التقليدية التي تعتمد على العنصر البشري، مما انعكس على نوعية الخدمات المقدمة على مستوى الإدارات العمومية التي تعتبر محرك عجلة التنمية في الدولة وآلية لخدمة المواطنين، وهو سوف نتطرق اليه من خلال هذا الفصل من خلال مبحثين نتطرق في المبحث الاول الى رقمنة المرفق العام، ثم نتطرق في المبحث الثاني الى مفهوم حوكمة المرفق العام .

المبحث الاول: ماهية رقمنة المرفق العام

يُعد المرفق العام وسيلة هامة في يد الدولة لتنفيذ الخدمات العمومية ولإشباع حاجات الجمهور، فهو يشكل الوظيفة الأساسية للإدارة العمومية، واداة فعالة في التنظيم البيروقراطي للدولة ووسيلة لحماية وجودها وحسن تنظيمها، إذ تستطيع الدولة من خلاله تقديم الخدمات وتحقيق النفع العام[1]، وتعتبر عملية انتقال من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية من خلال تحويل جميع البيانات والمعلومات والأفكار من شكلها الفيزيائي التقليدي إلى شكلها الرقمي، مما ادى الى ظهور المرفق العام الالكتروتي، وعليه سوف نقسم هذا المبحث الى مطلبين نتطرق في المطلب الاول الى مفهوم الرقمنة وفي المطلب الثاني نستعرض المرفق العام الإلكتروني كاستجابة للرقمنة.

المطلب الاول: مفهوم الرقمنة

توجهت معظم دول العالم نحو رقمنة مؤسساتها استجابةً لمتطلبات تقديم خدمات عالية الجودة. فهذه الرقمنة تسهل وتسرع الحصول على الخدمات بدقة عالية. لقد أثبتت المعاملات الورقية ارتفاع تكاليفها وقلة فائدتها. وفي ظل التغيرات السريعة والهائلة التي تعود إلى عدة عوامل، يمكن تلخيصها تحت مفهوم "التحول الرقمي"[2]، وقد جاء مصطلح "الرقمنة" الذي يشير إلى أحدث الثورات التكنولوجية ليحل محل مصطلح "الرقمية" الذي كان سائدا منذ سنة 2004، في حين أن المصطلح الأكثر انتشارا حاليا هو مصطلح التحول الرقمي الذي يعني أيضا استخدام التكنولوجيا لدعم عمليات التغيير الجذري، وقد جاءت الرقمنة نتيجة ظهور التكنولوجيا الحديثة التي ساهمت في ظهور بيئة جديدة أكثر تطورا وأكثر سرعة، وأصبح تكريس الرقمنة ضرورة ملحة بفضل الفوائد التي تحققها للبشرية[3]،وعليه سوف نتطرق من خلال هذا المطلب الى تعريف الرقمنة في الفرع الاول، ثم دوافع تبني الرقمنة في الفرع الثاني، وفي الأخير متطلبات الرقمنة في الفرع الثالث.

الفرع الاول: تعريف الرقمنة

تعرف الرقمنة بأنها: عملية خلق ملفات رقمية سوء بالمسح الضوئي او تحويل الموار التناظرية إلى مواد رقمية ويكون نتيجتها نسخة رقمية ويكون نتيجتها نسخة رقمية او بعديل رقمي يصنف كمادة رقمية. [4]

---

[1] لباد ناصر، **الوجيز في القانون الإداري**، منشورات لباد سطيف، الجزائر، ط02، 2006، ص 186

[2] يزيد عباسي، سليمة حفيظي، **الرقمنة كمطلب استراتيجي لتحقيق حوكمة الجامعات الجزائرية**، المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات المجلد 05 – العدد 02، أفريل، 2022، ص 165

[3] خطاف ابتسام غياط شريف، **توجه الجزائر نحو تطبيق الحكومة الالكترونية عبر مشروع الجزائر الالكترونية 2013 الواقع والتحديات**"، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد ،11، العدد 2، 2018، ص 340

[4] يزيد عباسي وسليمة حفيظي، مرجع سابق، ص 165 .

نلاحظ بان هذا التعريف ركز على كون الرقمنة عبارة عن عملية خلق ملفات رقمية باستخدام وسايل وعتا المعلوماتية حيث يتم تحويل المواد يناظرية إلى مواد رقمية.

يقدم دودج هودجر يعريفا يعبر فيه الرقمنة عملية او اجراء لتحويل المحتوى الفكري المتاح من وسيط تخزين فيزيايي يقليدي إلى شكل الرقمي. [1]

يقصد بالرقمنة، عملية تحويل مصادر المعلومات من شكلها التقليدي إلى الشكل الرقمي، وذلك بهدف توفير أكبر قدر ممكن من مصادر المعلومات المناسبة للمستفيدين، وهي تساهم في حفظ مصادر المعلومات لمدة أطول وكذلك في إيصالها إلى أكبر عدد ممكن من المستفيدين في العالم.[2]

كما تشير الرقمنة كذلك إلى تحويل المعلومات من التناظرية إلى الشكل الرقمي وأتمتة العمليات من خلال تقنيات المعلومات[3]، أو أنها عملية تحويل مصادر المعلومات على اختلاف أشكالها إلى شكل مقروء آليا بواسطة استخدام الحاسب الآلي عبر النظام الرقمي الثنائي والذي يعد وحدة المعلومات الأساسية لنظام معلومات آلي قائم على استخدام الحاسبات الآلية وتحويل المعلومات إلى مجموعة من الأرقام الثنائية، ويتم القيام بهذه العملية باستخدام مجموعة من التقنيات والأجهزة المتخصصة.[4]

يضاف إلى هذه التعاريف، ذلك الذي يشير إلى أنّ الرقمنة عبارة عن مشروع حكومي يشمل كافة المؤسسات والقطاعات المختلفة بالدولة، يتمثل في تحويل الخدمات الحيوية والأساسية المرتبطة بخدمة الأفراد والمؤسسات والاستثمارات المختلفة من شكلها التقليدي إلى الشكل الالكتروني الذكي بالاعتماد على التقنيات الحديثة والمتطورة.[5]

يجب التمييز بين الرقمنة والتحوّل الرقمي الذي يشير هو كذلك إلى استخدام التكنولوجيا لدعم التغيير الجذري في عمليات المؤسسة، إلا أنّ هذا الأخير لا يقتصر على استخدام الأدوات التكنولوجية،

---

[1] صادقي فوزية، **واقع الرقمنة في القطاع العمومي الجزائري ورهانات تحسين الخدمات –نحو تشخيص أسباب التأخر مقارنة بنماذج دولية ناجحة في المجال الرقمي**، ط01، المكتب العربي للمعارف، الجزائر، 2023، ص 100

[2] بدر الدين أمينة، خدير نسيمة، **التحول الرقمي في الجزائر: بين الواقع والتحديات**، الملتقى الدولي حول: " الثورة الرقمية: أي فرص للنمو ؟"، يومي6 و7 نوفمبر 2023، المدرسة العليا للتسيير، القليعة، الجزائر، 2023، ص 03

[3] عفيف هناء، خولوفي وهيبة، **الاتجاه نحو التحول الرقمي حتمية أو خيار؟**، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 6، العدد 1، 2022، ص 278

[4] ماديو ليلى، **الرقمنة في القانون رقم 22-18 الية لتعزيز الشفافية في قطاع الاستثمار**، المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد09، العدد01، 2025، ص 640

[5] شاوشي خيرة، خلوف زهرة، "**التحول الرقمي في الجزائر**"، مجلة المحاسبة التدقيق والمالية، المجلد 5، العدد 1، 2023، ص 18

بل يتضمن كذلك، الالتزام بالتفكير حول كيفية التحكم في الآليات والعمليات الإدارية ومهارات الفرد وكيفية تطبيقها.[1]

فينظر إلى التحوّل الرقمي على أنّه آلية مبنية على استخدام التكنولوجيا الرقمية والتقنيات الالكترونية الحديثة من أجل تطوير المؤسسات والاقتصاديات[2]، وهو يرتبط بإجراء تغييرات أساسية في سلوك المواطن والمؤسسة والحكومة بفعل التكنولوجيا الرقمية عن طريق إعادة تنظيم في العمق لسير عمل الوظائف، مع تعميم استخدام الأدوات الرقمية لتنفيذها، وهو ما يؤدي إلى تحسين ومضاعفة خصائصها وظهور صفات وخصائص جديدة لهذه الوظائف[3].

ومن هنا، يتعدى التحوّل الرقمي فكرة الثورة التكنولوجية التي تتضمنها الرقمنة، حيث يتعلق الأمر بثورة اقتصادية، صناعية، اجتماعية وإنسانية تفرض قواعدها في التنظيم، لذلك نعتقد أن الرقمنة ما هي إلا المرحلة الأولى من مراحل التحول الرقمي.[4]

الفرع الثاني: دوافع تبني الرقمنة

جاءت الرقمنة نتيجة ظهور التكنولوجيا الحديثة التي ساهمت في ظهور بيئة جديدة أكثر تطورا وأكثر سرعة، وزادت الحاجة إلى استخدام هذه التكنولوجيا نتيجة مجموعة من الضغوط الاقتصادية والاجتماعية كما أصبح تكريس الرقمنة ضرورة ملحة بفضل الأهداف التي تنشدها والمزايا التي تحققها للبشرية.

أولا: الحاجة إلى استخدام التكنولوجيا الرقمية.

ساهم ظهور التكنولوجيا الرقمية المتمثلة في كل من شبكة الانترنت والهواتف الذكية وأنظمة الدفع الالكتروني والعملات المشفرة في خلق بيئة جديدة أكثر تطوّرا وسرعة، مما أدى إلى خلق ضغوطات على مختلف القطاعات لمسايرة ومواكبة التطورات التي أدت إليها هذه التكنولوجيا، وقد أدى إقبال المؤسسات والإدارات على الرقمنة إلى اتساع قاعدة العمل به مما ساعد على انسياب حركة الخدمات، فضلا عن استخدام أطر تشغيلية وخدماتية متطورة، أصبحت بديلا استراتيجيا لأساليب وأنماط الإدارة التقليدية، ولم

[1] وهبة أمال، قارة ابتسام، **التحول الرقمي في الجزائر بين الآفاق والتحديات**"، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الثامن، العدد 1، أبريل 2022، ص 32

[2] عفيف هناء، خولوفي وهيبة، مرجع سابق، ص 278

[3] حاج قاسي محمد، **التحول الرقمي في الجزائر في ظل تحديات رقمنة الاقتصاد والإدارات العمومية**"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 5، العدد 2، 2022، ص 1105

[4] ماديو ليلى، مرجع سابق، ص 641

يعد التحول الرقمي المنشود حكرا على دولة أو منطقة معينة، بل أصبحت عملية استخدام التكنولوجيا ممكنة كبنية تحتية للشروع بتطبيق الإدارة الالكترونية في مختلف المرافق العامة [1].

وقد مكنت التكنولوجيا الرقمية خلال جائحة "كوفيد (19) من تحقيق الحد المطلوب من استمرارية الخدمة العمومية دون الاضطرار إلى خرق الحظر الصحي، الأمر الذي زاد من أهمية الرقمنة وجعلها أداة محورية في تحقيق كافة الأهداف الاقتصادية والاجتماعية بعدما كانت هدفا في حد ذاته. [2]

من جهة أخرى، زادت الحاجة إلى استخدام التكنولوجيا نتيجة زيادة التكاليف والضغوطات على الميزانية، حيث دفع التراجع الكبير في إيرادات كثير من الدول – لا سيما البترولية منها – خاصة بعد سنة 2014 إلى التفكير بصفة أولوية في التخفيض من انفاقها، لذلك، لجأت إلى تدابير لتوفير التكاليف وتنفيذ العمليات الحكومية بأكثر فعالية، فوجدت في التكنولوجيا الرقمية فرصة لذلك[3]، حيث تشكل التقنيات الرقمية الجديدة هيكل تكلفة من خلال استبدال البشر الأكثر تكلفة أثناء تقديم الخدمة بمساعدة الروبوتات أو الوكلاء الافتراضيين أو تحسين التدفقات اللوجستية وتقليل تكاليف سلسلة التوريد من خلال استخدام الذكاء الاصطناعي"[4]

زيادة على ذلك، أدى انتشار وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي وتكنولوجيا الاتصالات بالمواطنين والزبائن، إلى المطالبة بمستوى أرقى من الخدمات، كما وفرت الوسائل المذكورة قنوات تواصل جديدة أمام كل من الحكومات والمؤسسات لمعرفة متطلبات المواطنين وآرائهم، مما أدى بها إلى التوجه نحو التحول الرقمي، كما وجدت الحكومة نفسها ملزمة بإدراج برامج الرقمنة ضمن قائمة أولوياتها في إطار الرؤية الاستراتيجية والخطط الوطنية، وذلك من أجل تفعيل خططها بسرعة وفعالية أكبر[5].

ثانيا: السعي إلى تحقيق أهداف الرقمنة والاستفادة من مزاياها:

تحقق الرقمنة أهدافا متعددة على المستويين الاقتصادي والاجتماعي، تتمثل في تعزيز تطوير نظم تكنولوجية وثقافة مالية أكثر ابتكارا وتعاونية على مستوى المؤسسات والمجتمع، وتغيير نظم التعليم لتوفير مهارات جديدة وتوجيه مستقبلي للأشخاص، حتى يتمكنوا من تحقيق التميز في العمل الرقمي والمجتمع، بالإضافة إلى إنشاء وصيانة البنية التحتية للاتصالات الرقمية وضمان إدارتها وإمكانية الوصول إليها، مع تحقيق التوازن بين جودة الخدمة وتكاليف تقديمها. زيادة على ذلك، تهدف الرقمنة إلى تعزيز حماية البيانات الرقمية والشفافية وضمان متطلبات الاستقلالية وتعزيز الثقة، مع تحسين إمكانية

[1] حرفوش مداني، **التحول الرقمي حتمية ما بعد البيروقراطية أم اختيار استراتيجي في عصر الرقمنة**، مجلة حوليات جامعة الجزائر 1، المجلد 37، العدد 2، 2023، ص ص 296-297

[2] حرفوش مداني، المرجع السابق، ص 298.

[3] شاوشي خيرة، خلوف زهرة، مرجع سابق، ص 20

[4] عفيف هناء، خولوفي وهيبة، مرجع سابق، ص 282

[5] شاوشي خيرة، خلوف زهرة، مرجع سابق، ص 20

الوصول إلى الخدمات وإرساء ضوابط وآليات لتحقيق جودة الخدمات المقدمة للمجتمع، بتطبيق نماذج أعمال جديدة ومبتكرة وتحسين الإطار التنظيمي والمعايير الفنية[1].

من جهة أخرى، تحقق الرقمنة مزايا متعددة ومتنوعة، تتمثل في خلق فرص عمل جديدة وتشجيع الابتكار، كما أنها توفر الجهد والوقت والنفقات وتعمل على تبسيط الإجراءات في مجال تقديم الخدمات[2] وتحسين عمليات المؤسسة من خلال الاستخدام العقلاني للموارد، مما يساعد على تقليل أوقات الإعداد ومخاطر التعطل، وبالتالي خفض التكاليف.[3]

كما تساهم الرقمنة كذلك في تنظيم العمليات الإنتاجية وتحسين الأداء الوظيفي والقضاء على البيروقراطية، عن طريق الإسراع في تنفيذ الإجراءات الإدارية واختصارها، فضلا عن تعزيز الشفافية في التعامل وإلغاء الواسطة والمحسوبية والمجاملة[4].

الفرع الثالث: متطلبات الرقمنة

تمثل الرقمنة تحولا شاملا في المفاهيم والنظريات والأساليب والإجراءات والهياكل والتشريعات التي تقوم عليها الإدارة التقليدية، وهي ليست وصفة جاهزة أو خبرة مستوردة يمكن نقلها وتطبيقها فقط، بل إنها عملية معقدة ونظام متكامل من المكونات التقنية والمعلوماتية والمالية والتشريعية والبيئية والبشرية وغيرها، وبالتالي لا بد من توفر متطلبات عديدة ومتكاملة لتطبيق الرقمنة وإخراجها إلى حيز الواقع العملي.[5]

أولا: المتطلبات الإدارية.

تنحصر المتطلبات الإدارية والواجب مراعاتها عند تطبيق الرقمنة في العناصر التالية:

1. وضع الاستراتيجيات وخطط التأسيس: ويتطلب ذلك تشكيل إدارة أو هيئة لتخطيط ومتابعة وتنفيذ ووضع الخطط لمشروع الرقمنة والاستعانة بالجهات الاستشارية والبحثية لدراسة ووضع المواصفات العامة ومقاييس الرقمنة، والتكامل والتوافق بين المعلومات المرتبطة بأكثر من جهة[6].

---

[1] بدر الدين أمينة، خدير نسيمة، مرجع سابق، ص 4

[2] بن صالحية صابر، عمارة حاتم، **الرقمنة ورهانات تحسين المناخ الاستثماري في الجزائر**"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 06، العدد خاص، 2023، ص 48

[3] شرقي أسماء، صفيح صادق، **تقييم التجربة الجزائرية في مجال التحول الرقمي الواقع والتحديات**"، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال المجلد 6، العدد 2 ديسمبر 2023، ص 131

[4] ماديو ليلى، مرجع سابق، ص 643

[5] والي عبد اللطيف، **المرفق العام الإلكتروني لخدمة عمومية فعالة**، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد12، العدد02، 2019، ص 34

[6] إيهاب خميس أحمد المير، **متطلبات تنمية الموارد البشرية لتطبيق الإدارة الالكترونية، دراسة تطبيقية على العاملين بالإدارة العامة للمرور بوزارة الداخلية في مملكة البحرين**، رسالة ماجستير في العلوم الإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، المملكة العربية السعودية، 2007، ص 27 .

2. القيادة والدعم الإداري: من أهم العوامل المؤثرة في أي مشروع كان هو القيادة وهي المفتاح الرئيسي لنجاح أو فشل أي منها، إذ أن دعم الإدارة وقدرتها على إيجاد بيئة مناسبة للعمل تلعب دورا رئيسيا في نجاح أي عمل أو فشله، كما أن التزام القيادة يعتبر أمرا ضروريا لدعم كل نقطة من نقاط استراتيجيات المؤسسة، كذلك متابعة القيادة للمشروع وتقديم المعلومات المرتدة سيضمن نجاح المشروع وتطويره، كما أن قناعة واهتمام ومساندة الإدارة العليا لتطبيق تكنولوجيا المعلومات في المؤسسات كافة يعتبر أحد العوامل الحرجة والمساعدة في تحقيق نجاح تطبيق الرقمنة [1]

3. الهيكل التنظيمي: أصبح النموذج الهرمي التقليدي للمؤسسة الذي واكب عصر الصناعة لم يعد ملائما لنماذج الأعمال الجديدة في عصر تكنولوجيا المعلومات والأعمال الإلكترونية، إذ نجد أن الهياكل التنظيمية الملائمة للأعمال الإلكترونية هي المصفوفات والشبكات وتنظيمات الخلايا الحية المرتبة بنسيج الاتصالات[2]، ويتطلب تطبيق الرقمنة إجراء تغيرات في الجوانب الهيكلية والتنظيمية والإجراءات والأساليب، بحيث تتناسب مع مبادئ الرقمنة وذلك عن طريق استحداث إدارات جديدة أو إلغاء أو دمج بعض الإدارات مع بعضها، وإعادة الإجراءات والعمليات الداخلية بما يكفل توفير الظروف الملائمة لتطبيق الرقمنة بشكل أسرع وأكثر كفاءة وفاعلية مع مراعاة أن يتم ذلك التحول في إطار زمني متدرج من المراحل التطورية[3].

4. تعليم وتدريب العاملين، توعية وتثقيف المتعاملين: تتطلب الرقمنة إحداث تغيرات جذرية في نوعية الموارد البشرية الملائمة لها وهذا يعني إعادة النظر بنظم التعليم والتدريب الحالية لمواكبة متطلبات التحول الجديد بما في ذلك إعداد الخطط والبرامج والأساليب التعليمية والتدريبية على كافة المستويات، بالإضافة إلى توعية أفراد المجتمع بثقافة وطبيعة الرقمنة وتهيئة الاستعداد النفسي والسلوكي والتقني والمادي وغير ذلك من متطلبات التكيف مع متطلبات الرقمنة .[4]

5. وضع الأطر التشريعية وتحديثها وفقا للمستجدات: أي إصدار القوانين والأنظمة والإجراءات التي تسهل التحول نحو الرقمنة وتلبي متطلبات التكيف معها، لأن معظم التشريعات والقوانين نشأت في بيئة تقليدية، لذا فإنها قد أسست لأداء العمل وفقا لمعايير الانتقال واللقاء المباشر بين الموظف وطالب الخدمة، وكذا الاعتماد على شهادات الإثبات الموثقة، وبالطبع فإن التحول إلى الرقمنة يحتاج بيئة قانونية

[1] عبد الناصر موسي، قريشي محمد، **مساهمة الإدارة الالكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي، دراسة حالة كلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة – بسكرة – الجزائر**، مجلة الباحث، العدد09، 2011، ص 88 .

[2] المرجع نفسه، ص 25

[3] إيهاب خميس أحمد المير، مرجع سابق، ص 28

[4] والي عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 35

وتشريعية مختلفة. كما أن وجود التشريعات والنصوص القانونية يسهل عمل الرقمنة ويضفي عليها المشروعية والمصداقية على كافة النتائج القانونية المترتبة عليها.[1]

ثانيا: المتطلبات البشرية.

يعتبر العنصر البشري من أهم الموارد التي يمكن استثمارها لتحقيق النجاح في أي مشروع وفي أي مؤسسة وله أهمية كبيرة في تطبيق الرقمنة حيث يعتبر المنشأ للإدارة الإلكترونية، فهو الذي اكتشفها ثم طورها وسخرها لتحقيق أهدافها التي يصبو إليها، لذلك فإن الرقمنة من وإلى العنصر البشري، ويرى البعض أن الاهتمام بالعنصر البشري يجب أن يتجاوز أدوات التدريب، وميادين التكنولوجيا إلى وجود مراكز أبحاث علمية متخصصة تسهم في سد فجوة نقص المعلومات[2].

ثالثا: المتطلبات التقنية.

وتتمثل في توفير البنية التحتية للإدارة الإلكترونية والتي تشمل تطوير وتحسين شبكة الاتصالات بحيث تكون متكاملة وجاهزة للاستخدام واستيعاب الكم الهائل من الاتصالات في آن واحد، لكي تحقق الهدف من استخدام شبكة الإنترنت، بالإضافة إلى توفير التكنولوجيا الرقمية الملائمة من تجهيزات وحاسبات آلية وأجهزة ومعدات وأنظمة وقواعد البيانات والبرامج، وتوفير خدمات البريد الرقمي، وتوفير كل ذلك بالاستخدام الفردي أو المؤسسي على أوسع نطاق ممكن[3]، وعلى العموم فان البنية التحتية التقنية تنقسم إلى:[4]

1. البنية التحتية الصلبة للأعمال الإلكترونية: وتتمثل في كل التوصيلات الأرضية والخلوية عن بعد وأجهزة الحاسوب والشبكات وتكنولوجيا المعلومات المادية الضرورية لممارسة الأعمال الإلكترونية وتبادل البيانات إلكترونيا.[5]

2. البنية التحتية الناعمة للأعمال الإلكترونية: وتشمل مجموعة الخدمات والمعلومات والخبرات وبرمجيات النظم التشغيلية للشبكات وبرمجيات التطبيقات التي يتم من خلالها إنجاز وظائف الأعمال الإلكترونية[6].

3. شبكات الاتصال: أهم هذه الشبكات:[7]

---

[1] والي عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 35

[2] خزار لمياء، **الحكومة الالكترونية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، تخصص: قانون إداري وإدارة عامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة 01، 2018-2017، ص 39 .

[3] إيهاب خميس أحمد المير، المرجع السابق، ص 29 .

[4] والي عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 36

[5] المرجع نفسه.

[6] المرجع نفسه

[7] المرجع نفسه

أ. شبكة الانترنت: وهي عبارة عن شبكة عملاقة من الحواسيب المتشابكة حول العالم وتربط المجتمعات بكل قطاعاتها ونشاطاتها المختلفة، تمكن مستعمليها من الوصول إلى المعلومات المختلفة عن طريق هذه الحواسيب[1].

ب.الشبكة الداخلية أو الانترانت: هي شبكة اتصال خاصة تستخدم الموارد المتاحة للإنترانت بغية توزيع المعلومات داخل المؤسسة، ويمكن لمجموعات خاصة فقط من الوصول إليها.[2]

ج. الشبكة الخارجية أو الاكسترانت: وهي امتداد للشبكة الداخلية بحيث تسمح مجموعات خارجية والتي لها علاقة بطبيعة نشاط المؤسسة (كالموردين، الزبائن، وأطراف أخرى) بالإطلاع على المعلومات التي يتم عرضها بواسطة الانترانت. وما يجب الإشارة إليه، هو أن شبكتي الإنترانت والإكسترانت تستخدم تكنولوجيا المعلومات للانتقال بالمؤسسة إلى مستوى العمل بالرقمنة في بيئتها الداخلية، وفي إدارة علاقاتها مع بيئتها الخارجية. ففي الوقت الذي تربط شبكة الإنترانت أوصال المؤسسة في الداخل فإن شبكة والإكسترانت تستخدم لبناء روابط اتصالات إلكترونية مباشرة وفورية مع الزبائن من جهة والمجهزين من جهة أخرى.[3]

رابعا: المتطلبات الأمنية.

إن بروز مفهوم الحكومة الإلكترونية، وانتشار تقنيات المعلوماتية في كل قطاع من قطاعات الأنشطة البشرية، وتغلغلها المستمر فيها، بات يؤكد أهمية موضوع الأمن المعلوماتي الوطني لها، بوصفه الأداة الفعالة لضمان حماية الحكومة الالكترونية، وضمان نجاح تطبيقها في الواقع هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن تطور المعرفة لدى مستخدمي الحاسوب بشتى مستوياتهم، وانتشار نظم الشبكات، وسيادة شبكة الإنترنيت، أضحى يشكل تهديدا إضافيا، وعلى هذا الأساس فإن الأمر يستدعي ضرورة تأمين البيانات والمعلومات لبعث الثقة والأمان في التعامل، في البيئة الرقمية المفتوحة التي نعيشها اليوم، والتي تعد المعلومات من أهم ركائزها ومقوماتها[4].

تعد مسألة أمن المعلومات من أهم معضلات العمل إلكترونيا، بمعنى أن المعلومات والوثائق التي يجرى حفظها وتطبيق إجراءات المعالجة والنقل عليها إلكترونيا لتنفيذ متطلبات العمل يجب الحفاظ على أمنها حيث يجب توفر الأمن الالكتروني والسرية الالكترونية على مستوى عال لحماية المعلومات الوطنية

[1] عبد الناصر موسي، قريشي محمد، **أثر تكنولوجيا المعلومات على النظام الإداري في منظمات الأعمال**، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، عدد 21،مارس 2011،ص 41 .

[2] والي عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 36

[3] المرجع نفسه.

[4] ليتيم فتيحة، ليتيم نادية، **الأمن المعلوماتي للحكومة الإلكترونية وإرهاب القرصنة**، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الثاني عشر، جوان 2017،ص 237 .

والشخصية ولصون الأرشيف الالكتروني من أي عبث والتركيز على أمن الدولة أو الأفراد إما بوضع الأمن في برمجيات البرتوكول للشبكة أو باستخدام التوقيع الالكتروني أو بكلمة مرور.[1]

المطلب الثاني: المرفق العام الإلكتروني كاستجابة للرقمنة

تعهدت الدولة للإدارة العامة مهمة تلبية حاجات الأفراد في طريق المرافق العامة، وقيام ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات شكلت محركا لإحداث تطور لطرق تأدية مهامها اليومية، وعليه سوف يتم توضح ذلك في ذلك على شكل فروع حيث نتطرق في الفرع الاول الى تعريف المرفق العام الإلكتروني، ثم خصائص المرفق العام الإلكتروني في الفرع الثاني، وفي الفرع الثالث نستعرض دوافع التحول نحو المرفق العام الإلكتروني، وفي الاخير نتطرق الى التطور التشريعي لرقمنة المرفق العام في الفرع الرابع.

الفرع الاول: تعريف المرفق العام الإلكتروني

أضحت الإدارة العامة بالقيام بتصرفاتها القانونية وتقديم الخدمات بواسطة الوسائل الإلكترونية، ومن هنا ظهر مفهوم المرفق العام الإلكتروني للتعبير عن اعتماد المرفق على الوسائل الإلكترونية بغرض القيام بأنشطته اليومية إذ عرفه الفقيه على أنه " نشاط يتم تنفيذه بوسائل إلكترونية تضطلع به الإدارة بنفسها أو بواسطة أفراد عاديين تحت إشرافها وتوجيهها، بقصد إشباع الحاجات العامة وتقديم الخدمات العامة للجمهور ". [2]

كما يعرف أيضا: "هو كل نشاط يباشر شخص معنوي عمومي بهدف تحقيق خدمة عامة باستعمال وسائل إلكترونية حديثة ومتطورة بهدف تحقيق السرعة في الخدمات وضمان الشفافية والحكامة في تسيير المرفق العام[3]"

وفي الأخير نستنتج أن المرفق العام التقليدي يختلف عن المرفق العام الإلكتروني في اعتماده على الوسائل الإلكترونية الحديثة من حيث الهيكلة مما يجعله أرضا حقبة لفكرة توازي الوحدات التي تسهل العمل وتكسبنا الوقت[4] .

---

[1] والي عبد اللطيف، مرجع سابق، ص37

[2] محمد الصغير مسيكة، **تأثير تطبيق الإدارة الإلكترونية على نشاط المرفق العام**، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، كلية الحقوق، المجلد06 ، العدد02 ، جامعة تيسمسيلت، الجزائر،2021 ، ص4 – 3

[3] عبد الرحمان عثامنة، **الإدارة الإلكترونية وأثرها على المبادئ العامة للمرفق العام**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قانون إداري، جامعة عباس لغرور، خنشلة،2019 ، ص 30

[4] بخاري راضية، شراد صباح، **مسؤولية الدولة عن المرفق العام الإلكتروني**، مذكرة ماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قانون الإعلام الآلي والانترنت، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج،2021 ، ص 20

الفرع الثاني: خصائص المرفق العام الإلكتروني

إن الفكرة الأساسية التي يقوم عليها المرفق العام الالكتروني تتركز أساسا جوهرها على الحفاظ على المرفق العام بوصفه أداة للدولة للتنظيم وتقديم الخدمات للجمهور مع إدخال تقنيات حديثة ومتطورة حسب ما افرزه التطور التكنولوجي وثورة المعلومات والاتصالات التي يتم من خلالها تقديم الخدمات لجمهور المنتفعين في اسرع وقت واقل جهد.

وعليه نلاحظ وجود خصائص تتعلق بالخدمات المرفقية الإدارية التنظيمية للمرفق سواء مع المرفق نفسه أو بين المرفق وباقي المرافق الأخرى، وكذلك مؤسسات وأجهزة الدولة المختلفة من جهة وخصائص تتعلق بالمرتفقين.[1]

أولا: خصائص تتعلق بالخدمات المرفقية الإدارية والتنظيمية

يمثل التحول إلى التعامل الالكتروني عاملا مهما في تحسين مستوى الخدمة المقدمة للمواطنين وحسن استخدام الموارد وضبط الأداء وفق المواصفات الفنية والقانونية والنظم الإدارية المعتمدة، ومن مقتضى هذا التحول ارتأينا ضرورة استعراض أهم خصائص المرفق العام المتعلقة بالخدمة المرفقية الإدارية والتنظيمية إدارة ومتابعة المرافق المختلفة للدولة وكأنها وحدة مركزية

– تركيز نقطة اتخاذ القرار في نقاط العمل الخاصة بها مع إعطاء دعم اكبر في مراقبتها.

– تجميع البيانات من مصادرها الأصلية بصورة موحدة وتقليص معوقات اتخاذ القرار عن طريق توفير البيانات وربطها.

– توفير تكنولوجيات المعلومات من اجل دعم وبناء ثقة مؤسسية ايجابية لدى كافة المتعاملين وتوفير المعلومات للمستفيدين بصورة فورية مع زيادة الترابط مع العاملين والإدارة العليا والمتابعة والإدارة لكافة الموارد.[2]

إن من استعمال الوسائل الالكترونية في المرافق العمومية التي تتنوع فيه التدفقات الإدارية للبيانات يجعل شكلها الكترونيا ومستهلك بين الأجهزة الإدارية مما يجعلها تختلف عن المرفق العام التقليدي والتي في نفس الوقت تواجه المعيقات البيروقراطية والتعقيدات الإدارية كما انها تتسم بالسرعة والفعالية في تقديم الخدمات من بينها تسهيل الاتصالات داخل المؤسسة وخارجها، البريد الالكتروني، حفظ الأرشيف الكترونيا، الرسائل الصوتية.[3]

[1] راضية بوخاري، صباح شراد، مرجع سابق، ص 23

[2] محادي تركية، **المرفق العام الالكتروني**، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص: قانون اداري، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائري، 2018–2019، ص 37.

[3] بوخاري راضية، شراد صباح، مرجع سابق، ص 24

ثانيا: خصائص تتعلق بالمرتفقين

والتي يمكن إن نذكر منها:

تمكين المستفيدين من المعلومة بصورة فورية: صفة التواصل الدائم، فهي مرافق بلا زمان اذ تستمر 24 ساعة متواصلة، الأمر الذي ينهي معاناة الأفراد في طابور الانتظار، ويرفع من جودة الخدمات المقدمة للمواطن[1]

مرونة تنظيمية يعكسها طابع المؤسسات الشبكية والمؤسسات الذكية، باعتبارها تعتمد على صناعة المعرفة كما تضفي المرافق العامة مرونة على التنظيم الإداري، وتوفر الخدمات بشكل مباشر، ويسمح بالتخلص من التبعية اللصيقة بالمؤسسة العامة والخاصة، وحتى طبيعة الخدمات وبفضل المهام المنوطة بها تسمح برقمنة جميع الوثائق وتحقق نوعية رفيعة في معالجة البيانات، وخفض عدد العناصر الهامة الضرورية لخدمات غير محدودة وبذلك المرافق العامة الالكترونية تحقق مزيدا من الترابط في انجاز المعاملات، والقيام بالوظائف الإدارية بشكل يخلق مزيدا من التشاركية بين مختلف القطاعات الحكومية والعمل على زيادة المصداقية في تقديم الخدمة المدنية واكتمال عنصر الشفافية، اذا ما تم تعزيز علاقة الدولة بالمواطن من خلال الخدمات العامة الالكترونية، اضافة إلى ذلك تمثل المرافق الالكترونية مدخلا تكامليا لاستثمار الجهد والوقت والكينونة الاقتصادية وتعزيز الخدمة وتحقيق الرضا للجميع، فضلا على انها عمل مستمر.[2]

الفرع الثالث: دوافع التحول نحو المرفق العام الإلكتروني

أدت موجة التغير في مجال تقديم وإيصال المعلومات بجميع الحكومات للتحول نحو المرافق العامة الإلكترونية ودفعت باتجاه إعتمادها، فمنها ما يتعلق بالمسؤولين حكوميين اللذين يقومون بتطوير طرق جديدة لتطوير العمل الحكومي، ولزيادة الكفاءة في توصيل الخدمات، وأحيانا إستجابة لضغط المواطنين أو قطاع الأعمال أو الأطراف أخرى لها علاقة بالعمل الحكومي، ونجد في كل دولة هناك دوافع تظهر في الواقع تدعو إلى التحول إلى المرافق العمومية الإلكترونية على حسب وضعها الإقتصادي والسياسي، جاءت المرافق العامة الإلكترونية بوصفها أسلوبا إلكترونيا للإدارة، ولذلك فهي تهدف إلى توفير منظومة عمل متكاملة بما يحقق تقديم أرقى الخدمات التي يلبيها المرفق العام للمستفيدين، إضافة إلى الاستغلال الأمثل لموارد المنظمة.

إن حتمية التحول إلى المرفق العام الإلكتروني ليس دربا من دروب الرفاهية وإنما فرضتها التغيرات العالمية، وكما فرض التقدم العلمي والتقني والمطالبة المستمرة برفع جودة الأداء الإداري، كلها من الأمور التي دعت إلى التطور نحو المرافق العامة الإكترونية ويعد عامل الوقت أحد أهم العجلات

[1] بوحوش عمار، **نظريات الإدارة الحديثة في القرن الواحد والعشرين**، دار الغرب الاسلامي، بيروت 2006، ص 190

[2] محادي تركية، المرجع السابق، ص 39

التنافسية بين الدوائر والمؤسسات فلم يعد من المقبول الآن تأخر تنفيذ العمليات بدعوى التحسين وذلك لإرتباط الفرص المتاحة أمام الدوائر والمؤسسات بعنصر الوقت.[1]

1. تسارع التقدم العلمي والتكنولوجي والاستجابة لمتطلبات البيئة المحيطية: تصاعد دور شبكات المعلومات والإتصالات والذي أدى إلى ترسيخ قيم جديدة مثل الشفافية والمساءلة والمراجعة والمشاركة، اذ لم يعد حكرا على مستوى إداري دون آخر بل أصبح معيار النفوذ والقدرة على التأثير هو كيفية إدارة هذه المعلومات.

ان التسارع في الثورة المعرفية والتكنولوجية والتي ساهمت في مختلف مجالات الحياة الإنسانية، ومنها نتائج عمل المنظمات العامة والخاصة، في قطاع التكنولوجيا". [2]

كما ان إنتشار وتطبيق مفهوم وأساليب المرفق العم الإلكتروني في كثير من المنظمات والمجتمعات يحتم على كل دولة الإتحاق بركب التطور تجنبا لإحتمالات العزلة والتخلف عن مواكبة عصر السرعة والمعلومات والتنافس في تقديم الخدمات والسلع بناء على المعايير والسهولة والفعالية والكفاية والنوعية والكمية الملائمة.

2. ترابط المجتمعات في ظل توجهات العولمة: عملت التوجهات العالمية المتزايدة نحو الإنفتاح والترابط والتكامل بين المجتمعات الإنسانية المختلفة ما يعرف اليوم بظاهرة العولمة كفلسفة جديدة للعلاقات الكونية لها أبعاد سياسية وإقتصادية واجتماعية وإدارية وقانونية وبيئة متكاملة.

بالإضافة لمساهمة حركات التحرر العالمية التي تطالب بمزيد من الإنفتاح والحرية والمشاركة وإحترام حقوق الإنسان في إحداث تغيرات في البناء المجتمعي عموما وطبيعة الأنظمة السياسية والاجتماعية على وجه الخصوص، وقد رافق تلك التغيرات إرتفاع في مستوى الوعي والتوقعات الشعبية بما في ذلك نشوء رؤى في مقدمة تلك الرؤى ضرورة تحسين الأداء الكلي لمؤسسات القطاع العام والسياسية والإدارية والقضائية.[3]

---

[1] كيلاني محمد، جابر شادية، **نموذج مقترح للخدمات التي تقدمها الحكومة الإلكترونية لطلاب كلية التربية**، مجلة كلية التربية جامعة المنصورة، العدد 60 يناير 2006، ص 185

[2] ليث سعد الله حسين إبراهيم، **الحكومة الإلكترونية وتأمين الخدمات وأداء متميز لمستقبل الإدارة العامة، إمكانيات ومتطلبات التطبيق**، المجلة العربية للإدارة المجلد 24 العدد 20، 2006، ص185.

[3] عبد العزيز فهد المغيرة، **معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية في إجراءات العمل الإداري من وجهة نظر موظفي ديوان وزارة الداخلية السعودية**، رسالة ماجستير تخصص العلوم الإدارية كلية الدراسات العلياء جامعة نايف العربية، 2010، ص 25

الفرع الرابع: التطور التشريعي لرقمنة المرفق العام

بإعتبار المرفق العام الإلكتروني جزءا من الإستراتيجية العامة للإصلاح الذي تحاول الدول تحقيقه ومدخلا مهما لتطوير وعصرنة المرافق العامة من خلال إعتمادها على تطويع تكنولوجيا ونظم المعلومات المختلفة واستغلالها بهدف تسيير مختلف الأعمال الإدارية للمواطن مع الأجهزة والمؤسسات الإدارية والحكومية المتعددة، وتبسيط الإجراءات والعمليات الإدارية التي تضمن حصول المواطنين على الوثائق والقرارات والخدمات الإدارية المختلفة، بالإضافة إلى مساعدة أجهزة الدولة وهيئاتها على إتخاذ القرارات المناسبة والصحيحة[1]، ويثبت أن التأسيس لبنية تحتية قانونية قاعدية لإنشاء إدارة عمومية إلكترونية يتضمن إصدار قوانين وأنظمة وإجراءات تسهل التحول الالكتروني لنظام المرافق العمومية التقليدية والذي يستلزم معه واقعا استنباط قواعد قانونية جديدة وإستخدام مفاهيم مستحدثة الكترونيا لإضفاء المشروعية والمصداقية على العمل.[2]

غير أن المستلزمات القانونية الأساسية لرقمنة للمرافق العمومية، تتحدد في إصدار القوانين والأنظمة والإجراءات التي تسهل التحول نحو المرافق العامة الالكترونية وتلبي متطلبات التكيف معها، خاصة وأن معظم التشريعات والقوانين المنظمة للإدارة العامة قد نشأت في بيئة تقليدية وأسست للعمل الإداري وفقا لمعايير الانتقال واللقاء المباشر بين الموظف وطالب الخدمة العامة، والاعتماد على شهادات الاثبات الورقية الموثقة.[3]

وتجسيدا لتطبيق مشروع الجزائر الإلكترونية ورقمنة المرافق العمومية بمختلف جوانبها سعت الجزائر إلى تحديث الجانب القانوني من خلال تنفيذ برنامج تطوير النصوص القانونية[4]، مما أدى إلى ظهور العديد من المحاولات الجادة لتطوير المنظومة القانونية للمرافق العمومية وعصرنتها، حيث تم إصدار العديد من القوانين المواكبة التطور الحاصل في المجال التكنولوجي، وتكييف المنظومة القانونية

---

[1] قروش عيسى، **الإدارة العمومية الالكترونية**، مطبوعة بيداغوجية موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر تخصص تسير عمومي كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2017-2018، ص 02

[2] بن حامد امينة، **الحكومة الالكترونية (تجربة الجزائر للتحول نحو حكومة الكترونية)**، مذكرة ماستر، تخصص تنظيمات سياسة وإدارية كلية الحقوق والعلوم السياسة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2013، ص22.

[3] عبد الناصر موسى، قريشي محمد، مرجع سابق، ص 91.

[4] فرطاس فتيحة، **عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الإلكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين**، مجلة الإقتصاد الجديدة، جامعة خميس مليانة الجزائر المجلد 02، العدد 16، 2016، ص317.

مع المعطيات الدولية، وإحداث مراجعة شاملة للنصوص القانونية ومراجعة المسلمات التقليدية التي كانت سائدة قبل تطبيق المرافق العمومية الإلكترونية.[1]

وعلى أساس ذلك يجب أن تتولى التشريعات والقوانين تنظيم عمليات رقمنة الأعمال الإدارية الصادرة عن المرفق أو الإدارة العمومية من خلال ضبط الأطر القانونية التالية:

1- منح المواطنين الحق في الحصول على المعاملات الإدارية والخدمات العامة بوسائل الكترونية باستثناء ما يشترط قانونا حضور المعني بالخدمة شخصيا إلى الإدارة المختصة لتلقيها.

2- النشر الالكتروني للقوانين والقرارات والمعلومات والبيانات والإعلانات الإدارية تحميل نماذج المعاملات الإدارية الأكثر استخداما على شبكة الأنترنت.

3- تمكين المواطنين من تقديم التصاريح المالية والتجارية إلكترونيا وفق شروط تحدد تعاقديا[2] .

4- التنظيم القانوني لكل من نشر المعلومات والسر المهني، ورسوم إستخدام المواقع الالكتروني، وضمان حقوق الأطراف المعنية بالعمل الإلكتروني، وتجريم إنتهاك الخصوصية الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني، وحماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية والتجارة الإلكترونية وجرائم الكمبيوتر.[3]

يضاف إلى ذلك ضرورة تأسيس نظام قانوني كفيل بحماية الإدارة العمومية ذاتها، من مخاطر البيئة الرقمية، خاصة من حيث الأمن الإلكتروني والسرية الالكترونية، وحماية المعلومات الوطنية والشخصية، وصون الأرشيف الإلكتروني، من أهم معضلات العمل الإلكتروني بإعتبار أن عملية الرقمنة تستلزم مبدئيا تطبيق إجراءات نقل وحفظ ومعالجة كافة المعلومات والوثائق إلكترونيا لتنفيذ متطلبات الإدارة.[4]

ومن أجل تحقيق أمن المعلومات بتقليص التأثيرات السلبية على إستخدام الأنترنت وإزالة تخوف المتعاملين من مخاطر العمل الإلكتروني، وما يمكن أن يلحقه من أضرار على مصالحهم أثناء المعاملات الإدارية، وجب إتخاذ جملة من الإجراءات هي:

- وضع السياسات الأمنية لتقنيات المعلومات بما فيها خدمة الانترنت.
- وضع القوانين واللوائح التنظيمية التي تحد من السطو الإلكتروني وإنتهاك الخصوصية المعلوماتية.

---

[1] الخمايسة صدام، **الحكومة الإلكترونية الطريق نحو الإصلاح الإداري**، عالم الكتب الحديث، الأردن، ط 01، 2013، ص 165-166

[2] عاشور عبد الكريم، دور **الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر**، مذكرة ماجستير كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2009-2010، ص 24.

[3] حماد مختار، **تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية**، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2007، ص 22-23

[4] عاشور عبد الكريم، مرجع سابق، ص 23

– تحديد أطر الحماية اللازمة لنظم التشغيل والتطبيقات المختلفة مع ضبط آليات المراقبة والتفتيش لنظم المعلومات والشبكات الحاسوبية.

– الاحتفاظ بنسخ إحتياطية لنظم المعلومات بشكل أمن بالإضافة إلى تشفير البيانات المحفوظة وتخزينها ونقلها على مختلف الوسائط.

في هذا السياق، يمكن تتبع المنظومة القانونية القاعدية الوطنية التي تم سنها في إطار ضبط تحول الإدارة العمومية الجزائرية من التقليدية إلى الإلكترونية، في النصوص القانونية التس سوف نقتصر فيها على القوانين والمراسيم دون التطرق الى القرارات نظرا لكثرتها والمرتبة زمنيا كالتالي :

1- القانون رقم 2000-03 المؤرخ في: 05/07/2000 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات.[1]

2- القانون رقم 08-04 المؤرخ في: 23/01/2008 المتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية، أكدت المادة 04 منه سعي الدولة لتمكين التلاميذ من اكتساب قدرات علمية ومعرفية للمستقبل ومن بينها تكنولوجيات الإعلام الآلي والاتصال الحديثة.[2]

3- المرسوم الرئاسي رقم 09-223 المؤرخ في: 29/06/2009 المتضمن استحداث مؤسسة قاعدية للمنظومة الالكترونية بسيدي بلعباس.[3]

4- القانون رقم 09-04 المؤرخ في 05/08/2009 المتضمن القواعد القانونية الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتهما.[4]

5- المرسوم الرئاسي رقم 09-337 المؤرخ في: 21/10/2009 المتضمن استحداث مؤسسة إنجاز أنظمة المراقبة بواسطة الفيديو.[5]

---

[1] القانون رقم 2000-03 المؤرخ في: 05/07/2000 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات، الجريدة الرسمية عدد 48 المؤرخ في 06/07/2000(ملغى)

[2] القانون رقم 08-04 المؤرخ في: 23/01/2008 المتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية، الجريدة الرسمية عدد 04 المؤرخ في 27/01/2008

[3] المرسوم الرئاسي رقم 09-223 المؤرخ في: 29/06/2009 المتضمن استحداث مؤسسة قاعدية للمنظومة الالكترونية بسيدي بلعباس، الجريدة الرسمية عدد 39 المؤرخ في01/07/2009.

[4] القانون 09-04 المؤرخ في 14 شعبان عام 1430 هـ الموافق 5غشت سنة 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال ومكافحتها، الجريدة الرسمية العدد47 المؤرخة في 2009/08/12

[5] المرسوم الرئاسي رقم 09-337 المؤرخ في: 21/10/2009 المتضمن استحداث مؤسسة إنجاز أنظمة المراقبة بواسطة الفيديو الجريدة الرسمية عدد 61 المؤرخ في 25/10/2009

6 –المرسوم التنفيذي رقم 10–116 المؤرخ في: 18/04/2010 المحدد لمضمون البطاقة الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا والمفاتيح الالكترونية لهياكل العلاج ولمهني الصحة وشروط تسليمها واستعمالها وتجديدها.[1]

7– المرسوم التنفيذي رقم 10–210 المؤرخ في: 16/09/2010 المتضمن إحداث الرقم التعريفي الوطني الوحيد.[2]

8– التعليمة الوزارية رقم 1599 المؤرخة في 25/05/2011 المتعلقة بتخفيف الملفات الإدارية والإجراءات وتحسين الخدمات الصادرة عن الإدارات؛ حيث نصت تقليص الوثائق المكونة على طلب جوازات السفر، بطاقات تسجيل المركبات، بطاقات التعريف الوطنية، رخص السياقة وشملت عدة مصالح من بينها مصلحة الحالة المدنية ومصلحة النشاط الإجتماعي وإمتد أثرها على جميع المؤسسات العمومية الإدارية والمالية والخدماتية، كما مددت من الصلاحية الزمنية لبعض الوثائق على غرار شهادات الميلاد والإقامة. [3]

9– المرسوم التنفيذي رقم 12–92 مؤرخ في: 28/02/2012 المتضمن انشاء المركز الوطني للبطاقة الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا الشفاء.[4]

10– المرسوم الرئاسي رقم 12–263 المؤرخ في: 13/06/2012 يتعلق بتنظيم وتسيير المؤسسات والإدارات العمومية في الجزائر.[5]

11– القانون رقم 14–08[6] المؤرخ في 09اوت 2014 المعدل والمتمم للامر 70 – 20 يتعلق بالحالة المدنية[7]

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 10–116 المؤرخ في: 18/04/2010 المحدد لمضمون البطاقة الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا والمفاتيح الالكترونية لهياكل العلاج ولمهني الصحة وشروط تسليمها واستعمالها وتجديدها، الجريدة الرسمية عدد 26 المؤرخ في: 21/04/2010.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 10–210 المؤرخ في: 16/09/2010 المتضمن إحداث الرقم التعريفي الوطني الوحيد، الجريدة الرسمية عدد 54 المؤرخ في: 19/09/2010.

[3] بن الصديق محمد، **عصرنة الجماعة الإقليمية في الجزائر بين حتمية التحديث وتحديات الممارسات البيروقراطية**، مجلة صوت القانون، المجلد 06، العدد02، نوفمبر، 2019، ص983

[4] المرسوم التنفيذي رقم 12–92 مؤرخ في: 28/02/2012 المتضمن انشاء المركز الوطني للبطاقة الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا الشفاء، الجريدة الرسمية عدد 13 المؤرخ في: 04/03/2012

[5] المرسوم الرئاسي رقم 12–263 المؤرخ في: 13/06/2012 يتعلق بتنظيم وتسيير المؤسسات والإدارات العمومية في الجزائر، الجريدة الرسمية عدد 38 المؤرخ في: 24/06/2012

[6] الجريدة الرسمية رقم 49 المؤرخة في 20 أوت 2014

[7] الجريدة الرسمية رقم 21 المؤرخة في 27 فيفري 1970

12-القانون رقم 15-04 المؤرخ في: 01/02/2015 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين.[1]

13- المرسوم الرئاسي رقم 15-228 المؤرخ في: 22/07/2015 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بتنظيم النظام الوطني للمراقبة بواسطة الفيديو وسيره.[2]

14- القانون رقم 15-03 ممضي في: 01 فبراير 2015 المتعلق بعصرنة العدالة.[3]

15- المرسوم التنفيذي رقم 15-204 المؤرخ في 27/07/2015 يتضمن إعفاء المواطنين من تقديم الحالة المدنية المتوفرة ضمن السجل الوطني الآلي للحالة المدنية.[4]

16- المرسوم الرئاسي رقم 15-261 المؤرخ: 2015/10/08 المحدد لتشكيلة وتنظيم وكيفيات سير الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها.[5]

17 - المرسوم التنفيذي رقم 15-15 المؤرخ في: 10/12/2015 المتعلق بإصدار نسخ وثائق الحالة المدنية بطريقة إلكترونية.

18 - المرسوم الرئاسي رقم 16-03 المؤرخ في: 07/01/2016 المتضمن إنشاء المرصد الوطني للمرفق العام.[6]

19 - المرسوم التنفيذي رقم 16-15 المؤرخ في: 25/04/2016 المحدد لتنظيم المصالح التقنية والإدارية للسلطة الوطنية للتصديق الالكتروني وسيرها ومهامها.[7]

20- المرسوم التنفيذي رقم 16-135 المؤرخ في: 25/04/2016 المحدد لطبيعة السلطة الحكومية للتصديق الالكتروني وتشكيلها وتنظيمها وسيرها.[1]

---

[1] القانون رقم 15-04 المؤرخ في: 01/02/2015 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، الجريدة الرسمية عدد 06 المؤرخ في 10/02/2015

[2] المرسوم الرئاسي رقم 15-228 المؤرخ في: 22/07/2015 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بتنظيم النظام الوطني للمراقبة بواسطة الفيديو وسيره، الجريدة الرسمية عدد 45 المؤرخ في 23/08/2015

[3] القانون رقم 15-03 ممضي في: 01 فبراير 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، الجريدة الرسمية عدد 06 المؤرخ في 10/02/2015

[4] المرسوم التنفيذي رقم 15-204 المؤرخ في 27/07/2015 يتضمن إعفاء المواطنين من تقديم الحالة المدنية المتوفرة ضمن السجل الوطني الآلي للحالة المدنية الجريدة الرسمية عدد 41 المؤرخ في 29/07/2015

[5] المرسوم الرئاسي رقم 15-261 المؤرخ: 2015/10/08 المحدد لتشكيلة وتنظيم وكيفيات سير الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها الجريدة الرسمية عدد 53 المؤرخ في 08/10/2015

[6] المرسوم الرئاسي رقم 16-03 المؤرخ في: 07/01/2016 المتضمن إنشاء المرصد الوطني للمرفق العام، الجريدة الرسمية عدد 68 المؤرخ في: 27/12/2015

[7] المرسوم التنفيذي رقم 16-15 المؤرخ في: 25/04/2016 المحدد لتنظيم المصالح التقنية والإدارية للسلطة الوطنية للتصديق الالكتروني وسيرها ومهامها، الجريدة الرسمية عدد 02 المؤرخ في: 13/01/2016

21- المرسوم التنفيذي رقم 16-142 المؤرخ في: 05/05/2016 المحدد لكيفيات حفظ الوثيقة الموقعة الكترونيا.[2]

22- القانون رقم 16-03 المؤرخ في: 19/06/2016 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص[3]

23 - المرسوم التنفيذي رقم 16-188 المؤرخ في: 22/06/2016 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 03-22 المؤرخ في 24/06/2003 المحدد المضمون الخدمة العامة للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتعريفات المطبقة عليها وكيفية تمويلها "؛

24- المرسوم الرئاسي رقم 17-143 المؤرخ في: 18/04/2017 المحدد كيفيات إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها ؛[4]

25- القانون رقم 18-04 المؤرخ في: 10/05/2018 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والإتصالات الإلكترونية؛[5]

26- القانون رقم 18-05 المؤرخ في: 10/05/2018 يتعلق بالتجارة الإلكترونية؛[6]

27- القانون رقم 18-07 المؤرخ في: 10/06/2018 يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.[7]

28- المرسوم الرئاسي رقم 20-2005 المؤرخ في: 10/01/2020 المتعلق بوضع منظومة وطنية لأمن الأنظمة المعلوماتية؛[1]

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 16-135 المؤرخ في: 25/04/2016 المحدد لطبيعة السلطة الحكومية للتصديق الالكتروني وتشكيلها وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية عدد 26 المؤرخ في 28/04/2016

[2] المرسوم التنفيذي المؤرخ16-142 المؤرخ في: 05/05/2016 المحدد لكيفيات حفظ الوثيقة الموقعة الكترونيا، الجريدة الرسمية عدد 26 المؤرخ في: 28/04/2016

[3] القانون رقم 16-03 المؤرخ في: 19/06/2016 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص، الجريدة الرسمية عدد 37 المؤرخ في 22/06/2016

[4] المرسوم الرئاسي رقم 17-143 المؤرخ في: 18/04/2017 المحدد كيفيات إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها الجريدة الرسمية عدد 25 المؤرخ في: 19/04/2017

[5] القانون رقم 18-04 المؤرخ في: 10/05/2018 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والإتصالات الإلكترونية، الجريدة الرسمية عدد 28 المؤرخ في: 13/05/2018

[6] قانون رقم 18- 05 مؤرّخ في 10 ماي 2018، يتعلّق بالتجارة الالكترونية، ج ر عدد 28 الجريدة الرسمية عدد 34 المؤرخ في: 15/05/2018.

[7] القانون رقم 18-07 المؤرخ في: 10/06/2018 يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي،الجريدة الرسمية عدد 34 المؤرخ في: 10/06/2018

29- المرسوم الرئاسي رقم 23-14 المؤرخ في: 06/09/2023 يتضمن إنشاء المحافظة سامية للرقمنة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها[2]، أسندت إلى المحافظة السامية للرقمنة، المستحدثة بموجب هذا المرسوم الرئاسي مهمة تصميم الإستراتيجية الوطنية للرقمنة، بالتشاور مع القطاعات المعنية والمؤسسات والقطاع الإقتصادي والمجتمع المدني.

30- المرسوم الرئاسي رقم 24-06 المؤرخ في: 01/02/2024، يعد المرسوم الرئاسي رقم 314-23 المؤرخ في: 06/09/2023 والمتضمن إنشاء محافظة سامية للرقمنة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها؛

31- المرسوم الرئاسي رقم 24-04 المؤرخ في: 03/02/2024 يحدد التنظيم الداخلي للمحافظة السامية للرقمنة[3]، خاصة المادة 05 المحافضة السامية تضم ثلاث مديريات وهي:

- مديرية الحوكمة الرقمية والتنسيق ورقمنة القطاع العام؛
- مديرية دعم الشمول الرقمي وترقية الصناعة الرقمية؛
- مديرية التقييس والتوافقية.

بالإضافة للمادة 07 نصت على انشاء ثلاث مديريات

1- مديرية البنى التحتية التكنولوجية تعمل على ضمان إدارة وتشغيل البنية المركزية، تحديد خصائص التقنية ومساهمة في تطوير تكنولوجيا المعلومات .

2- مديرية الحلول الرقمية الاستراتيجية: تكلف بقيادة المشاريع الاستراتيجية، وضع الآليات وضمان توفير الخدمات العمومية الرقمية.....

3-مديرية أمن الأنظمة المعلوماتية: تعمل على توافق وأمن الأنظمة والبيانات، اقتراح تدابير لتعزيز الأنظمة وضمان المراقبة والاشراف، اعداد تقارير ونشرات دورية للأنظمة المحافظة السامية.

---

[1] المرسوم الرئاسي رقم 20-2005 المؤرخ في: 10/01/2020 المتعلق بوضع منظومة وطنية لأمن الأنظمة المعلوماتية، الجريدة الرسمية عدد 04 المؤرخ في 26/01/2020

[2] المرسوم الرئاسي رقم 23-14 المؤرخ في: 06/09/2023 يتضمن إنشاء المحافظة سامية للرقمنة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية العدد 59 المؤرخ في: 06/09/2023

[3] المرسوم الرئاسي رقم 24-04 المؤرخ في: 03/02/2024 يحدد التنظيم الداخلي للمحافظة السامية للرقمنة، الجريدة الرسمية العدد 08 المؤرخ في: 04/02/2024

المبحث الثاني: ماهية حوكمة المرفق العام

باعتبار الحوكمة موضوع بالغ الأهمية خاصة إذا ارتبط بالمرافق العامة، فبات علينا التعاطي بجدية مع مفهومها[1]، التطرق إلى نشأة حوكمة المرافق العامة وفق تحديد تعريفها وكذا الأطراف القائمة عليها في المطلب الأول، في حين يتم التناول في المطلب الثاني من هذا المبحث الأهداف المرجوا تحقيقها من حوكمة المرافق العامة وضوابطها وأهميتها.

المطلب الاول: تعريف حوكمة المرفق العام

قبل التطرق الى تعريف حوكمة المرفق العام لا بد انا ان تعرف الحوكمة في الفرع الاول، ثم نعطي مدلول حوكمة المرافق العام في الفرع الثاني.

الفرع الاول: تعريف الحوكمة

الحوكمة لغة: الحكم التحكم أي السيطرة على الأمور بوضع ضوابط وقيود تحكم علاقات المنظمة ،فالحوكمة كلمة إغريقية تدل على قدرة قائد السفينة على قيادة هذه الأخيرة وسط العواصف والأمواج وقدرته في الحفاظ على أرواح وممتلكات الركاب، فبالعودة إلى معاجم اللغة العربية نجد كلمة حكم، فالعرب تقول حكمت وأحكمت، بمعنى منعت لذا يطلق على الحاكم حاكم لأنه يمنع الأشخاص من الظلم، يطلق عليها ايضا الحكمة؛ وهو وضع الشيء المناسب في المكان المناسب أو الحكم وهو سياسة الناس بما يصلحهم[2]

أما اصطلاحا: هي أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة، فالحوكمة كمصطلح تتعدد تعاريفه بحسب وجهة نظر معرفه بحيث تعرفه مؤسسة التمويل على أنها: "النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها"، وتعرفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية هي مجموعة العلاقات بين القائمين على إدارة الشركة ومجلس الإدارة وجملة الأسهم وغيرهم من المساهمين وهناك من يعتبرها قواعد إدارية تستعمل لإدارة الشركة والإشراف عليها بغية حماية مصالح الأطراف وبمفهوم مغاير تماما الحوكمة هي النظام العام تشمل مقومات تطوير المؤسسة على المدى البعيد وتحديد المسؤول عن كل التصرفات الإدارية والمالية الخاطئة وتطبيق قاعدة من تسبب بالضرر للمصلحة العامة يتحمل المسؤولية.[3]

---

[1] مدون كمال، **حوكمة المرافق العامة في الجزائر**، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد 02، 2022، ص 76

[2] لواطي فاطمة الزهراء، **معوقات تطبيق الحوكمة الإلكترونية في المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري**، مذكرة ماستر في علوم التسيير فرع تسيير المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير قسم علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، سنة 2014/2015، ص 13

[3] مدون كمال، مرجع سابق، ص 77

كما يمكن تعريفها على أنها جملة القوانين والنظم والقرارات التي تستهدف تحقيق جودة الأداء الإداري وفق انتهاج الأساليب المناسبة والفعالة لتحقيق أهداف المنظمة عامة كانت أو خاصة وتحقيق الشفافية والعدالة وإقرار حق المساءلة بما يحقق المصلحة العامة للمرفق العام من جهة والمصلحة الخاصة لذوي الحقوق من جهة أخرى، والعمل على الحد من استغلال السلطة في غير الصالح العام مما يؤدي إلى نسبية وتطوير الاستثمار وتطوره .[1]

أو هي مجموعة الإجراءات العملية التي تستهدف توجيه المنظمات والقدرة على التحكم، وتعمل على تحديد وتوزيع الحقوق والمسؤوليات بين مختلف الأطراف في المنظمة كما تعمل على بلورة وإرساء قواعد وإجراءات صناعة القرار في المنظمة من أجل تحقيق المستوى الأمثل من الفحص والضبط والرقابة ونشر ثقافة المسؤولية والمساءلة.[2]

هذا ويمكن اعتماد تعريف شامل لما سبق حيث يعرف الباحثون الحوكمة بأنها الطريقة التي تمارس بها المنظمات السلطة في بلد ما"[3]

فالحوكمة كما البعض بانها مجموعة من الاجراءات والعمليات التي يتم من خلالها توجيه المنظمات والتحكم بها، بحيث يتضمن الإطار العام للحوكمة تحديد الحقوق وتوزيعها والمسؤوليات على جميع الاطراف في المؤسسات.

الفرع الثاني: مدلول حوكمة المرفق العام

حوكمة المرافق العامة تسمى أيضا بالح وكمة المؤسسية فهو من المصطلحات التي فرضت نفسها واتخذت أشكال عديدة كالإدارة الرشيدة، الإدارة الجيدة، الضبط المؤسسي، الحاكمية المؤسسية، والذي يتكون من كلمتين هما الحوكمة والمرفق(المؤسسية)؛فالح وكمة كمفهوم تتضمن جوانب عديدة منها:

- القدرة على التوجيه والإرشاد (الحكمة).
- السيطرة وضبط السلوك (الحكم).

الاعتماد على المرجعيات الأخلاقية وكذا الثقافية وعلى الخبرات المكتسبة سابقا (الاحتكام).

تحقيق العدالة عند انحراف استعمال السلطة (تحاكم).

أما فيما يخص مصطلح المرفق فيقصد به المؤسسة، المشروع، المنظمة، في حين هناك من اعتمد في تعريفه لحوكمة المرافق العامة على التعاريف المعتمدة من قبل الخبراء والباحثين، فيعد أول من

---

[1] مدون كمال، مرجع سابق، ص 77

[2] خليفي عبد الرحمان، **قوانين الإدارة المحلية الجديدة ومؤشرات الحوكمة في الجزائر**، المؤتمر الدولي حول الحوكمة الادارية جامعة تطوان المغرب، السنة 2014. ص 10.

[3] جلام كريمة، **فاعلية الحوكمة الالكترونية في ترقية الخدمة العمومية مع الاشارة الى حالة الجزائر**، الملتقى الدولي العلمي حول: جودة الخدمة العمومية في ظل الحوكمة الإلكترونية في البلدان العربية يومي 29-30 اكتوبر 2014. جامعة أمحمد بوقرة (بومرداس) الجزائر، ص 03.

اهتم بهذا الموضوع هي منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وأول تعريف لها سنة 1999 بأنها: "نظام يبين كيفية إدارة منشآت الأعمال المالية والرقابة عليها "

كما تعرف على أنها: "استراتيجية تتبناها الشركة في سعيها لتحقيق أهدافها الرئيسية وتقوم على أنظمة وقوانين داخلية ولها هيكل إداري وهذا يضمن لها تحقيق تلك الأهداف بقدرتها الذاتية بقدر لا يتضارب مع مصالح الأخرين"[1]

في حين ذهب معهد المدققين الداخليين ALL على أنها: "نظام يتكون من أجزاء يعمل على تفعيل الامكانيات وتوظيف الموارد بطريقة فعالة ويجد مفهومه أن الحوكمة المؤسسية نظام يعمل كمنظومة تفاعلية استهدافية مكونة من أجزاء "[2]

يمكن القول أن حوكمة المرفق العام مشروع وطني يحتاج للإرادة والعزيمة من أجل تجسيد الشفافية ومعالجة حالات تعارض المصالح وانعدام المسؤوليات من أجل تقليل الخسائر المتوقع حدوثها وتعتمد حوكمة المرافق العامة اعتمادا كليا على تقييم الأداء المالي من حيث دراسة ميزانيات المرافق المختلفة وتحليلها، وتقييم الأداء الإداري من حيث مستوى الخدمة العامة وعلى مقدار المعرفة والنضج الناتج عن تطبيق الحوكمة في مجال المرافق العامة [3]

وعليه ومن خلال مجموعة التعريفات المختلفة المتطرق إليها سواء بالنسبة للحوكمة بصفة عامة أو حوكمة المرافق العامة بصفة خاصة، يمكن التوصل إلى تعريف جامع واضح الحوكمة المرافق العامة: "الحوكمة نظام يتم من خلاله إخضاع المرافق العامة بأنواعها إلى مجموعة من القوانين والنظم والقرارات هدفها تحقيق الفعالية والجودة والتميز في أداء المرفق وفق اختيار الآليات والأساليب المناسبة والفعالة لتحقيق خطط وأهداف المرفق العام وضبط العلاقات بين أطراف هذا الأخير بأسلوب مهني وأخلاقي وفقا لمبدأ النزاهة والشفافية والمساءلة لضمان كفاءة الأداء من جهة والعمل على توفير الخدمات العمومية للمرتفقين من جهة أخرى"، ويمكن تلخيص هذا التعريف بأنه " الحوكمة مجموعة من القوانين والنظم والقرارات الهادفة لتحقيق التميز والجودة في الأداء عن طريق اختيار الآليات المناسبة لتحقيق خطط وأهداف المرفق العام". [4]

[1] مدون كمال، مرجع سابق، ص 78

[2] لواطي فاطمة الزهراء، مرجع سابق، ص 14، 15.

[3] مدون كمال، مرجع سابق، ص 78

[4] المرجع نفسه، ص 79

المطلب الثاني: أهداف حوكمة المرافق العامة وفق تحديد ضوابطها وأهميتها

سوف يتم التطرق من خلال هذا المطلب إلى الأهداف التي ترجو حوكمة المرافق العامة تحقيقها في الفرع الأول، ثم الضوابط التي تحكم حوكمة المرافق العامة في الفرع الثاني، وفي الفرع الثالث نتطرق الى أهمية حوكمة المرافق العامة.

الفرع الأول: أهداف حوكمة المرافق العام

يعتبر المرفق العام ذو حوكمة جيدة إذا امتلك الأطر التشريعية والتنظيمية والإجرائية (القوانين، الهياكل التنظيمية الأنظمة ...)، التي تتمكن من خلالها المرافق من الأداء الجيد في إدارة البرامج والعمل على تقديم الخدمات بكفاءة وفعالية وفق القرارات والإجراءات الإدارية المتخذة وفقا للتشريعات السارية، فتلبي بذلك توقعات الأطراف المعنية ذات العلاقة من الشفافية والنزاهة وكذا المساءلة، فحوكمة المرافق العامة تسعى إلى تحقيق مجموعة الأهداف التي تؤدي إلى التحسين من أداء المرفق وزيادة إنتاجيته، فمن أهم أهداف حوكمة المرافق العامة هو زيادة قيمة المرافق بالنسبة لجميع الأطراف المعنية من خلال إدخال تحسينات على الأداء التنظيمي للمرفق وبالتالي هدف حوكمة المرفق العام يتجسد في تعزيز ثقة المواطنين المرتفقين بالدولة ومؤسساتها من خلال تحقيق الأهداف الفرعية التالية:

- العمل على تحقيق رضا المواطن عن الخدمات التي يقدمها المرفق العام عن طريق تحسين وفعالية وكفاءة إدارة العمليات واستغلال الموارد العامة والعمل على توظيفها في المجالات التي تحقق العائد على المجتمع بما يؤدي إلى تحقيق الأهداف الاستراتيجية.
- تحقيق مبدأ المحاسبة والمساءلة للوحدات الحكومية والالتزام بالقوانين والأنظمة وتحقيق تكافئ الفرص بين المواطنين [1]
- تجسيد النزاهة والعدل والشفافية في استخدام السلطة وحسن إدارة المال العام وموارد الدولة والعمل على الحد من الانحراف في استعمال السلطة واستغلالها لأغراض شخصية ومكافحة الفساد ومحاربته بكل أشكاله وممارساته.
- الحفاظ على الملكية العامة مع مراعاة المصلحة الخاصة للأطراف ذات العلاقة.
- محاولة تحقيق الأهداف الوطنية الاستراتيجية وتحقيق الاستقرار المالي للمرفق العام والاستغلال الأنجع للموارد المتاحة وتعزيز الأداء المؤسسي بهدف رفع مستوى قدرات الجهات الحكومية من خلال المتابعة والتقييم بشكل مستمر وتنمية الشعور بالمسؤولية نحو تحقيق الأهداف الإستراتجية
- القيام بأنظمة لها فعالية في إدارة المخاطر والتخفيف من الأزمات المالية.
- وجود إدارة مهنية مستقلة لها سلطة التوجيه والإشراف على عمل المرفق.

[1] مدون كمال، مرجع سابق، ص80

- حماية حقوق الأطراف المعنية بالمرفق من إدارة ومسيرين ومرتفقين بما يكفل استدامة وازدهار المرفق العمومي[1]
- توفير فرص عمل جديدة وإيجاد بيئة أعمال صالحة تسودها الثقة والقيم الأخلاقية الفاضلة بما يحفظ الحقوق وبما يعود على المجتمع بالخير وجذب الاستثمارات سواء الأجنبية أو حتى المحلية والحد من الفساد المالي وتحفيز الأيدي العاملة في المرفق وتحسين معدلات إنتاجهم، زيادة المعلومات والخبرات والمهارات نتيجة العمل بالحوكمة.

الفرع الثاني: الضوابط التي تحكم حوكمة المرافق العامة

لكي تتمكن الدول من الاستفادة من مزايا تطبيق الحوكمة في المرافق العامة، يجب أن تتوفر مجموعة من الضوابط والعوامل الأساسية التي تتضمن التطبيق السليم لمبادئ حوكمة المرافق العامة وتتمثل هذه الضوابط في:

أولا: الضوابط الداخلية

تشير الضوابط الداخلية إلى القواعد والأسس التي تحدد لنا كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل المرفق مما يؤدي توافرها من جهة وتطبيقها من جهة أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح الأطراف المعنية بالمرفق وقد تتجسد هذه الضوابط في العلاقة الهيكلية بين أطراف المرفق العام ووضع الآلية المناسبة لهذه العلاقة مما يقلل من التعارض بين مصالح هذه الأطراف وصولا لتكامل هذه المصالح، بالاضافة آلية توزيع السلطة داخل المرفق وتتبع أسس التنظيم في المرفق. القواعد المنظمة لكيفية اتخاذ القرارات الأساسية في المرفق.[2]

ثانيا: الضوابط الخارجية

تتمثل المحددات الخارجية لحوكمة المرافق العامة في:

- كفاءة القطاع المالي في توفير التمويل اللازم للمشروعات.
- كفاءة الأجهزة الرقابية في أحكام الرقابة على المرافق العامة .[3]
- دور المؤسسات غير الحكومية في ضمان التزام أعضائها بالنواحي السلوكية والمهنية والأخلاقية والتي تضمن العمل بكفاءة وترجع أهمية الضوابط أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن سير المرفق العام.[4]

---

[1] ديلم جميلة، كرساوي مروى، **حوكمة المرفق العام**، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص: قانون اداري، جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر، 2021-2022، ص 12

[2] مدون كمال، مرجع سابق، ص 81

[3] نصبة الأمين، مرجع سابق، ص 13

[4] لواطي فاطمة زهراء، مرجع سابق، ص 23، 24.

الفرع الثالث: أهمية حوكمة المرافق العامة

تعتبر حوكمة المرافق العمومية في جل بلدان العالم من المطالب الضرورية في الوقت الحالي أكثر من أي وقت سابق، فأغلب الدول تسعى للتطوير بشكل عام، وهذا من خلال المبادرات والمشاريع على اختلافها التي تستهدف إصلاح الأنظمة الإدارية والتشغيلية في المرافق العامة المختلفة، ونحن في انتظار مبادرات ذو أهمية وجدية من أجل تفعيل حوكمة المرافق في الجزائر لوضع الحلقة المفقودة في سلسلة التطوير التي نرغب في أن تشهدها بلادنا .[1]

فأهمية الحوكمة في المرافق العامة تتجسد عن طريق تفعيل دور وحدات المراجعة الداخلية في المرافق العمومية والتأكد من استقلالها وعدم ارتباطها بالسلطة التنفيذية مباشرة مثل ماهو مطبق في جل الدول، فاستقلال السلطات الرقابية مطلب أساسي لدحض أي عارض يؤدي إلى تضارب المصالح عند تطبيق الخطط العامة والخاصة المرتبطة بما يصدر عن تقارير السلطات الرقابية الداخلية أو الخارجية، فكيف إن لم تكن هذه السلطات موجودة أصلا مثل ما هو الحال في الأنظمة الإدارية الحالية.

ترجع هذه الأهمية إلى العمل على قدرة استخدام الموارد وتنظيم قيمة المرفق وتدعيم تنافسيته في الأسواق من أجل جذب مصادر التمويل محلية وعالمية لتحقيق النمو والتطور وقدرة المرفق على خلق فرص عمل جديدة، مع الحرص على تدعيم استقرار الأسواق المالية والأجهزة المصرفية مما يحقق الكفاءة والتنمية الاقتصادية المطلوبة.[2]

فحوكمة المرافق العامة عملية ضرورية لضمان تحقيق أهداف المرفق العام، خاصة فيما يخص تفعيل دور الإدارة العامة للاضطلاع بمسؤولياتهم وحماية دورهم الرقابي على أداء المسيرين في هذه المرافق بما يكفل حماية حقوق المرتفقين، بحيث تستمد الحوكمة أهميتها من اختصاصاتها بالجوانب التالية :

– تحقيق الحياد والاستقلال لكل الموظفين في المرافق على كل المستويات التنظيمية، والتأكد من الاستقلالية والحيادية والموضوعية بالنسبة للرقابة الخارجية وعدم تأثرهم بأي ضغوط من قبل الإدارة أو أي أطراف داخلية أخرى، فهدف الحوكمة تحقيق الشفافية والعدالة والمساءلة بالنسبة لإدارة المؤسسة وهذا يحقق الحماية للمسيرين والمسؤولين عن الوثائق مع مراعاة مصالح المرفق والمرتفقين والحد من الانحراف في استعمال السلطة دون تحقيق المصلحة العامة وهذا يؤدي بالضرورة إلى تنمية الاستثمار وتشجيع تطوره أكثر وتنمية الأرباح وتعظيمها وإتاحة فرص عمل جديدة، وهذه القواعد تؤكد على أهمية الالتزام بأحكام القانون وضمان وومراجعة الأداء المالي ووجود هياكل إدارية تمكن من محاسبة الإدارة أمام المسيرين مع إنشاء لجنة المراجعة من أعضاء مستقلين عن إدارة المرفق لها مهام وصلاحيات عديدة من

[1] مدون كمال، مرجع سابق، ص 81

[2] ديلم جميلة، كرساوي مروى، مرجع سابق، ص 14

أجل تحقيق رقابة مستقلة عن التنفيذ، فالكثير من الباحثين يرون أن الحوكمة الجيدة عامل أساسي في تحقيق التنمية وإن كانت مشاكل نجاحها تنشأ في الأصل من ضعف الحوكمة في المرافق ذات التحكم الجيد فهي من أفضل الوسائل في عملية تحسين الأداء الاقتصادي على العكس من المرافق الأخرى التي تغلب عليها الحوكمة السيئة.[1]

فنظام حوكمة المرافق العامة يتقاطع مع الكثير من المجالات الاقتصادية والقانونية والاجتماعية ....فمن الجهة الاقتصادية تظهر أهمية الحوكمة في كونها تعمل على ضمان رفع الأداء المالي وتخصيص أموال المرفق كما تساعد على جذب الاستثمارات سواء المحلية أو الأجنبية، أما من الجهة القانونية، فالحوكمة تحتم بضمان حقوق الأطراف المختلفة فالقوانين المنظمة لعمل المرفق هي بمثابة العمود الفقري لأطر وآليات حوكمة المرفق، فتعمل القوانين واللوائح الداخلية بشكل محدد على تنظيم العلاقات بين الأطراف المعنية .[2]

وبالتالي يمكن القول أن أهمية حوكمة المرافق العامة من الناحية القانونية تتجلى من خلال التغلب على سلبيات تنفيذ التعاقدات التي تنشأ نتيجة الممارسات السلبية التي تنتهك صيغ العقود المبرمة. أما من الناحية الاجتماعية وباعتبار المرافق تؤثر وتتأثر بالحياة العامة بحيث أن أدائها قد يؤثر على الوظائف، والمداخيل، والمدخرات، فإن الحفاظ على هذه المرافق وحسن تسييرها يعتبران عنصران جوهريان في معادلة الأداء الاجتماعي .

وعليه إن الإطار الشامل للحوكمة يكون مرتبط ليس فقط بالنواحي القانونية والمالية للمرفق، وإنما يرتبط أيضا بالنواحي الاقتصادية والاجتماعية، ويمكن القول أنه إذا صلح المرفق صلح الاقتصاد والعكس إذا قسد المرفق فإن تأثيره يمتد لعدد أكبر من فئات الاقتصاد والمجتمع .[3]

[1] نصبة الأمين، مرجع سابق، ص 11، 12

[2] مدون كمال، مرجع سابق، ص82

[3] ديلم جميلة، كرساوي مروى، مرجع سابق، ص16

الفصل الثاني:
دور الرقمنة في تأكيد مبادئ سير وحوكمة المرفق العام

تعد حوكمة المرفق العام من المواضيع شغلت اهتمام الأكاديميين والممارسين والمنظمات الإقليمية والدولية في اقتصاديات الدول المتقدمة أو النامية من خلال منع تفشي البيروقراطية والفساد الإداري والمالي. والجدير بالذكر، أن العصر الحالي يعد عصر المعلومات والاتصالات نظرا للتطورات السريعة المتلاحقة في مجال زيادة قدرات وسائل تخزين المعلومات، مما أدى إلى الانتقال من مجتمع الصناعة إلى مجتمع المعلومات، إذ ترتب على ذلك التحول التدريجي من الأنشطة العادية إلى الأنشطة الالكترونية، حيث نشأ ما يعرف بحوكمة المرافق العام الالكتروني، وبالتالي، فان الجزائر مثل غيرها من الدول وبحكم تأثرها بالتغيرات الحاصلة في مجال الإدارة سعت إلى تطبيق الرقمنة من خلال تجسيدها لمشروع الجزائر إلكترونية، والذي يعتبر نقطة تحول كبير في مجال تطوير خدمات المرفق العام على الرغم من وجود عدة عراقيل والتي واجهت تطبيق هذا المشروع لاسيما من حيث انعدام الجاهزية الالكترونية، وعليه، عملت الجزائر مع بداية الألفية الثالثة في اطار الاصلاحات الادارية بالدخول التدريجي في عصر المعلومات، قصد ترقية وظائف المرافق العامة، حيث تبنت احداث سلسلة من التغييرات على وظائفها التقليدية في ظل التحول نحو استخدام تكنولوجيا المعلومات، بغية التجسيد الفعلي للتحول نحو الرقمنة في سبيل ترشيد الخدمة العمومية.

وعليه سوف نتطرق من خلال هذا الفصل الى دراسة دور الرقمنة في تأكيد مبادئ سير المرفق العام في المبحث الاول، ثم دور الرقمنة في تأكيد مبادئ حوكمة المرفق العام.

المبحث الاول : دور الرقمنة في تأكيد مبادئ سير المرفق العام

يعتبر المرفق العام مظهرا إيجابيا لنشاط الدولة، وعن طريقه تتدخل الدولة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لإشباع الحاجات العامة للجمهور، فالمرافق العامة تلعب دورا هاما كونها تقدم الخدمات التي تتعلق بها حياة الأفراد، ومن ثم فإن استمرار هذه المرافق في أداء عملها بانتظام واطراد يمثل أهمية كبرى.

وفي ظل النمط التقليدي للتسيير الذي تدار به المرافق العامة، وما ينجر عنه من بطء في الإنجاز، وزيادة في النفقات، ومشاكل في الأداء، ظهرت الحاجة إلى التفكير في تغيير هذا الأسلوب في التسيير إلى أسلوب يعتمد على التكنولوجيا الحديثة، والمتمثل في الرقمنة.

وعليه نتطرق من خلال هذا المبحث الى أثر الرقمنة في تأكيد مبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام في المطلب الاول، ثم أثر الرقمنة في تأكيد مبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام في المطلب الثاني.

المطلب الأول: دور الرقمنة في تأكيد مبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام

من المبادئ التي تحكم وتضبط سير المرفق العام دوام سيره بصفة منتظمة ومطردة تحقيقا للصالح العام، الذي يرمي إلى توفير الحاجات الأساسية التي ينشأ المرفق العام لسدها بطريقة مستمرة ومنتظمة إلا في العطل الرسمية وحالة القوة القاهرة ،ابتدع هذا المبدأ القضاء الإداري الفرنسي لكي يكفل سير المرفق في أدائه لخدماته دون انقطاع[1]، يقوم المرفق العام بتقديم خدمات أساسية للمواطنين يهدف من خلالها لإشباع المصلحة العامة. إلا أن هذا الإشباع يجب في اغلب الأحيان أن يكون دائما ومستمرا بدون أي انقطاع كما في حالة (العناية، الماء، الغاز، الكهرباء،...)، من هذه الديمومة ينتج مبدأ الاستمرارية التي هي ليست قاعدة منصوصا عليها شكليا في نص قانوني ذي تطبيق عام[2].

لقد كرس هذا المبدأ بصورة مباشرة أو غير مباشرة بواسطة عدد من الأحكام التشريعية أو التنظيمية، انطلق منها الاجتهاد ليعتبر أن المرافق العامة يجب أن تعمل بطريقة منتظمة ومستمرة، ويؤدي هذا المبدأ لالتزامات بالنسبة للإدارة ولأصحاب الامتياز وللمنتفعين.

إن مبدأ استمرارية المرفق العام ينبع من تصور يجعل عمل الدولة والأجهزة التابعة لها يقوم الدوام والانتظام لا على الانقطاع والتوقف وبالتالي فان نشاط المرفق العام ضروري لحياة المجموعة

---

[1] القريشي جعفر عمر موسى ،**أثر الحكومة الالكترونية في الحد من ظاهرة الفساد الإداري**، منشورات الحلبي الحقوقية، 2015،ص173

[2] محيو أحمد، **محاضرات في المؤسسات الإدارية**، ط04 مع ملحق 1986، ديوان المطبوعات الجامعية،1986، ص484.

الوطنية ولا ينبغي أن ينقطع، لان توقفه قد تنجر عنه عواقب وخيمة على حياة المجتمع، وهو ما يعبر عنه بأن الاستمرارية هي الوقود المحرك للمرفق العام[1]

يترتب على مبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام واطراد عدة نتائج هامة منها تحريم الإضراب، وتنظيم استقالة الموظفين ونظرية الظروف الطارئة ،ويتجلى تطبيق نظام الرقمنة على مبدأ دوام سير المرفق العام في تأكيد هذا المبدأ وتطويره إلى الأفضل من حيث سهولة أداء الرسوم اللازمة للانتفاع بخدمة المرفق واستمرار أداء المرفق أثناء الليل والنهار.

الفرع الاول: دور الرقمنة في تأكيد مبدأ دوام سير المرفق بانتظام واطراد

إن نظام الرقمنة من شأنه أن يجعل مبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام واطراد يتجه في التطبيق إلى الإحكام، حيث لا تحديد لمواعيد فتح مكاتب الموظفين أو إغلاقها، وإنما يعمل على مدار الساعة عن طريق البوابات الالكترونية، حيث لا يتوقف إلا إذا حدث عطل فني للتقنية اللازمة للاستفادة من خدماته، ولا ريب أن نظام الرقمنة سوف يقلل من خطورة إضراب الموظفين [2]

كما أن الموظف في ظل تطبيق الرقمنة الحديثة يستطيع أن يجري أعماله من داخل البيت ويرد على استفسارات المواطنين المرسلة عبر الموقع الإلكتروني[3]،وبالتالي فإن عملية تقديم الخدمات تصبح أكثر سهولة ويسر للمواطنين [4]وبناء عليه فإدارة المرافق العامة بشكل إلكتروني تعمل على تلافي عيوب الإدارة التقليدية للمرافق من حيث بطء انجاز المعاملات الإدارية، وضعف الأداء العام للمرفق.

فالعمل بأسلوب الرقمنة يسهم في تعزيز سير المرافق العامة بشكلٍ مطرد ودؤوب، من خلال إطلاق مواقع إلكترونية لجميع المؤسسات العامة الحكومية منها وغير الحكومية. فضلا عن إطلاق حزمة من تطبيقات الهواتف الذكية التي تتوافر بها كافة الخدمات المرفقية الخاصة بكل مؤسسة عامة على حدة مع إتاحة إمكانية الاستفادة من هذه الخدمات وتقديم المعاملات مباشرة عبر التطبيق.

ويقف أمام هذا المبدأ عدة عقبات تعيق تحقيقه على أكمل وجه، وكان للإدارة الإلكترونية عظيم التأثير في التخفيف من حدتها، ومن أهم تلك العقبات :الإضراب، استقالة الموظفين، الموظفين الفعلين، الظروف الطارئة وسوف نشرح ذلك كما يلي:

---

[1] ضريفي نادية، **المرفق العام بين ضمان المصلحة العامة وهدف المردودية حالة عقود الامتياز**، أطروحة دكتوراه في الحقوق، جامعة الجزائر2011،2012/1، ص202.

[2] راغب الحلو ماجد، **الحكومة الالكترونية والمرافق العامة** ،مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الأول الذي نظمته أكاديمية شرطة دبي حول الجوانب القانونية والأمنية للعمليات المصرفية ،أفريل، 2003 ،ص25

[3] نفس المرجع، ص11

[4] زعل عثمان، المعايطة فارس، **الحكومة الإلكترونية وأثرها على المرافق العامة**، رسالة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2010،ص37

أولا: التقليل من خطورة الإضراب

الإضراب بشكل عام هو اتفاق بعض العاملين أو كلهم على الامتناع عن العمل مدة من الزمن ،دون أن تنصرف نيتهم إلى التخلي عن وظائفهم نهائيا وذلك بقصد إظهار استيائهم من أمر من الأمور، أو الوصول إلى تحقيق بعض المطالب ولاسيما المتعلقة بالعمل كرفع الأجور[1]، وبالتالي فان حالات إضراب الموظفين وامتناعهم عن أداء الخدمة سوف تقل إلى حد كبير وذلك لكون نظام الرقمنة يعتمد أساسا على تقديم الخدمات بطريقة الكترونية، حيث يستطيع الفرد الحصول على الخدمة حتى في حالة عدم وجود الموظفين وذلك من خلال الدخول على شبكة المعلومات في أي وقت والسير بإجراءات الخدمة المطلوبة حتى الحصول عليها، وبالتالي يستطيع الأفراد الحصول على الخدمات المرفقية متى شاءوا، دون اشتراط وجود موظف يتعامل معهم بصورة مباشرة ومن غير الارتباط بمكان أو زمان، ويتبين لنا أن اضطراب الموظفين وتقديم الاستقالات في ظل تطبيق نظام الرقمنة يخفف من الإرباك الذي يمكن أن يطرأ على عملية تقديم الخدمات الإلكترونية.[2]

عموما فإن تطبيق الرقمنة في المؤسسات العامة يقلل الحاجة لوجود عدد كبير من الموظفين مجري المعاملات ومتلقي الأوراق وطلبات المواطنين، ويتطلب نوع آخر من الموظفين التقنيين والبرمجيين ولكن هذا النوع من الموظفين تظهر حاجتهم في مرحلة معين من إعداد نظام الرقمنة داخل المرفق العام وهي مرحلة تأسيس النظام وبعد ذلك تصبح الحاجة إليهم ضئيلة جدا، وبالتالي فإنه في ظل قلة عدد الموظفين في المرفق الالكتروني بشكل عام مقارنة مع النظام الإداري التقليدي فإن إضراب الموظفين في هذه الحالة يصبح ضئيل الأثر على سير المرفق العام بانتظام واطراد.

ثانيا: التخفيف من اثر استقالة الموظفين

الاستقالة هي رغبة الموظف في أن يترك العمل نهائيا أو هي ترك الموظف وظيفته بإرادته واختياره ، وهي حق للموظف يستخدمه بكامل حريته وفي كل وقت، إلا انه يرد عليها قيد هام وهو أنها لا تنتج أثرها مباشرة لاعتبارات تتعلق بالمصلحة العامة ،تقيد من استعمال هذا الحق ،فإن ترك الوظيفة يجب ألا يؤدي إلى تعطيل سير المرفق العام ،فقد نظم المشرع الاستقالة وذلك بعدم نفاذها إلا بعد قبولها من قبل الرئيس الإداري المختص [3]،إلى جانب ذلك تؤدي استقالة الموظفين بصورة جماعية داخل المرفق العام إلى إرباك النظام الإداري في المؤسسات العامة وستعجز عن أداء مهامها ووظائفها، لذا تسعى الجهات الإدارية دوما إلى منع وتحريم إجراء مثل هذه الخطوات، ولكن الانتقال لتطبيق نظام الرقمنة في

[1] شباط يوسف، الصفدي عبد الرحيم، **المرافق العامة**، منشورات جامعة دمشق، كلية الحقوق،2010 ، 2011،ص42

[2] سليمان أسامة سليمان أبو سلامة، **الإدارة الإلكترونية وأثرها على المرفق العام**، رسالة ماجستير،كلية الحقوق ،جامعة الأزهر، غزة فلسطين، 2017 ،ص117

[3] خليل الظاهر خالد، **القانون الإداري**، النشاط الإداري، دار الميسر للنشر والتوزيع والطباعة ،الأردن، 1997 ،ص44

المرفق العام أدى إلى جعل استقالة الموظفين قليلة الأثر، لكون الخدمات تقدم إلكترونيا للمنتفعين ولعدم وجود اتصال مباشر بين الموظف والأفراد.

تأكيدا على ما عرجنا عليه سالفا، فإن العمل بنظام الرقمنة يقلل من الحاجة للموظفين بشكل عام خصوصا في مرحلة تلقي البيانات وإجراء المعاملات وتقديم الخدمات وذلك بسبب وجود بوابات إلكترونية وتطبيقات ذكية تقوم بهذه الإجراءات دون الحاجة للاتصال المباشر بين موظفي المرفق وطالبي الخدمات، وبالتالي فإن استقالة الموظفين وفق هذا النظام تصبح ضئيلة الأثر على سير وعمل المرفق العام.

ثالثا: انتهاء نظرية الموظف الفعلي

يقصد بمصطلح الموظف الفعلي أنه شخص يزاول أعمال وظيفة عامة بغير أن يعين في تلك الوظيفة بشكل قانوني" [1]أو"هو الشخص الذي عين تعيينا معيبا أو لم يصدر بتعيينه قرارا إطلاقا"، والأصل أن كل ما يصدر عنه يعتبر باطلا لصدوره من غير مختص ،ولكن القضاء يعترف بتلك التصرفات بسبب الظروف التي تملي ذلك واستنادا إلى مبدأ ضرورة سير المرافق العامة بانتظام .

لقد وجد الموظف الفعلي نطاقا واسعا لتطبيقه في النظام الإداري التقليدي لما يطرأ من ظروف على واقعة العمل من ظروف عادية وغير عادية، إلا أن هذا المجال يتقلص في ظل الذهاب لتطبيق الرقمنة والتقنيات التكنولوجية بالمرافق العامة، وبالتالي فإن قيام الموظف الفعلي في الظروف الاستثنائية- مثل الحروب والزلازل والفيضانات -بالعمل من الصعب التصور في ظل نظام الإدارة الالكترونية؛ لأنه في هذه الحالة تصاب جميع الأنظمة والأجهزة الالكترونية بخلل يمس النظام الإداري بكامله فلا يدع مجالاً لتواجد الموظف الفعلي في تلك الحالة، أما بخصوص الموظف الفعلي في الظروف العادية فإن وجود قواعد بيانات محكمة عن كل الموظفين، تعمل على منع وحظر قيام أي شخص غير مدرج ضمن موظفي المرفق الدخول والتصرف بصفة غير مؤهل لها، لأن الأنظمة الأمنية التكنولوجية توفر دقة عالية في النظام الإداري وتتذر بوجود أي خلل أو دخيل على النظام العام للمؤسسة المرفقية، أي إنه إذا كان قرار التعيين معيب أو لم يصدر قرار بتعيين الشخص فلا يمكنه ممارسة صلاحيات الموظف القانوني طالما لم يحقق الشروط المطلوب للعمل ضمن النظام الإداري الالكتروني.

رابعا: نظرية الظروف الطارئة

إن هذه النظرية هي من إنشاء مجلس الدولة الفرنسي، وذلك عقب نشوب الحرب العالمية الأولى، حيث أن مجلس الدولة الفرنسي في حكمه في قضية شركة غاز مدينة بوردو[2]، ألزم المتعاقد مع الإدارة

[1] أبو زيد فهمي مصطفى، **الوسيط في القانون الإداري**، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، الجزء الأول، 1999، ص 259

[2] بوضياف عمار ،**الوجيز في القانون الإداري** ،جسور للنشر والتوزيع ،الجزائر، 2007 ،ص346

في حالة وقوع ظروف طارئة ،والتي تجعل تنفيذ العقد مرهقا بسبب تلك الظروف غير المتوقعة بالحكم بتعويض عادل يمنح للطرف الذي وقع عليه الضرر وذلك لضرورة سير المرفق العام بانتظام واطراد، لتقديم الخدمات العامة للجمهور.

إن قيام الظروف الطارئة في ظل تطبيق الرقمنة بالمرفق العام يحدث تأثيرات سلبية على النظام الإداري الالكتروني ولكنها تكون أقل ضرر بالمقارنة مع النظام الإداري التقليدي؛ لأن حدوث الزلازل أو الحروب أو الفيضانات في منطقة معينة من الدولة لا يعني بالضرورة انهيار النظام الالكتروني بالكامل؛ وذلك يرجع لوجود مركز رئيسي للمعلومات الحكومية المحوسبة وفي حال تعطل النظام الالكتروني في منطقة معينة بالدولة يمكن تداركه ،ذلك في ظل وجود مركز معلومات رئيسي بالدولة، كما أنه في بعض الأحيان نجد أن المواقع الإدارية الحكومية تعتمد على خوادم احتياطية ذات نطاق دولي أو خارج حدود الدولة ذاتها جعلت خصيصا لتدارك هذه الأنظمة في حالة تعطلها، وهنا نلمس مدى تقلص الآثار السلبية التي يمكن أن تنجم عن حدوث ظروف طارئة بالدولة.

بالتالي فإن حلول أي ظروف طارئة على المرفق الإلكتروني لن يؤثر بشكل كبير على عمل المرفق وتقديمه للخدمات اليومية[1]، ولكن يجب التنويه بأن القول بقلة تأثر المرفق الإلكتروني بالظروف الطارئة لا يؤخذ على إطلاقه فقد يعتري النظام الإلكتروني للمنظومة الإدارية بعض الأعطاب والمشاكل الأمنية والمعلوماتية ولكن تأثيرها على سير المرفق العام لا يذكر مقارنة مع تأثير الظروف الطارئة التي تصيب النظام الإداري التقليدي.

الفرع الثاني: انجاز معاملات الأفراد دون عناء

إن تأثير تطبيق الرقمنة على مبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام واطراد هو خلاص الأفراد من عقبة الانتظار أمام مكاتب الموظفين لفترات طويلة ،وهذا من شأنه أن يريح الأفراد من عناء الوقوف من اجل الحصول على معلومة أو انجاز معاملة ،فكم من مرة انتهى التوقيت الرسمي للعمل قبل أن يصل الواقف في الصف إلى شباك الموظف ،وهذا بدوره يؤدي إلى التخلص من البيروقراطية في العمل وذلك بما تشمله من بط في الإجراءات وزيادة التكاليف .

إن نظام الرقمنة سوف يؤدي إلى التطبيق المحكم لمبدأ دوام سير المرفق العام وبشكل شبه تام من خلال توفير البوابات الإلكترونية التي تقدم خدماتها على شبكة الانترنت على مدار 24 ساعة، ويوميا دون إجازات أو عطلات، ودون ارتباط بساعات دوام العمل، لمدة 7 أيام في الأسبوع و365 يوم في العام، أي أنه لا يتم تحديد مواعيد لفتح مكاتب الموظفين أو إغلاقها، وإنما يعمل المرفق على مدار الساعة ولا يتوقف إلا إذا حدث عطل فني للتقنية اللازمة للاستفادة من خدماته.

[1] زعل عثمان، المعايطة فارس، مرجع سابق ،ص61

ومن تأثير تطبيق نظام الرقمنة على مبدأ سير المرفق العام بانتظام، هو تخلص الجمهور من عقبة الصفوف أو الطوابير، وهذا من شأنه أن يريح الجمهور من عناء الوقوف في الطوابير للحصول على معلومة أو إنجاز معاملة.

ويلاحظ أنّ الرقمنة تساعد على التخفيف من حدة النتائج المترتبة عن مخالفة مبدأ سير المرفق العام بانتظام واطراد، فإذا كانت الخدمة تتم دون تدخل من جانب الموظفين، فإن حالات إضراب الموظفين وامتناعهم عن آداء الخدمة تقل إلى حد كبير، وذلك لكون الخدمات لا تتأثر بوجود الموظفين، حيث يستطيع الفرد الحصول على الخدمة حتى في حالة عدم وجود الموظفين، وذلك من خلال دخوله على شبكة الإنترنت ليلا أو نهارا، والسير بإجراءات الخدمة حتى الحصول عليها.

كما لا تؤثر حالات الاستقالة أيضا على استمرارية المرفق العام في أداء خدماته بصورة منتظمة، وذلك كون الخدمة تؤدى إلكترونيا، وتقلل الرقمنة من وجود ظروف طارئة تؤثر على المعاملات بين الأفراد والجهات الإدارية حيث يستطيع الفرد الحصول على المعلومات والبيانات اللازمة لإجراء هذه المعاملات في أي وقت من الأوقات.

كما يمكن للموظف من داخل بيته وفي غير أوقات العمل الرسمية تقديم خدماته عن طريق البريد الإلكتروني للإدارة، كما يمكن للمواطن الحصول على كافة المعلومات المطلوبة عن طريق خدمة الهاتف المبرمج الذي يعمل تلقائيا في أي وقت ومن مواقع المرافق العامة عبر الانتترت.[1]

المطلب الثاني: دور الرقمنة على تأكيد مبدأ المساواة و قابلية المرفق العام للتعديل والتغيير

يقتضي مبدأ المساواة أمام المرفق العام وجوب معاملة المرفق العام لكل المستفيدين معاملة واحدة دون تفضيل البعض على البعض الآخر لأسباب تتعلق بالجنس أو اللون أو الدين أو غيرها، وتعود فلسفة إلزام المرفق بالحياد بعلاقته بالمنتفعين إلى أنّ المرفق العام تم إحداثه بأموال عامة بغرض أداء حاجة عامة، ومن هنا يتعين عليه أن لا يفاضل في مجال الانتفاع بين شخص وشخص، وفئة وأخرى ممن يلبون شروط الانتفاع من خدمات المرفق، بيد أنّ هذا المبدأ لا يتنافى مع سلطة المرفق في فرض بعض الشروط التي تستوجبها القوانين واللوائح، كالشروط المتعلقة بدفع الرسوم، أو اتباع بعض الإجراءات أو تقديم بعض الوثائق.

الفرع الاول: دور الرقمنة في تأكيد مبدأ مساواة الأفراد أمام المرفق العام

يعد هذا المبدأ أحد أبرز المبادئ الأساسية التي تحكم سير المرفق العام، إذ فرضه المشرع على الجهة المسؤولة من اجل تحقيق الصالح العام عن طريق التزام جانب الحيادية في معاملة جميع

[1] سنقوقة راضية، **دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد المرفق العام**، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الثاني عشر، جانفي 2018، ص 591.

المواطنين، ويقصد بهذا المبدأ معاملة جميع الأفراد الذين يكونون في مركز قانوني واحد بالطريقة نفسها من دون تمييز بينهم، أي أن المرفق العام يقدم الخدمة لكل من تتوفر فيه شروط الانتفاع من دون تفضيل لأحدهم على الآخر سواء أكان ذلك في حقوق الانتفاع أو الواجبات التي تفرض عليهم كدفع نفقات الانتفاع بالخدمات ،فمبدأ المساواة يعني "عدم التمييز بين أفراد الطائفة الواحدة إذا تماثلت مراكزهم القانونية، ويستمد مبدأ المساواة أمام المرافق العامة أساسه القانوني من طبيعة المرفق ذاته، حيث أن المرفق لم يوجد إلا لسد حاجات جماعية عامة يحس بها مجموع الأفراد وتحقيق الصالح العام لهم بغير استثناء وفقا للقانون الإداري الذي انشأ المرفق ورتب للإفراد حقوقا وواجبات تمكن مساواتهم فيها في تحقيق المساواة أمام المرفق، كما أن هذا المبدأ هو من المبادئ العامة التي كشف عنها مجلس الدولة الفرنسي التي يجب أن تراعيها الإدارة باستمرار ،ولابد من الإشارة هنا إلى المساواة المقصودة في هذا المبدأ هي ليست المساواة المطلقة والتامة بين كل الأفراد التي يطلق عليها المساواة الرياضية، بل المساواة النسبية التي تعني وجوب معاملة المرفق العام لطالبي الانتفاع بخدماته على قدم المساواة إذا كانت مراكزهم القانونية التي يتواجدون فيها متماثلة إن تطبيق الرقمنة سوف يعمل على تحقيق مبدأ المساواة أمام المرافق العامة بصورة علمية أكثر من نظرية حيث سوف يعمل على تأكيد ودعم هذا المبدأ بصورة كبيرة جدا، إذ أن التعامل الالكتروني مع المرفق العام سوف يحقق المزايا الآتية:

أولا: تحقيق حياد المرفق العام الكترونيا

إن قيام المرفق العام بتقديم خدماته الكترونيا من شأنه أن يجعل عدم وجود تمييز بين الأفراد في الحصول على هذه الخدمات، فكل من يستطيع التعامل مع الحاسوب يمكنه الحصول على الخدمة المطلوبة ،حيث أن استخدام الرقمنة سوف يساعد من التخلص والقضاء على حالات الرشوة ،فمن خلال هذا النظام سوف لا تكون هناك مواجهة مباشرة بين الفرد طالب الخدمة والموظف العام ،ومن ثم لا يوجد مجال لرشوة الموظف في هذا الشأن[1]،كما يؤدي حياد المرفق الكترونيا إلى التغلب ولو بشكل متدرج على مشكلة المحسوبية والواسطة ،التي تعد من أخطر الأعمال التي تهدد الإدارة العامة، وتؤدي إلى انهيار المرافق العامة بعد انتشار ظاهرة الفساد الإداري، وما يرتبط به من رشوة وتنفيع وتمييز بالمخالفة لمبدأ المساواة أمام المرفق العام، وهذا لا يتحقق إلا بإلمام جميع الأفراد بالمعرفة والدراية الالكترونية.

خلاصة ما تقدم، أن استعمال الوسائل الالكترونية يمثل الحل الوحيد لضمان نزاهة العمل الإداري داخل مرافق الدولة ومؤسساتها، إذ أن التعامل في ظل هذا النظام يكون أكثر موضوعية ويركز على العمل ذاته بعيدا عن الوساطة التي طغت على معاملات الموظفين في نظام الإدارة التقليدية .

[1] عمر موسى، القريشي جعفر، مرجع سابق،ص 178

ثانيا: مساعدة الدولة على كفالة المساواة

إن المزايا المترتبة على الرقمنة شجعت الكثير من الدول على التخلي على نظامها التقليدي والتحول نحو عالم المعلوماتية الذي يعتمد على الوسائل الالكترونية ،لكن هذا التحول لم يتم دفعة واحدة ،فقد واجهت تلك الدول الكثير من المشاكل أبرزها التخلف الالكتروني وعدم اهتمام الأفراد بتلك الوسائل لجهلهم بالمزايا التي تتمتع بها.

وبالتالي فان تطبيق الرقمنة يستلزم تدخل الدولة للقضاء على التخلف الالكتروني، وتوفير هذه الأجهزة في مؤسسات الدولة كافة ،فضلا على إنشاء أكشاك أو مقاهي خاصة بالأنترنت لتمكين الأفراد الذين لا يملكون تلك الوسائل من استعمالها، وبذلك تضمن الدولة تحقيق المساواة بين الأفراد كافة من دون تمييز بين الذين يملكون تلك الوسائل والذين لا يملكون، ولكي لا يكون استعمالها حكرا على الأغنياء فقط [1]،كما يجب توفير الأجهزة الالكترونية اللازمة بسعر مدعم .

من كل ما تقدم نجد أن التمييز بين المنتفعين أمر غير جائز، إذ لا يمكن للدولة أن تخص فئة معينة في المجتمع باستعمال وسائل الاتصال الحديثة وتهمل الأخرى، وينشأ اثر ذلك طبقتين الأولى متقدمة تقنيا والثانية متخلفة لا تملك مقومات الحياة الحديثة ،وهو ما يخل بمبدأ المساواة أمام المرافق العامة.

ثالثا: ظهور تقنيات جديدة للمساواة النسبية

إن الأثر الأهم الذي تحققه الرقمنة على مبدأ المساواة هو ما تتضمنه القواعد التنظيمية من شروط يتم بموجبها توفير خدمات الاتصال الالكتروني، أهمها عدم التفرقة بين الأفراد وتحديد رسوم الاستخدام التي يتطلبها إنشاء بوابات الكترونية، حيث أن الإصلاح الإداري يجب أن يشمل جميع إجراءات العمل الإداري وبدون تفرقة بين الخدمات الجديدة التي تتوفر عبر شبكة الانترنت والخدمات التقليدية العادية، حتى لا يكون هناك فرد غير مشمول بتطوير وتسيير الخدمات الالكترونية ،فإذا أبدت الإدارة مرونة في التعامل مع مستند الكتروني فان مقتضى مبدأ المساواة يفرض عليها تعميم هذه المرونة على المستندات الورقية التقليدية ،ومع ذلك فان الوسائل الالكترونية في المعاملات الحكومية ستظل تشكل تهديدا مستمرا لمبدأ المساواة بين الأفراد أمام المرفق العام، إلى أن تعمل الدولة على الإبقاء على الطرق التقليدية في التعامل مع الإدارات الحكومية بالتوازي مع القنوات الالكترونية الحديثة مع تشجيع هذه الأخيرة من خلال حوافز لا تخل بمبدأ المساواة [2]

[1] أحمد نوال، سارو الخالدي، **اثر الحكومة الالكترونية على مبدأ المساواة أمام المرافق العامة** ،مجلة جامعة تكريت ،العراق العدد2 ، المجلد2 ، الجزء1 ديسمبر2017 ، ص310

[2] عمر موسى، جعفر القريشي ،مرجع سابق، ص180

إن المساواة النسبية للانتفاع بالمرفق العام ستظهر لها بعض التطبيقات في ظل نظام الحكومة الالكترونية، مثال ذلك ما تقدمه بعض الشركات من سحب على الجوائز لمن يستخدم الانترنت لمدة طويلة، وإعفاء من يجيد استخدام التقنيات الالكترونية من بعض الرسوم، أو منحه بعض المزايا دون أن يعد ذلك إخلال بالمساواة، كما لا يتعارض مع مبدأ المساواة وضع رقم سري للانتفاع بخدمات المرفق ،حيث غالبا ما يستلزم التعامل الالكتروني إدخال كلمة السر، مادامت هذه الكلمة أو ذلك الاسم يتسم بالتجريد ولا يميز بين فئات طالب الخدمة .

وحتى لا تكون هذه المساواة نظرية بعد إدخال نظام الرقمنة ينبغي مساعدة أولئك الذين لا يستطيعون استخدام الكمبيوتر أو الدخول إلى شبكة الإنترنت، حتى يتمكنوا من الاستفادة بالخدمات المرفقية التي تقدمها الإدارة الإلكترونية، ولا يحرموا منها بسبب ظروفهم الاجتماعية أو الاقتصادية.[1] ولتحقيق هذا لا بد من التركيز على عنصرين أساسيين هما:

أ- **التثقيف الإلكتروني:** بالرغم من تزايد استخدام الانترنت في الحياة اليومية للمواطنين، فإن هناك من لا يملكون كومبيوتر ولا يستطيعون الدخول إلى شبكة الانترنت من منازلهم، ونجاح نظام الرقمنة وتوصيل الخدمات عن طريق الإنترنت إلى المستفيدين، يقضي توفير البنية التحتية والأجهزة الإلكترونية اللازمة لذلك، وجعلها في متناول المواطنين الذين لا يمتلكون هذه الأجهزة، ولذلك ينبغي ما يلي:[2]

1- إنشاء أماكن عامة مجهزة بأجهزة الكمبيوتر تمكن المواطن العادي الذي لا يمتلك كمبيوتر في بيته من الدخول إلى شبكة الرقمنة للمرافق العامة والحصول على خدمتها.

2- يجب أن تكون مواقع الخدمات المرفقية وواجهاتها على الشبكة المعلومات بسيطة وواضحة مزودة برسوم غرافيكية، لأن السهولة تعتبر عنصرا أساسيا لإمكانية التعامل بالنسبة لعامة الناس، بل ومختلف الفئات، ويفضل أن تكون بأكثر من لغة.

3- يجب أن تكون هناك حملة دعائية واسعة النطاق لإعلام المواطنين بوجود الرقمنة وكيفية الاستفادة منها ومجالات هذه الاستفادة، وكلما كانت آلية الحصول على الخدمة بسيطة ومنظمة كلما زادت نسبة نجاح نظامها، فنجاح الرقمنة مرهون بمدى استفادة المواطنين منها. ولعل من أبرز عوائق هذه الاستفادة تفاوت الناس في المعارف الإلكترونية، إذ يختلف حتى أفراد الأسرة الواحدة في مدى مقدرتهم على استخدام الكمبيوتر والدخول إلى شبكة المعلومات والتجول بين مواقعها.

---

[1] القدوة محمود، **الحكومة الإلكترونية والإدارة المعاصرة**، دار أسامة، الأردن، 2010، ص 181.

[2] سعد عباس، **الحكومة الإلكترونية الأبعاد النظرية وآليات التطبيق –دراسة تطبيقية حول استخدام الحكومة الإلكترونية في معمل سمنت كركور–**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية العدد 23، 2010، ص 56.

وتجدر الإشارة إلى تكنولوجيا مواقع الواجهة الصوتية التي تسمح لأولئك الذين لا يستخدمون الكمبيوتر بالدخول إلى الإنترنت والاستفادة من نظام الإدارة الإلكترونية، فيستطيع أي فرد الدخول إلى الإنترنت من خلال الهاتف، باستخدام خدمات الشبكة التي تعمل بواسطة الصوت.

ب- حياد المرافق العامة: يرتبط مبدأ حياد المرافق العامة بمبدأ المساواة أمام المرافق العامة ويعني إدارة شؤون المرافق العامة بطريقة موضوعية بصرف النظر عن الخلافات الشخصية، بما يكفل رفع كفاءتها تحقيقاً للصالح العام، وتوزيع خدماتها على كافة المستحقين دون تفرقة بسبب الاتجاهات السياسية أو السلالات العرقية، أو المذاهب الدينية، أو التيارات الفلسفية.

وتطبيقاً لمبدأ حياد المرافق العامة يجب تجاوز الخلافات السياسية وعدم الاعتداد بها رغم صعوبة ذلك عميا، لتحقيق مصلحة المرفق والتمكن من تقديم خدماته بطريقة إلكترونية. وقد حدث في بعض المحليات أن حالت المعارضة السياسية بين المسؤولين وبين الحصول على التمويل أو الدعم اللازم لإقامة وتجهيز الموقع المناسب على الإنترنت. وفي وحدات محلية أو إدارية أخرى أمكن إقامة موقع مشترك لعدد من الوحدات للتغلب على الحواجز السياسية.[1]

الفرع الثاني: دور الرقمنة في تأكيد مبدأ قابلية المرفق العام للتعديل والتغيير

ويقصد به حق الجهة الإدارية في تعديل النظام القانوني أو اللائحي للمرفق العام وذلك وصولا إلى تحقيق هدفه في تقديم الخدمة بأقل تكلفة وبسرعة في الإنجاز.

ولما كانت الإدارة التقليدية تقوم على الاستعانة بعدد كبير من الموظفين وذلك لتقديم الخدمات المختلفة للأفراد، وكان يتم استخدام الكثير من الأوراق والمستندات، ويحتاج إنهاء الخدمة إلى الحصول على أكثر من توقيع أو تصديق على المستند المطلوب، وأن ذلك يرتبط بتواجد هؤلاء الموظفين في عملهم، وبالحالة النفسية لهم، ولا شك أنّ هذه الظروف كان يترتب عليها بطء الإجراءات والتأخير في تقديم الخدمة.

وعليه فإن الانتقال من نظام الإدارة التقليدية إلى نظام الرقمنة يعد استجابة للمصلحة العامة التي تقتضي تطوير المرافق العامة وتدعيمها بالأجهزة الإلكترونية وتأهيل موظفيها، فالرقمنة هي التطبيق العملي لمبدأ مواكبة المرافق العامة للتطورات والمستجدات والتغيرات.[2] دون أن يكون لأحد الحق في

[1] راغب الحلو ماجد، **الحكومة الإلكترونية والمرافق العامة**، المؤتمر العلمي الاول حول الجوانب القانونية والأمنية للعمليات الإلكترونية منظم المؤتمر: أكاديمية شرطة دبي – مركز البحوث والدراسات، الدولة: دبي – الأمارات العربية المتحدة، 26-28 أفريل 2003.

[2] عصام عبد الفتاح مطر، **الحكومة الالكترونية بين النظرية والتطبيق** ،دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، 2008 ،ص ص 96، 97.

الاعتراض على هذا التغيير سواء من المنتفعين بالمرفق أو من العاملين فيه، وهذا الحق ثابت للإدارة دون حاجة إلى نص، حتى إذا كان المرفق يدار بطريق الامتياز.[1]

وبما أن المرفق العام يهدف بشكل أساسي لتلبية حاجات الأفراد المتطورة والمتجددة، فقد ظهر المرفق العام الإلكتروني كأهم ناتج عن هذا المبدأ وانسجم معه حتى يلبي تطلعات الجمهور ويحقق المآرب المرجوة منه، وبالتالي فقد كان تطوير وتحديث المرفق لإدارته بالأساليب الإلكترونية والتقنية تحقيقاً للصالح العام منبثق من حق الإدارة في تعديل وتغيير القواعد والأساليب التي تحكم سير المرفق العام، كما يفترض هذا المبدأ أن تطبيق الرقمنة في المرفق العام يسري على جميع أساليب إدارته، سواء تعلق الأمر بإدارة مباشرة من السلطة المركزية أو إدارة غير مباشرة يتولاه ملتزم بعقد الامتياز، أو شركة اقتصاد مختلط، أو شركة قطاع عام تملك الدولة جميع أسهمها، إضافة إلى منح هذا المبدأ الحق للإدارة أن تطلب من أشخاص القانون الخاص المتعاقدة معهم لأداء العمل الحكومي لها ،أن تطور وتدخل الوسائل الإلكترونية والعلمية في كيفية تقديم الخدمات.

يتبين مما تقدم أن مبدأ تعديل وتغيير المرفق العام نشأ لتلبية حاجات العامة ومواكبة التطورات والمستجدات اليومية ليستطيع المرفق العام تحقيق المنفعة العامة وتقديم الخدمات المرفقية للمواطنين بشكل دوري ومستمر، ولكي لا يصل المرفق العام لمرحلة يصبح فيها عاجزا عن تلبية حاجات الأفراد، ومن ثم فإن اعتماد المرفق على الرقمنة في أداء أنشطته ومهامه وتصرفاته اليومية يعبر بصورة أو بأخرى عن تجسيد هذا المبدأ على أرض الواقع، ويمثل تغيرا نوعيا في كيفية تقديم الخدمات للجمهور وطرق إبداء التصرفات القانونية الصادرة عن الإدارة وتحديث كامل في أساليب أداء الأنشطة اليومية. [2]

[1] عصام عبد الفتاح مطر، المرجع السابق، ص97

[2] ياسر محمد عبد العال، **الإدارة الإلكترونية وتحديات المجتمع الرقمي**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2016، ص184

المبحث الثاني: حوكمة المرفق العام في ظل الرقمنة

بالنظر إلى النشاط المرفقي نجده يتوقف على احترام الواجبات المرفقية المتمثلة أساسا في المبادئ العامة التي تسود المرافق العامة، وعملية تحديث المرافق العامة والعمل على إصلاحها وتنظيمها لا سيما بالنسبة لعلاقتها بالمنتفعين، أدت إلى خلق طائفة جديدة من المرافق العامة ارتبطت بها جملة من المبادئ والمفاهيم الحديثة المضافة إلى المبادئ الثلاثة التقليدية التي تقوم عليها المرافق العامة، بمعنى إضافة إلى المبادئ الكلاسيكية التي تحكم سير المرافق العامة، استحدثت مبادئ أخرى تم اعتمادها من قبل المشرع وتكريسها والتي تشكل أساسا مبادئ تكميلية، ولكن ترتبط بشكل كبير بموضوع الفساد الإداري الذي انتشر بشكل سريع على مستوى الإدارات العمومية حيث أضحت تعاني منه أغلب دول العالم، وأهم هذه المبادئ نجد مبدأ الشفافية وربط المسؤولية بالمحاسبة، ومبدأ الحياد والمساواة كمبدأ كلاسيكي في تسيير المرافق العامة[1]، والتي تسمى عموما بالمبادئ الحديثة للمرافق العامة، مما يجعلنا أمام حتمية التعرف على دور الرقمنة في تجسيد هذه المبادئ الحديثة للمرافق العامة وكيفية مساهمتها في حوكمة المرفق العام، وعليه سوف نتطرق من خلال هذا المبحث التطرق الى دور الرقمنة في تأكيد مبادئ حوكمة المرفق العام في المطلب الاول، ثم الآليات الرقمية الادارية لحوكمة المرفق العام في المطلب الثاني

المطلب الأول: دور الرقمنة في تأكيد مبادئ حوكمة المرفق العام

سوف نحاول من خلال هذا المطلب التركيز على مبدأي المساواة وربط المسؤولية بالمحاسبة ومدى فعاليتهما في حوكمة المرفق العام، لا سيما في خضم الثورة التكنولوجية والرقمنة المتبناة من قبل المرافق والإدارات العامة التي تزيد من فعالية هذه المبادئ أكثر.

الفرع الاول: دور الرقمنة في حوكمة المرفق العام بتجسيد مبدأ الشفافية

يعرف مبدأ الشفافية على أنه مبدأ بني على النزاهة والوضوح في تسيير الشؤون العامة ،بحيث يدل على أنه يمكن المواطن من المعلومة الإدارية، والتي تعتبر ركيزة ديمقراطية في الدولة، وعليه فإن مبدأ الشفافية هو أساس يقوم عليه نظام الحكم الراشد وأيضا الادارة الإلكترونية، ويقوم على عدة أسس تتمثل في مبدأ تسبيب القرارات الإدارية، والاطلاع على المعلومات والوثائق الإدارية، وعلنية الأعمال الإدارية، هذه المضامين تم إقرارها من طرف العديد من الاتفاقيات الدولية والتي صادقت عليها الجزائر، وأخذت به في العديد من قوانينها .[2]

---

[1] ديلم جميلة، بوراس عبد القادر، **دور الرقمنة في مكافحة الفساد الإداري على مستوى المرفق العام**، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة 1، المجلد 25، العدد 02، ديسمبر، 2024، ص 32.

[2] شاكري سمية، **محاضرات في قانون المرافق العامة**، ألقيت على طلبة السنة الثانية، شعبة العلوم القانونية والادارية، السداسي الأول، كلية حقوق وعلوم سياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف، الموسم الجامعي 2019-2020، ص 154

وتجدر الإشارة إلى مبدأ الشفافية الذي تم الاعتراف به من خلال وجوب تبني القرارات الإدارية الصادرة ضد الأفراد مع إقرار التعديل الدستوري الأخير أحقية المواطن في الحصول على المعلومة والتي من خلالها صدر المرسوم التنفيذي 16-190 الذي يحدد كيفية الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي والقرارات البلدية.[1]

وأيضا تم تكريس هذا المبدأ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 23-12 والتي جاء فيها:"الضمان نجاعة الطلبات العمومية والاستعمال الحسن للمال العام يجب أن تراعى في الصفقات مبادئ حرية الوصول للطلبات العمومية والمساواة في معاملة المرشحين وشفافية الإجراءات، ضمن احترام أحكام هذا المرسوم. [2]

للشفافية علاقة وطيدة بالنزاهة إذا لا يمكن أن تكون هناك شفافية مالم تكن هناك نزاهة حقيقية، فالنزاهة تعني صدق والأمانة والإخلاص في العمل وعدم الإضرار بالآخرين بينما الشفافية تتصل بنظم الإجراءات المطبقة داخل القطاع الخاص، العلاقة عكسية بينهما فكلما زاد الفساد انعدمت النزاهة والمساءلة ونقصت نسبة الشفافية والعكس صحيح ومن أهداف الشفافية الكشف عن مختلف القواعد والأنظمة والتعليمات والإجراءات المعتمدة داخل أي قطاع، كما يعد انتشار الشفافية في مختلف القطاعات كمؤشر على زوال الفساد بهذا القطاع، وللشفافية متطلبات أساسية يجب تعزيزها وأخذها بعين الاعتبار كأن تكون تقارير الشركات الخاصة شارحة لنفسها بنفسها دون أي غموض [3]، كما يجب أن يعقب الشفافية المساءلة لأنها وسيلة لإظهار أخطار والاقتصاص من مرتكبيها .[4]

إن كان بإمكاننا الحديث عن مبدأ الشفافية فيمكننا القول إنه مبني في الأساس على الوضوح والنزاهة في تسيير الشؤون العمومية، فيدل على تمكين كل مواطن من الحصول على المعلومات الإدارية

[1] المرسوم التنفيذي رقم 16-10 المؤرخ في 30 جويلية 2016 المحدد لكيفية الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي والقرارات البلدية، ج رع 41، ص 8

[2] القانون 23- 12 من القانون 23-12 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، في العدد 51 من الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 6 أغسطس 2023.

[3] حمدان عابد محمد نواف، **دراسة تحليلية لمشاكل القياس والإفصاح المحاسبي عن انخفاض قيمة الأصول الثابتة في ضوء المعايير الدولية (دراسة تطبيقية)**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص المحاسبة، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية للعلوم المصرفية والمالية القاهرة،2006 ، ص76

[4] بلعدي عمار، جاوحدو رضا، **حوكمة الشركات في إرساء قواعد الشفافية والإفصاح لمبادئ وممارسات الحوكمة المحاسبية**، أعمال الملتقى الدولي الأول حول(**الحوكمة المحاسبية للمؤسسة (واقع رهانات آفاق)**)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي يومي 08 - 07 ديسمبر. 2010

التي تشكل بذلك ركيزة الديمقراطية لأي دولة، لذا يعرف مبدأ الشفافية على أنه الأساس الذي تقوم عليه الحوكمة الرشيدة. [1]

حيث يعتبر مبدأ الشفافية عنصرا مهما لتحسين الحوكمة وتقليل الفساد نظرا لما تتضمنه الشفافية من خصائص الإفصاح العلني والعام والحر للمعلومات الحكومية على المستوى الوطني والمحلي، والكشف العلني عن جميع العمليات السياسية بما فيها الاجتماعات والمناقشات البرلمانية والتصويت البرلماني وإتاحة مسودة التشريعات والقرارات والسياسات للمواطنين، والإعلان عن الميزانيات وتقرير المدفوعات والنفقات والمشتريات العامة، وإقامة الاجتماعات المفتوحة لمشاركة المواطنين[2].

إن تحقيق الشفافية يؤدي إلى تحسين مستويات المشاركة والمسائلة وحكم القانون والكفاءة والاستجابة وبناء خطط إستراتيجية وتنفيذها بفعالية، لاسيما باستخدام الأدوات الإلكترونية التي تسهل التواصل بين الحكومة والمواطنين، حيث ينظر إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات خاصة المبتكرة منها على أنها أداة قوية لانفتاح الحكومة على المجتمع وتحسين المشاركة المدنية وخلق بيئات ديناميكية للمؤسسات، وذلك من خلال توفر فرص وآليات جديدة للربط بين الجمهور والمنظمات وأصحاب المصلحة والتواصل والتفاعل مع الحكومة ووكالتها مباشرة لتبادل المعلومات والحصول على الخدمات بشكل أفضل، وتحسين الشفافية والاطلاع على الوثائق والعمليات الحكومية والمطالبة بها عبر الإنترنيت وغيرها، لذلك ينظر للحوكمة الالكترونية على أنها أداة مهمة لتوزيع الخدمات وتحسين جودتها، وتوفير معلومات موثوقة للجميع، وزيادة المعرفة لتسهيل الوصول إلى عملية الحكم وتشجيع المشاركة العميقة والموسعة للمواطنين وتحسين جاهزيتهم، كما توفر التقنيات المتطورة طرق أفضل للرقابة ومتابعة المسئولين الحكوميين والمنتخبين والموظفين العموميين ومسائلتهم عن قراراتهم وتصرفاتهم، وتسهيل عملية التدقيق بالإدارة ومراجعة تقارير المؤسسات، وحتى للإبلاغ عن ممارسات سوء استخدام السلطة وأملاك الدولة ومخالفة القواعد العامة مما يؤدي إلى التأثير في صنع القرارات وتحسين تولي المسؤولية وكفاءة الآداء وجودة تقديم الخدمات العامة والالتزام بتنفيذ القواعد والقوانين وتحقيق الشرعية[3].

ومن أهم آليات مفهوم الحوكمة نجد الرقمنة التي لعبت دورا كبيرا في تسيير المرافق العمومية، حيث تلعب التكنولوجيا دورا في ترسيخ مبدأ الشفافية من خلال جملة من الخدمات الرقمية المقدمة، لا سيما بالانتقال من التعامل الكلاسيكي مع المرتفق إلى التعامل الإلكتروني، حيث تراعي الرقمنة كالية مستحدثة في المرفق اهتمامات المرتفقين وتسعى لإرضائهم عبر السرعة في تقديم الاحتياجات والرغبات

[1] هدار رانية، **دور الإدارة الإلكترونية في مكافحة ظاهرة الفساد الإداري**، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، الممجلد05، العدد02، 2016، ص 91

[2] لوكيل زليخة، بوعلام حمو، **الحوكمة الإلكترونية ودورها في إصلاح إدارة القطاع العام بالجزائر**، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية المجلد 09، العدد 01، 2024، ص 1088

[3] المرجع نفسه، ص1089

الضرورية بجودة عالية الدقة وبتكلفة أقل ومن دون جهد بدني، مع التأكيد على التقليل من فرص الالتقاء بين الموظف والمرتفق قدر الإمكان، لتلعب الرقمنة بذلك دورا بالغ الأهمية في حوكمة المرافق العام من خلال مكافحة الفساد الإداري ومظاهره كتقديم الرشاوي والحصول على امتيازات غير مستحقة والمحسوبية والوسطية... [1]ويظهر تأثير الخدمات الإلكترونية على حوكمة المرافق والإدارات العمومية عندما يتم حفظ بيانات رقمية مفصلة عن المعاملات الإلكترونية، لتتحقق بذلك إمكانية المتابعة عند عدم الالتزام بالإجراءات التقنية والإدارية وضبط السلطة التقديرية للموظف، وهذا يؤدي حتما إلى الحد من إمكانية استغلال الوظيفة التي تشكل مظهر من مظاهر انتشار الفساد الإداري. [2]

وقد تتمكن الخدمات الإلكترونية من تجسيد مبدأ الشفافية على مستوى المرافق العامة من خلال ما يلي:

ضرورة تقديم المعلومات والبيانات ومختلف الوثائق للمرتفق مع تزويده بمختلف القوانين والتشريعات المطلوبة من قبله.

تمكين المواطن من الاطلاع على اجتماعات القطاعات الحكومية ومداولاتها كما له الحق في معرفة ما يدور في الدوائر الحكومية والمرافق العمومية. معرفة أساليب وآليات المحاسبة والمساءلة[3]

نظام الرقمنة يساهم في تحقيق الشفافية إذ من خلالها يمكن لأي متعامل أن يطلع ويعلم بكل ما يتعلق بمعاملاته بوضوح ودون إخفاء أو غموض حتى أنه يمكن أن يعلم بموقع معاملاته والمرحلة التي وصلت إليها وان كان هناك معوقات تحول دون استكمالها والسبب في ذلك يعود إلى إمكانية الدخول إلى موقع الإدارات وليس هنالك ما يجب إخفاؤه بمعنى تحقيق الشفافية الكاملة لجهة الإدارة وذلك من خلال الإتاحة الكاملة والمتساوية للأفراد وللمؤسسات في الاطلاع على كافة المعلومات والإجراءات والمساواة بين المواطنين في الولوج إلى المواقع وإتمام المعاملات والشفافية في ظل الرقمنة تتحقق من خلال العناصر الآتية :

- تحقيق الاتصال بين طالب الخدمة ومقدمها.
- انخفاض عدد الوثائق المتبادلة وتوفير الوقت.
- تحقيق طفرة هائلة من البيانات والمعلومات الحكومية بأقل وقت وتكلفة ممكنة وبأعلى كفاءة.

---

[1] شهرازاد مناصر، حاحة عبد العالي، **دور الإدارة الإلكترونية في تعزيز الشفافية بالإدارة المحلية**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد، 2019، ص 1205، 1206

[2] ديلم جميلة، بوراس عبد القادر، مرجع سابق، ص33

[3] عبد الشافي ماجدة، **الرقمنة كآلية لإعادة هندسة المرافق العامة للحد من الفساد الإداري**، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد09، العدد01، 2023، ص 1275

- يصبح هناك مجال واسع للمساءلة والمراجعة مما يقلل من فرص الفساد.
- سرعة انجاز على مدار اليوم وطيلة أيام الأسبوع.
- العدالة في تقديم الخدمة إلى جانب المساواة والاحترام والتقدير.
- سهولة الوصول إلى الخدمة من خلال شبكات تقديم الخدمة في أي وقت وفي أي مكان.

وبالتالي فالشفافية الإدارية تحقق إمكانية الاتصال والتنسيق والتنظيم بين مختلف الإدارات من أجل حسن التخطيط وسرعة اتخاذ القرارات دون تخبط أو تضارب [1] وكل هذا يساهم في تعزيز روح الديمقراطية الإدارية وتعمل الشفافية في مجال المعلومات إلى تجاور المفاهيم القديمة التي تنطلق من قاعدة أن كل معلومة سرية ما لم يشر إليها بغير ذلك وأن الوثائق والمعلومات مملوكة للإدارة ملكية خاصة وبالتالي لا يجوز لأي أحد الاطلاع عليها[2].

في حين أن ثورة المعلومات اعتبرت أن السرية مجرد ميراث تاريخي للإدارة في ظل التوجهات التكنولوجية ومواكبة هذه الثورة تستدعي العمل من خلال الإدارة من زجاج وبالتالي تحول العلاقة بين الإدارات والمواطنين إلى علاقة شفافية ونقاء بدلا من السرية والضبابية وعلاقة تشاركية وتشاور وتناغم[3]

ومن أهم التجارب الناجحة في استخدام التكنولوجيا لتجسيد شفافية المرفق العام والقضاء على الفساد الإداري تجربة ولاية أندرا براديش الهندية حيث اعتمدت الحكومة على طائرات مسيرة تعمل على جمع المعلومات والبيانات الجغرافية وتحديث الخرائط والعمل بالنظام الإلكتروني عوض النظام الورقي التقليدي، لتنتقل بعد ذلك إلى تدريب الموظفين والمواطنين أيضا على كيفية استخدام التكنولوجيا ومواكبة التطور الرقمي المشهود وهو بالذات ما ينقصنا في الجزائر، أي الدورات التكوينية للموظفين على الأقل لتمكين المواطنين من الحصول على الخدمات أو تقديم تظلماتهم باستعمال عديد القنوات وهذا الأمر ساهم بشكل أو بآخر في التقليص من فرص الوقوع في الاحتيال أو الفساد سيما في المجالات المهمة والحساسة، وعليه فإن مكافحة الفساد الإداري بكل مظاهره وصوره من أهم نتائج تكريس مبدأ الشفافية على مستوى المرفق العام الإلكتروني.[4]

---

[1] عبد الفتاح بيومي حجازي، **الحكومة الإلكترونية بين الواقع والطموح، دراسة متأصلة**، دار الفكر الجامعي، مصر، ط1، 2008، ص 170 171 172

[2] داود عبد الرزاق الباز، **الحكومة الالكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام وأعمال موظفيه**، منشأة المعارف، الإسكندرية، بطل، 2007،، ص ص 220، 221.

[3] المرجع نفسه، ص 222.

[4] ديلم جميلة، بوراس عبد القادر، مرجع سابق، ص33

الفرع الثاني: ربط المسؤولية بالمحاسبة أساس حوكمة المرفق العام في ظل الرقمنة

من أهم المبادئ المستحدثة على مستوى المرافق والإدارات العمومية، لا سيما وأنها أهم مقومات حوكمة هذه الأخيرة وتجسيد دولة الحق والقانون، فلا ننسى أن الهدف من إنشاء أي مرفق عام إنما هو تحقيق المصلحة العامة، ولكن تحقيق الصالح العام ليس بالأمر السهل، بل تواجهه مجموعة من العراقيل والصعوبات أهمها انتشار الفساد الإداري ومعاناة المرفق والمرتفق على حد سواء من انتشاره؛ لما له من أثر سلبي على الطرفين، لذا كان لا بد من التطرق لمسألة المحاسبة وتحمل المسؤولية لا سيما من قبل القائمين على تسيير المرافق العامة، فربط المسؤولية بالمحاسبة كمبدأ مهم تطرقت له العديد من الاتفاقيات الدولية والقوانين الداخلية، ومصطلح المسؤولية مستمد من الفعل سأل، ومن المصدر السؤال، فالم سؤولية على وزن المفعولية، وتحيل بشكل مباشر إلى مفهوم المساءلة، والمسؤول على وزن مفعول، وهو الشخص الذي يقع عليه فعل السؤال ويقع عليه عاتق الإجابة أيضا عن تبعات الوظيفة الموكلة له. [1]

أما بالمعنى الاصطلاحي فتشكل المسؤولية مفهوما ينتمي لمعجم الحكامة وتنصب على حقل التسيير العمومي لتنفيذ القيام بمهام معينة موكلة لموظفين تم تكليفهم بخدمة عمومية، والمفترض اتباع هذه الالتزامات لما تشكله من عملية متسلسلة لوضع القرارات المتخذة من قبلهم، والإنجازات المعدة أو التي تم الإشراف على إعدادها من قبل المسؤول هي رهن إشارة القائمين على تقييمها ومدى صحتها ودقة بياناتها[2]، لتليها بعد ذلك المساءلة إن تطلب الأمر ذلك، وهذا في حد ذاته يكافح مظهرا من مظاهر الفساد الإداري ألا وهو الانحراف في استعمال السلطة، وتم تعريف المسؤولية من قبل البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة بأنها: الطلب من المسؤولين تقديم التوضيحات الضرورية لأصحاب صنع القرار حول كيفية استخدام صلاحياتهم وتصريف واجباتهم والأخذ بالانتقادات الموجهة لهم... وقبول تبعات فشلهم وعدم كفاءتهم أو نظرا للخداع والغش من قبلهم .[3]

بالنسبة لمعيار المحاسبة والمسؤولية كمبدأ مستحدث لحوكمة المرافق العامة فهما وجهان لعملة واحدة لا يتجزءان وذلك في ظل منظومة الحكامة الجيدة وحلقتان جوهريتان في سياق التطور الديمقراطي والسعي نحو بناء دولة الحق والقانون والجدير بالذكر أن إنشاء مرافق عمومية هو هدف رئيسي وأساسي بحد ذاته لتحقيق غاية ألا وهي تحقيق الصالح العام، ولكن تجدر الإشارة أنه في سبيل تحقيق هذه الخدمة فإنه هناك ما يسمى بصعوبات قد تعرقل تحقيق هذه الغاية، وذلك باعتبارها مرتبطة بالمسؤولية وفي سياق هذا الكلام كان لا بد التطرق إلى مسألة تحمل المسؤولية وذلك ليس فقط من طرف القائمين على الإدارة

[1] ديلم جميلة، بوراس عبد القادر، مرجع سابق، ص34

[2] براو محمد، مبدأ **ربط المسؤولية بالمحاسبة في سياق الحاكمة المالية**،2018 ص 06، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2025/06/12 على الساعة 12:30 عبر الموقع الالكتروني

https://ae.linkedin.com.puis

[3] ديلم جميلة، بوراس عبد القادر، مرجع سابق، ص 34

وإنما تمتد هذه المسؤولية أيضا إلى الأشخاص فهم ملزمون بتحمل المسؤولية أمام الإدارة من جهة وبالنسبة للمرتفقين من جهة أخرى [1]

وبالتالي كل من يتولى مسؤولية ما فهو في وضعية مساءلة أو محاسبة مفترضة، فهذه الأخيرة هي العبء الملقى على عاتق كل من يتولى سلطة أو وظيفة ما، لتشكل المسؤولية الالتزام بأداء المهام المفوضة مع الاستعداد لتقديم الحساب على نسبة إنجاز هذه المهام، وبذلك مرجعية المحاسبة هي المسؤولية، وإن كانت هذه الأخيرة قابلة للتفويض الجزئي، فإن المحاسبة لا تفوض إطلاقا ومن شروط التجسيد السليم لمبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة الشفافية المتطرق إليها سابقا والحق في الحصول على البيانات والمعلومات مع حرية تداولها بسهولة، وهذا إن دل على شيء فيدل على أن الشفافية وربط المسؤولية بالمحاسبة وجهان لعملة واحدة هدفهما الأساسي محاربة مظاهر الفساد الإداري في الإدارات العمومية، فالنظام الشفاف يضمن التدفق التام للمعلومات على اختلافها لتصبح متاحة للجميع ومتداولة بينهم.[2]

وبتدخل الرقمنة في نشاط الإدارة متنامية في مختلف مجالاتها وتعاملاتها الإدارية، سواء بين الجهات الإدارية نفسها أو من خلال تعاملاتها اليومية مع المرتفقين أو المتعاقدين بواسطة مختلف آلياتها.

واستخدام التكنولوجيا في تسيير المرافق العامة ألقى بظلاله على كل ما يتعلق بهذه الأخيرة ليمس بمبادئها أيضا سواء التقليدية أو الحديثة.

حيث أضحى تداول البيانات والمعلومات على اختلافها يتم بسهولة وسرعة، لتساهم الرقمنة بذلك في عملية اتخاذ القرار وهذا بتوفير المعلومات وتحليلها وتقديمها لمتخذي القرارات في وقت قياسي أكثر من قبل، وتنامي استعمال التكنولوجيا أكثر في العديد من المجالات، فنجد فكرة التصويت الإلكتروني، المحكمة الإلكترونية، استخدام الدفع الإلكتروني في المجال المصرفي، والتعليم الإلكتروني والتجارة الإلكترونية .... الخ.[3]

وإذا كانت المسؤولية إحدى ركائز فاعلية المرافق العامة محققة الانضباط في أداء الموظفين لمهامهم وحسن سير المرفق وحماية أموال المرفق فإن فاعليتها تزداد أكثر في ظل الإدارة الإلكترونية التي تعمل على إنجاز المهام بسرعة أكثر وفاعلية أكبر.

فإذا احتلت الوسائل الإلكترونية مكانتها في نشاط الإدارة، فنجدها أثرت بكل وضوح على نظام المسؤولية الناشئة عن ممارسة الإدارة لنشاطها المرفقي إذا استحدثت فكرة المسؤولية في ظل الرقمنة، ففي هذه

[1] بوعويد مليكة وآخرون، **المفهوم الدستوري للمرفق العام والحكامة الجيدة**، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، ماستر القضاء الإداري، مادة المرافق العمومية، جامعة محمد الخامس، الموسم الجامعي 2016-2017، ص 13

[2] براو محمد، مرجع سابق، ص 07

[3] ديلم جميلة، بوراس عبد القادر، مرجع سابق، ص35

الحالة المسؤولية تعبر عن الارتباط بين المسؤولية والرقمنة، فهي المسؤولية القانونية الناتجة عن استخدام التكنولوجيا في تسيير المرفق العام .[1]

ومن هنا تصدر مفترضات المسؤولية القانونية للموظف العمومي في ظل رقمنة المرفق العام، والتي قد تسمى بمسؤولية الموظف العام الإلكترونية، وكلها مصطلحات تصب في معنى واحد هو المسؤولية القانونية التي قد تثار نتيجة إخلال الموظف بواجباته الوظيفية التي تشكل خطأ إداريا إلكترونيا.

بمعنى تنتقل المسؤولية من شكها التقليدي إلى شكلها الحديث بحيث تتمثل في مسؤولية الجهة الإدارية عن الخطأ الإلكتروني المرفقي المرتكب من قبلها، بل الأكثر من ذلك يكفي وجود ضرر أصاب الغير بسبب استخدام الوسائل الإلكترونية وإن لم ترتكب الإدارة خطأ إلكترونيا معينا، فتحقق الضرر وحده كاف لقيام مسؤولية إدارة المرفق.[2]

وبالتالي دور الرقمنة في تجسيد مبدأ المسؤولية والمحاسبة كبير جدا وهذا ما تبين من خلال ما تم التطرق إليه، بحيث يتم حماية المراكز القانونية للمواطنين وحقوقهم وحرياتهم في مقابل المرفق العام من جهة وحوكمة المرفق العام من جهة أخرى[3]

الفرع الثالث: فعالية مبادئ المساواة والحياد في حوكمة المرفق العام في ظل الرقمنة

لا زلنا نخوض ونشرح في مبادئ المرافق العامة لا سيما تلك المؤثرة تأثيرا مباشرا في مكافحة الفساد الإداري بمظاهره المختلفة، لذا سنركز من خلال هذا الفرع على المبدأين المساواة والحياد في المرفق العام في العنصرين التاليين.

أولا: مبدأ المساواة ودوره حوكمة المرفق العام

في ظل انتهاج الرقمنة يعد مبدأ المساواة من أهم المبادئ الكلاسيكية التي تقوم عليها المرافق العامة، لذا لا بد من احترامه وتطبيقه من قبل السلطات الإدارية المختصة بتنظيم وسير المرفق العام تحقيقا للصالح العام، والمساواة كمبدأ مستمد من القانون الطبيعي، وإعلانات حقوق الإنسان والمواثيق الدولية وقبل ذلك الديانات السماوية في مقدمتها الدين الإسلامي الحنيف، لذا يمكننا تعريف المساواة على أنها عدم التمييز بين المواطنين متى تماثلت مراكزهم القانونية، وتعرفه الأستاذة ضريفي نادية بأنه التزام المرفق العام بتقديم الخدمات للمرتفقين دون أي تمييز غير مبرر.

إن أساس وجود مرفق عام إلكتروني ما هو إلا تلبية خدمات واحتياجات الجمهور المرتفق باستخدام الوسائل التكنولوجية، مما يفرض على هذه المرافق تقديم خدماتها على قدم المساواة لجميع المرتفقين ودون أي تمييز.

[1] ديلم جميلة، بوراس عبد القادر، مرجع سابق، ص35

[2] المرجع نفسه

[3] المرجع نفسه

حيث أن مبدأ المساواة مبدأ ضروري لسير المرفق العام ومصداقيته ولا يقوم من دونه حيث يكون المتعاملون معه سواسية أمام القانون، ليدحض هذا المبدأ مظاهر الفساد الإداري التي يعاني منها المواطن وهذا لأن المرفق العام الإلكتروني لا يتعامل مع أشخاص بل مع رموز وأرقام سرية، فيمنع بذلك المحاباة والتمييز والواسطة في تقديم الخدمات، وهذه الأمور كلها إنما تشكل صورة من صور الفساد الإداري تقضي عليها الرقمنة شيئا فشيئا، لأن عملية طلب الخدمة تتم بواسطة أجهزة الحاسوب أو الهواتف الذكية مباشرة مع البوابات الإلكترونية المخصصة لكل المرافق العامة دون الحاجة إلى وسيط أو موظف يستغل سلطته ليقوم بالمحاباة والوسطية واستغلال المنصب لأغراض شخصية، ونلاحظ أن المرفق العام الإلكتروني ألغى نظام الطوابير المعهود سابقا. [1]

الفرع الرابع: مبدأ حياد المرفق العام الإلكتروني ودوره في حوكمة المرفق العام

إن دخول التكنولوجيا إلى عالم الإدارات والمرافق العامة وتطبيق الرقمنة والحياد الإلكتروني ساهم بشكل فعال في القضاء على أشكال الوساطة والرشاوي والمحسوبية المشكلة لأخطر الأشياء المهددة للدول ومرافقها. [2]

حيث يعرف مبدأ الحياد على أنه إلزام المرفق العام وموظفيه بالتحفظ والموضوعية وعدم التحيز ومعاملة الجميع معاملة عادلة، فمبدأ الحياد ما هو إلا تطبيق للمبدأ السابق الذكر، والمساواة في الحصول على خدمات المرفق، فالحياد ما هو إلا تدعيم للعدالة والشفافية والمصداقية والثقة. يشكل الحياد التزاما مستمرا من لحظة الالتحاق بالوظيفة إلى غاية الانتهاء منها في بعض الوظائف الحساسة والمهمة طبقا لمقتضيات المصلحة العامة، حيث يقع على جميع الموظفين بغض النظر عن وظيفة الالتزام بالموضوع في تنفيذ مهامهم تحقيقا للصالح العام ومبدأ الحياد من المبادئ المنصوص عليها قانونا فبالرجوع إلى التعديل الدستوري الأخير لسنة 2020 نجده قد نص على هذا المبدأ في المادة 26 منه حيث جاء فيها أن القانون يضمن عدم تحيز الإدارة، ولا بد من تعامل الإدارة بكل حياد مع الجمهور المرتفق[3]

يقضي هذا المبدأ كما سبق ذكره أن جميع المواطنين سواسية في الالتحاق بالوظيفة العامة وهو مبدأ فعال في تكريس الحقوق والحريات بشكل عام، وهو ضمانة فعالة في تكريس مبدأ الحياد التجاه المواطنين في حالة اختيار الموظفين، وذلك بدليل أن مختلف الأحكام القانونية والتنظيمية أكدت على هذا المبدأ بداية من الأمر 66-136 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العامة، والقانون الأساسي العام

[1] جعيجع عقيلة، بن سنوسي فاطمة، **مبدأ المساواة أمام المرفق العام الإلكتروني**، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد 15، العدد01، 2021، ص 2201، 2202

[2] أونيسي ليندة، **المبادئ الضابطة للمرفق العام الإلكتروني**، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد 14، العدد01، 2021، ص111

[3] المرسوم الرئاسي رقم 445/20، المؤرخ في 2020/12/30، المتضمن اصدار التعديل الدستوري لسنة 2020، الجريدة الرسمية، العدد: 82، صادرة بتاريخ 2020/12/20

للعامل الصادر سنة 1978 بالإضافة إلى أحكام المرسوم 1985 المؤرخ في 23-03-1985 إلى غاية أحكام القانون الأساسي العام للوظيفة العامة 06-03[1] لا سيما المواد 74-80-81-82 التي اشترطت على أن التوظيف يكون على أساس المسابقات بغض النظر عن الطريقة سواء على أساس الشهادة أو الاختبار...، وعليه ومن خلال النصوص القانونية فإنه يمكن القول أن تطبيق نظام المسابقة بغض النظر عن الطريقة فإنها حتما ستكون محايدة وهذا في حد ذاته يضمن حياد الإدارة في التوظيف. [2]

أما عن دور الرقمنة في تجسيد هذا المبدأ وتحقيق فعاليته في حوكمة المرفق العام، فيمكن القول إن للتكنولوجيا دورا مهما في القضاء على الصور المعتاد عليها ضمن المرافق العمومية، ومن أمثلة ذلك شبابيك الحالة المدنية في غالبية بلديات الوطن عندما كانت الوثائق الإدارية وشهادات الميلاد تحرر يدويا من قبل موظف المصلحة وما ينجم عن هذا الأمر من وقوف في طوابير طويلة ولفترات كبيرة من قبل المواطنين بغية الحصول على وثائقهم ومعاملاتهم، وهذه الطريقة بأسلوب أو آخر توقع الموظف في حالات الانحراف في استعمال السلطة ولومن دون قصد وأمام أعين الكل وهو ما وقعنا فيه جميعا كمرتفقين، حيث نلاحظ تمييز بعض الأشخاص في الاستفادة من الخدمة العامة لينحاز الموظف ويخرج عن إطار مبدأ الحياد، وهذه الأمور إنما تحدث لاستخدام الأساليب التقليدية لتسيير المرافق العامة، كالكتابة اليدوية التي تستهلك وقتا طويلا وجهدا كبيرا، وتساهم في وقوع الموظف في مصيدة التمييز والانحياز في تقديم الخدمة لبعض المواطنين وعدم المساواة بين المرتفقين[3]

والأكثر من ذلك في أحيان كثيرة قد يصطدم المرتفق بالموظف عند عدم تقديم الخدمة له لا سيما إن وجد خلاف بين الاثنين، فنجد الموظف في هذه الحالة يستغل سلطته للانتقام من المرتفق بعدم تقديم الخدمة له أو تأجيل تقديمها أكثر من مرة وبالتالي يسبب له المتاعب ويعرقل مصالحه، وهذا النوع من الانحراف في السلطة سماه الفقه بالانحراف بالسلطة لغرض شخصي، وقد يقع هذا الانحراف في غياب الرقمنة عندما ينحاز الموظف لحزب سياسي ما ولكن طالب الخدمة ينتمي لحزب آخر، فينحرف الموظف بمبدأ الحياد الواجب الالتزام به من قبله ويعمل على عدم تقديم الخدمة لطالبها إذ كان لا ينتمي

[1] القانون 06-03 مؤرّخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، يتضمّن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم بالقانون رقم 22-22 مؤرخ في 24 جمادي الأولى عام 1444 الموافق 18 ديسمبر سنة 2022، ج.ر عدد84 مؤرخة في 2022/12/19.

[2] لبيد مريم، **الضمانات القانونية لمبدأ حياد الإدارة في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه كلية الحقوق، تخصص دولة ومؤسسات عمومية، جامعة الجزائر، بن عكنون، الجزائر، 2013-2014، ص86، 87.

[3] ديلم جميلة، بوراس عبد القادر، مرجع سابق،ص37

إلى الحزب نفسه الذي ينتمي إليه الموظف وهنا يكمن الخلل، ويسمى الانحراف في هذه الحالة الانحراف بالسلطة لغرض سياسي. [1]

لذا يمكن القول إنه من الطبيعي في غياب الآليات التكنولوجية والتسيير الإلكتروني للمرفق حدوث مثل هذه الانحرافات والخروقات مهما كانت صورها والتي تؤدي إلى انتشار الفساد الإداري بكثرة، وبالتالي في ظل التسيير التقليدي للمرفق سوف يبقى الإشكال والخطر قائما فيما يخص الانحراف في استعمال السلطة، رغم وجود النصوص الدستورية المجرمة للتعسف، مثل ما نصت عليه المادة 25 من التعديل الدستوري الأخير بحيث يعاقب القانون كل من يستغل النفوذ ويتعسف في استعمال سلطته[2] وعليه فإن الرقمنة واعتمادها على مستوى الإدارات والمرافق العمومية يقضي بشكل كلي لا محالة على الانحياز والتمييز بين المرتفقين من الخدمة، فقد أصبح كل من يستطيع التعامل مع الحاسوب يمكنه الحصول على الخدمة المطلوبة دون المواجهة المباشرة مع الموظف مقدم الخدمة، حيث يقضي حياد المرفق العام الإلكتروني إلى التغلب على مظاهر الرشوة والواسطة وغيرها من الصور السلبية للانحراف في استعمال السلطة التي تؤدي بالضرورة إلى انتشار الفساد الإداري. [3]

المطلب الثاني: الرقابة الرقمية الادارية لحوكمة المرفق العام

يساهم تجسيد الرقمنة في المرفق العام في عملية حوكمة المرفق العام ومكافحة الفساد الاداري بمختلف انواعه كالتسيب الوظيفي والرشوة والمحسوبية وغيرها من الانحرافات الادارية المعيقة للتطور الاداري، وهذا حفاظا على المصلحة العامة باعتبارها المتضرر الرئيسي من هذه التجاوزات، ويكمن دور الرقمنة في حوكمة المرفق العام في تحديث العمليات الادارية وتطويرها، بالإضافة الى تعزيز مبادئ الحكم الراشد من شفافية ومسائلة ومحاسبة في التنظيم والتسيير الاداري لتحقيق أكثر كفاءة للإدارة والمنظمات العمومية.

الفرع الاول: الرقابة الرقمية كألية لحوكمة المرفق العام

تعتبر تقنية الرقابة الادارية من احدث الأساليب التي تعتمدها الادارة الالكترونية وهذا لمواجهة مختلف المشكلات الادارية التي قد تعتريها كتسريب البيانات والكشف عن الاساءة للوظيفة ومختلف انواع الانحرافات الادارية ولهذا سوف نتطرق في المطلب الى مفهوم الرقابة الرقمية اولا ثم التطرق الى مدى مساهمتها في مكافحة انواع الانحرافات الادارية. [4]

---

[1] الصادق هاني، محمد أخضر أكرم، **الرقمنة ودورها في التصدي للانحراف بالسلطة في أعمال الإدارة المحلية الجزائرية (الواقع والمتطلبات)**، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد03، 2021، ص 667 إلى 669

[2] المرسوم الرئاسي المتعلق بإصدار التعديل الدستوري، 2020

[3] أونيسي ليندة، مرجع سابق، ص 2013

[4] هدار رانية، مرجع سابق، ص 241

أولا: مفهوم الرقابة الرقمية :

تعتبر الرقابة في العمليات الادارية من اهم وظائف الادارة، وذلك بارتباطها بضمان تنفيذ البرامج والخطط التي تتعلق بأهدافها المسطرة، حيث تعتمد عليها الادارة كنمط اداري حديث، والتي تعتمد في تطبيقه على تقنيات واجهزة اساسية يعبر عن بعد من ابعاد الادارة الالكترونية مستحدث وغير تقليدي، والتي من خلاله تسعى الادارة الى تجاوز كل عوائق التنمية الادارية وخاصة ما تعلق بالفساد الاداري[1].

وعليه سنتطرق لتعريف الرقابة الرقمية ثم التطرق الى مدى مساهمتها في حوكمة المرافق العام.

أ.تعريف الرقابة الالكترونية: تعتبر الرقابة الرقمية عملية تهدف الى متابعة وملاحظة الانشطة والمعاملات واداء العاملين في المنظمة، بغية كشف الانحرافات عن طريق استخدام الحاسوب والوسائل التكنولوجية الحديثة لتحقيق الاهداف المنشودة لإيجاد نظام ذو ميزة تنافسية عالية[2] كما تعرف بانها :"عملية رقابية مستمرة متجددة تكشف عن الانحراف بشكل اني من خلال تدفق المعلومات والتشبيك بين المديرين والعاملين والموردين والمستهلكين، وهذا ما يزيد من القدرة على توفير امكانية متابعة العمليات المختلفة وسير القرارات المتنوعة وتصحيح الاخطاء في كافة انواع المؤسسات "[3]

ثانيا: مميزات الرقابة الالكترونية

1- تحقق نوع من التنظيم والفعالية داخل المؤسسة فهي وسيلة تستطيع بها السلطات الادارية معرفة كيفية سير العمليات الادارية وكشف الاخطاء او التقصير او الانحراف .

2-تعمل على الاستخدام الامثل للموارد دون هدر او ضياع او تلف، وهذا تحقيقا لهدف المؤسسة الادارية.

3- تحقق الرقابة الفعالة دقة النظام الاداري بالإضافة الى تحقيق النتائج المطلوبة في ظل تسلسل المستويات داخل التنظيم الاداري.[4]

4- تعزز مبدا المحاسبة والمسائلة الادارية .

5- تحول دون السرقات والتبذير والاهمال واي نوع من سوء الاستخدام، ما يحافظ على موارد المنظمة.

---

[1] خلاف وردة، **دور الرقابة الالكترونية في مكافحة الفساد الاداري**، المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، المجلد 06، العدد 3، 2020، ص 57

[2] بن عبيد عبد الباسط، **متطلبات تطبيق الادارة الالكترونية في الادارة المحلية في الجزائر**، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، علوم تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2019، ص70

[3] عبد الناصر موسى، قريشي محمد، مرجع سابق، ص96

[4] عائشة محمد، احمد حاج ادريس، اثر **الرقابة الالكترونية على كفاءة الاداء في المؤسسات العامة**، دراسة حالة الهيئة القومية للطرق والجسور2008-2018، مجلة التنمية كلية التنمية البشرية، العدد 09، سبتمبر 2020، ص226

6- تساعد الجميع على الانخراط في معرفة كل ظروف عمل المنظمة .

7- تمتعها بدرجة عالية من الامان لتوفرها على المعرفة التامة بكل مستجدات العمل، هذا ما يوفر مستلزمات مواجهة كل المفاجئات ويقلص من حدوثها[1].

ثالثا: معيقات تطبيق الرقابة الالكترونية

بالرغم من المميزات الكبيرة التي تقدمها الرقابة الرقمية للموطن والادارة على حد سواء، لكنها لا تخلو من عدة مشاكل وعقبات تعقيد تطبيقها على ارض الواقع واهمها :

1- التكلفة المادية المرتفعة لإنشاء شبكة معلومات دولية، حيث انها تحتاج الى شبكات اتصال جيدة واجهزة حاسوب حديثة، وهذا يشترط القدرة على توفير المبالغ اللزمة مع ارتفاع التكلفة الباهظة لتوفير تلك التقنية .

2- الحاجة الى تدريب الموظفين على استخدام شبكة المعلومات الدولية بكفاءة عالية وفعالة لتحقيق الاهداف المرجوة، تدريبا داخليا وخارجيا، بالإضافة الى وجوب توفر المهارة والرغبة لدى الموظفين.

3- عائق اللغة، حيث أن معظم البحوث والمقالات العلمية والاوامر والموجهات في شبكة المعلومات باللغة الانجليزية وهذا ما يمنع استخدامها بشكل فعال وبطريقة سلسة. [2]

4- ضعف بنية المعلومات والاتصالات التحتية واختلاف استكمالها من منطقة الى اخرى، مثلما تعاني منه الجزائر من انتشار محدود للأنترنت، حيث ان مستخدمي هذه التقنية يشكلون نسبة ضئيلة مقارنة مع الدول المجاورة .

5 - تعد اهم مشاكل الادارة الالكترونية ايضا ما يسمى بمسالة الامن الالكتروني، والحفاظ على السرية الالكترونية وحماية المعلومات سواء كان وطنية او شخصية، بالإضافة الى صون الارشيف الالكتروني لهذا وجب اتخاذ عدة اجراءات للحفاظ اكثر على سرية مختلف المعلومات ومن اهم الاجراءات التحديث المستمر للبرامج المضادة للفيروسات، بالإضافة الى تركيب جدار بين المستفيدين ومصادر المعلومات لصد محاولات القرصنة والاختراق، وكذا التحديث المتواصل لأنظمة تشغيل الحواسيب الالية [3]

6- الاتجاهات السلبية من قبل بعض المدراء والموظفين تجاه استخدام التقنيات الحديثة الرقمية ومنها ما هو متعلق بشبكة المعلومات .

---

[1] خلاف وردة، مرجع سابق، ص 63

[2] عائشة محمد احمد ادريس، مرجع سابق، ص 233

[3] يتوجي سامية، **اطر رقمنة الادارة العمومية في مشروع الجزائر الالكترونية 2013**، مجلة معارف، جامعة اكلي محند اولحاج، السنة التاسعة، العدد 18، جوان 2015 ص 215

7- عدم دقة وصحة جميع المعلومات الموجودة في شبكة المعلومات الدولية، وامكانية وجود معلومات مشبوهة او غير معروفة[1]

الفرع الثاني: دور الرقابة الرقمية في حوكمة المرفق العام

يساهم اعتماد الإدارة في نشاطها الرقابي على الرقمنة في حماية البيانات والمعلومات الإدارية من التلاعب بها، وتغييرها من طرف الموظفين واستعمالها في أغراض شخصية تتنافى مع وظائفهم، وبالتالي فإن الرقابة الرقمية وكما تعمل باستخدام التكنولوجيات الحديثة على حماية البيانات والمعلومات الإدارية، فإنها تساعد أيضا على اكتشاف مواطن الفساد ومعاقبة المتسببين فيه، حيث يتلازم وجود نظام الرقابة الرقمية الفعال في الإدارات العمومية، مع سرعة إنجاز المعاملات وزيادة دقة الأعمال المنجزة ورفع مستوى جودتها، وفي استغلال ساعات العمل في انجاز المعاملات وبالتالي في زيادة مستوى انضباط العاملين، وفي سهولة اكتشاف الأخطاء والتجاوزات فور حدوثها وفي سرعة تصحيحها وفي سرعة صنع القرارات، كما تقلّل من وقت انتظار طالبي الخدمة، وعمليات التلاعب وهدر المال العام والمحافظة على الموجودات والموارد المتاحة والاستفادة منها بشكل أفضل، وتقلّل أيض من فرص الفساد وزيادة الشفافية والوضوح في العمل، وتوفير الوقت والجهد والتكلفة، كما يلي:[2]

أولا: السرعة والدقة في تحديد الانحراف او الخلل الاداري

اصبحت عملية الرقابة تتم بشكل جيد وفعال بعد مزجها بالتطور التكنولوجي الكبير في مجال المعلومات، فأصبحت تسمح برقابة فورية بمساعدة الشبكة الداخلية للمؤسسة، بالإضافة الى تقليص الفجوة الزمنية بين وقت الانحراف ووقت تصحيحه، حيث انها عملية مستمرة تكشف الانحراف اولا بأول، عن طريق تدفق المعلومات وتوفر التشبيك بين اعضاء المؤسسة الادارية بداية من المدربين الى المستهلكين وهذا ما يزيد بدوره من قدرة الرقابة الرقمية على توفير متابعة مختلف العمليات وسير القرارات المتنوعة وتصحيح الاخطاء في مختلف المؤسسات .[3]

ثانيا: تجسيد اكثر لمبدا الشفافية في التعاملات الادارية

تتحقق الشفافية من خلال الاتاحة الكاملة وبصفة متساوية لجميع المعلومات التي ترتبط بالقرارات والاجراءات والخدمات العامة للجميع، ويكون ذلك للأفراد او المؤسسات العامة او الخاصة في التوقيت الذي يسمح بتساوي الفرص في مختلف التعاملات الادارية فعن طريق الادارة الالكترونية يتمكن المواطن من الوصول مباشرة بموضوعه الى اي جهة مختصة سواء تمثلت في رئيس القطاع او وزير او غيره[4]،

[1] عائشة، محمد احمد حاج ادريس، مرجع سابق، ص233

[2] خلاف وردة، مرجع سابق، ص 57

[3] عبد الناصر موسى، قريشي محمد، مرجع سابق، ص95

[4] هدار رانية، مرجع سابق، ص 250

وعليه فان الرقابة الرقمية تساهم في تعزيز الشفافية والوضوح في العمل الاداري فهي تمكن من مراقبة حسن سير المعاملات الادارية المطلوبة من طرف جميع الاطراف داخليا او خارجيا او من طرف طالب المعلومة او متلقي الخدمة مهما كانت صفته.[1]

ثالثا: تسهيل عمل المراقبين والمفتشين الاداري

ساعد اعتماد الادارة على تكنولوجيا المعلومات في تفعيل اكثر لعمل المفتشين والمراقبين، وهذا اثناء اكتشافهم لمكامن الفساد وذلك عن طريق تسهيل الربط الالكتروني للمنظومة الالكترونية للأجهزة الرقابية مع التشكيلات التنفيذية التي تعمل الاجهزة الرقابية على رقابتها، مع جميع المستويات التنظيمية التنفيذية بالإضافة الى توفيرها قنوات اتصال سريعة وبشكل فعال بين مختلف اقسام المنظومة الرقابية بالشكل الذي يمكنها من تحقيق مهامها، وعليه فان الرقابة الرقمية تحقق الاستخدام الامثل والفعال لأنظمة شبكات المعلومات القائمة على الانترنت بكل ما يعنيه من فحص وتدقيق ومتابعة شاملة وفورية لكل العمليات والانشطة الادارية وذلك لتحديد النقائص والانحرافات واعطاء التنبيه بشأنها بشكل الكتروني.

د. المساهمة في تطوير اداء الموظفين العموميين

ويتحقق ذلك باستخدام الادارة العمومية لمختلف الوسائل التقنية في اداء مهامها وانشطتها، في مختلف تعاملاتها مع طالبي الخدمة من جهة او مع موظفيها من جهة اخرى، وهذا ايمانا منها بأهمية النشاط الرقابي الالكتروني في المساعدة على المهام الرقابية في احسن الظروف، ومن بين اهم الوسائل الالكترونية المستخدمة في هذا المجال، نجد نظام البصمة في الحضور او انصراف الموظفين، بالإضافة الى كاميرات المراقبة في المباني العمومية، كما تتم مراقبة العمليات التي ينجزها الموظفين عن طريق جهاز الحاس الالي، عن طريق انظمة مخصصة لذلك، وهذا للتأكد من عدم قيام الموظفين باي عمليات او اجراءات مشبوهة اضافة الى وجود كلمة مرور خاصة لكل مستخدمي الحواسب الالية، والتي لا يمكن فتحه الا بعد ورود رسالة نصية لهاتف الموظف تحمل رمز التفعيل الخاص .

الفرع الثالث: التوقيع الالكتروني كآلية لحوكمة المرفق العام

ادى التطور التكنولوجي الحديث وادخال شبكة المعلومات في الاعمال الادارية ادى الى ظهور وسائل وتقنيات حديثة اهمها تقنية التوقيع الالكتروني والتي ساهمت بشكل كبير تطوير وتحسين اداء الخدمة العمومية الادارية، فهو يعتبر وسيلة فعالة لتحقيق رفع مستوى اداء الادارة العامة وتطويرها، وعليه سنحاول التطرق الى مفهوم التوقيع الالكتروني، ثم معرفة مدى مساهمته في حوكمة المرفق العام

[1] مزهود الهاشمي، رباحي مصطفى، **دور الادارة الالكترونية في تكريس الشفافية الادارية ومكافحة الفساد الاداري والمالي**، مجلة العلوم الانسانية، جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1، المجلد 31، العدد 4، ديسمبر 2020، ص 18

أولا: مفهوم التوقيع الالكتروني

لقد تجاوب المشرع الجزائري مع التغيرات التي طرأت على وسائل الاتصال والإعلام واستعمالاتها في المعاملات المختلفة، حيث سار على نهج تشريعات العالم في الاعتراف بالكتابة الالكترونية التي دعت الأمم المتحدة إليها من خلال لجنة الأونسيترال التابعة لها [1]في بادئ الأمر المشرع الجزائري لم يعرف التوقيع الإلكتروني وإنما نص عليه بشروط معينة في القانون المدني الجزائري رقم 05-10 في مادته 327 الفقرة 02 على أنه" : يعتد بالتوقيع الالكتروني وفق الشروط المذكورة في المادة 323 مكرر 1 أعلاه"، أما بالرجوع إلى القانون15-04[2]، نلاحظ أنه قام بتعريف التوقيع الالكتروني في مادته الثانية الفقرة الأولى بأنه" : بيانات في شكل الكتروني، مرفقة أو مرتبطة منطقيا ببيانات الكترونية أخرى، تستعمل كعملية توثيق، ونلاحظ من خلال تعريف المشرع الجزائري للتوقيع الالكتروني أنه تبنى نفس تعريف منظمة الاتحاد الأوربي من نوعها الأول في تعريفها للتوقيع الالكتروني.

1. تعريف التوقيع الالكتروني

لم يثر تعريف التوقيع الإلكتروني جدلا كبيرا في الفقه، فجل التعريفات الفقهية التي تحدثت في شأنه تدور كلها حول فكرة إظهار شكل التوقيع وابراز وظائفه، من خلال تحديد هوية الموقع وأهميته في المحررات، وعلى الرغم على إجماعهم حول فكرة واحدة، إلا أنهم لم يتفقوا على تعريف موحد، إنما تباينت تعاريفهم تبعا للزاوية التي يرى منها كل فقيه .

حيث عرفة الدكتور عبد الفتاح البيومي الحجازي بأنه" :التوقيع الإلكتروني إتباع لمجموعة من الإجراءات أو الوسائل التقنية التي يتاح استخدامها عن طريق الرموز أو الأرقام أو الشفرات بقصد إخراج علامة مميزة لصاحب الرسالة التي نقلت إلكترونيا[3] ."

وعرفه البعض الآخر بأنه ":علامة أو رمز متمايز يعود على شخص بعينه، من خلاله يعبر الشخص عن إرادته ويؤكد حقيقة البيانات المتضمنة في المستند الذي وقعه، كما عرفه فادي توكل بأنه ": عبارة عن مجموع من المعلومات مدرجة بشكل إلكتروني في رسالة بيانات أو مضافا عليها أو مرتبطا بها ارتباطا منطقيا، تستخدم لتحديد هوية الموقع واثبات موافقته على فحوى الرسالة، وتؤكد سلامتها ويشترط فيه ضرورة إتقانه وفقا لإجراءات حسابية وخوارزمية، بحيث يستحيل سرقته وتزوير مضمون السند ."

وقد عرف الفقه الفرنسي مفهوم التوقيع الإلكتروني بأنه: مجموعة من الإجراءات والوسائل التي يتبع استخدامها، عن طريق الرموز أو الأرقام إخراج رسالة إلكترونية تتضمن علامة مميزة لصاحب

---

[1] تبوب فاطمة الزهراء، **التوقيع والتصديق الالكترونيين في ظل القانون 15-04**، جامعة امحمد بوقرة، بومرداس، حوليات جامعة الجزائر، العدد29، ج02، ص 312

[2] القانون رقم15-04 مصدر سابق.

[3] معوش ريمة، **دور المحررات العرفية في الإثبات**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في القانون، فرع عقود ومسؤولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محند أولحاج ،البويرة، 2012-2013، ص 37

الرسالة المنقولة إلكترونيا يجري تشفيرها باستخدام زوج من المفاتيح، واحد معلن والآخر خاص بصاحب الرسالة.

وقد عرفه جانب من الفقه الفرنسي بأنه: عبارة عن حروف أو أرقام أو رموز أو اشارات ذات طابع منفرد تسمح بتحديد شخص صاحب التوقيع وتمييزه عن غيره، وهو الوسيلة الضرورية للمعاملات الإلكترونية في إبرامها وتنفيذها والمحافظة على سرية المعلومات والرسائل.

كما عرفه فيصل الغريب التوقيع الإلكتروني بأنه: "مجموعة من الأرقام التي تختلط بعضها بعمليات حسابية معقدة لتكون كودا سريا خاص بشكل معين".

فمعظم التعريفات تتمحور على أن التوقيع الإلكتروني هو الذي ينسب الورقة إلى من يراد الاحتجاج عليه بها، وهو إجراء معين يقوم به الشخص الموقع على المحرر، سواء كان هذا الإجراء على شكل رقم أو إشارة إلكترونية معينة أو شفرة خاصة، المهم ما في الأمر أن يحتفظ بالرقم أو الشفرة بشكل آمن وسري تمنع استعماله من قبل الغير.

كما تتفق هذه التعريفات السابقة على اعتبار أن التوقيع إلكترونيا، فإنها تتفق على ضرورة كونه قد تم بوسائل إلكترونية، وأن يؤدي هذا التوقيع وظائف التوقيع التقليدي، المتمثلة في بيان موافقة الموقع على مضمون التصرف الموقع عليه وتمييزه عن غيره من الأشخاص.

وبما أن المشرع الجزائري لم يضبط مفهوم التوقيع الالكتروني بشكل جيد تاركا الامر للفقه، وعليه نجد كم هائل من تعاريف التوقيع الالكتروني ويمكن حصر هذا الكم الكبير من التعاريف في اتجاهين وهما :

الاتجاه الأول: يركز على الوسيلة التي يقوم بها انشاء التوقيع الالكتروني مبررين أسمائهم على النحو التالي " التوقيع الالكتروني هو عبارة عن مجموعة من الإجراءات التقنية التي تسمح بتحديد شخصية من تصدر عنه هذه الإجراءات وقبوله بمضمون التصرف الذي يصدر عن التوقيع ومناسبته " هذا ما افضى اليه الاتجاه الاول.

الاتجاه الثاني: ارتكز هذا المذهب على الوظائف التي يقوم بها التوقيع الالكتروني وعليه " يعتبر التوقيع الالكتروني تعبير الشخص عن ارادته في الالتزام بتصرف قانوني معين وذلك عن طريق تكوينه "[1]

2.صور التوقيع الالكتروني

عكس التوقيع التقليدي المتمثل في الامضاء او البصمة فان للتوقيع الالكتروني عدة صور مختلفة حسب التقنية المستخدمة في منظومة التوقيع، واهمها :

[1] بن حسين مولاي عبد الله، جعفري زكرياء، **حجية التوقيع الالكتروني في التجارة الالكترونية في القانون الجزائري**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص، قانون الأعمال، جامعة أحمد دراية أدرار، 2021-2022، ص 26

أ.التوقيع الرقمي: يعتبر اهم صور التوقيع الالكتروني نظرا لما يتمتع به من قدرة كبيرة على تحديد هوية اطراف العقد، بالإضافة لما يتمتع به من درجة عالية من الامان والثقة في استخدامه وتطبيقه عند ابرام العقود الالكترونية، فهو عبارة عن رقم سري او رمز ينشئه صاحبه باستخدام مفتاح الترميز العمومي والذي ينش ئ مفتاحين مختلفين ولكنهما مرتبطان رياضيا، حيث يتم الحصول عليهما باستخدام سلسلة من الصيغ الرياضية او الخوارزميات غير المتناظرة . [1]

استمدت تسميته من كون هذا التوقيع يعتمد على علم "البيومترولوجي"، الذي يعنى بدراسة المميزات الخاصة بكل انسان كالصوت وبصمة قزحة العين او بصمات الاصابع والشفاه، بالإضافة الى مميزات المظهر الخارجي للإنسان كدراسة خطه او قياس درجة ضغط يده على القلم ومعرفة كمية الاهتزازات الصادرة عنها اثناء الكتابة، فهو يشمل كل الصفاة الطبيعية والسلوكية للإنسان والجسدية والتي تختلف من شخص لأخر، عن طريق تخزين هذه الصفات للشخص الموقع عن طريق برامج معلوماتية معينة، تتم عملية تشفيرها وتخزينها[2]

ب-التوقيع البيومتري:

استمدت تسميته من كون هذا التوقيع يعتمد على علم "البيومترولوجي"، الذي يعنى بدراسة المميزات الخاصة بكل انسان، كالصوت وبصمة قزحة العين او بصمات الاصابع والشفاه، بالإضافة الى مميزات المظهر الخارجي للإنسان كدراسة خطه او قياس درجة ضغط يده على القلم، ومعرفة كمية الاهتزازات الصادرة عنها اثناء الكتابة، فهو يشمل كل الصفاة الطبيعية والسلوكية للإنسان والجسدية والتي تختلف من شخص لأخر، عن طريق تخزين هذه الصفات للشخص الموقع عن طريق برامج معلوماتية معينة، تتم عملية تشفيرها وتخزينها الكترونيا في الحاسوب . [3]

ج- التوقيع بالقلم الالكتروني: يعد من صور التوقيع الالكتروني التي يستخدم فيها قلم الكتروني حساس، يمكن الكتابة به على شاشة الحاسوب باستخدام برنامج معلوماتي يسمح بأخذ التوقيع والتأكد من صحته، حيث يتلقى البرنامج بيانات المستخدم عن طريق بطاقة تحقيق هوية الكترونية خاصة، تحوي جميع البيانات المتعلقة بهذا الشخص، ثم تظهر له تعليمات على الحاسوب يتبعها لغاية ظهور رسالة له على الشاشة تطلب منه كتابة توقيع باستخدام القلم الالكتروني داخل مربع مرسوم، وبالتالي يقوم البرنامج المعلوماتي بالتقاط حركة اليد من حجم الحروف وشكلها ومنحنياتها وغيرها من الصفات كما يحد السرعة

---

[1] بولاف سامية، غيلاني الطاهر، **التوقيع الالكتروني في ظل القانون15-04 المجلة الجزائرية للأمن الانساني**، المجلد 5، العدد 01، جامعة الحاج لخضر باتنة 1، الجزائر، جانفي 2020، ص 115

[2] بن غانم العبيدي أسامة، **حجية التوقيع الالكتروني في الإثبات**، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، العدد56 ، المجلد 28، 2012، ص148 - 147

[3] أيمن رمضان محمد أحمد، **الحماية الجنائية للتوقيع الإلكتروني**، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2010، ص 35

النسبية التي تجري بها، وبعدها يقوم بتشفير هذه البيانات والاحتفاظ بها على نحو يمكن من استرجاعها واستخدامها عند الضرورة.

اضافة الى ان هناك صور اخرى للتوقيع الالكتروني مثل نقل التوقيع الخطي الى وثيقة الكترونية موجودة عبر الانترنت عبر الماسح الضوئي، واستخدام بطاقات الائتمان الممغنطة ذات الرقم السري لإبرام الصفقات الالكترونية، وعليه فان التوقيع الالكتروني يمكن ان يتخذ ويحول الى اي صورة من صور التوقيع التقليدية .[1]

ثانيا: دور التوقيع الالكتروني في حوكمة المرفق العام

يعتبر اعتماد التوقيع الالكتروني عنصرا مهما في مختلف المعاملات الادارية، حيث يساهم في زيادة مستوى الامن والحفاض على السرية والخصوصية في هذه التعاملات، ما يعزز الامان والثقة بين المتعاملين ويضع حدا لمختلف مظاهر البيروقراطية، فاعتماد تقنية التوقيع الالكتروني يمكن من حفظ سرية المعلومات والرسائل المرسلة وعدم امكانية الاطلاع عليها أأو تحريفها او تعديلها من طرف اي شخص، بالإضافة الى تحديدها لهوية المرسل والمستقبل بطريقة الكترونية ما يمكن من كشف أي تحايل او تلاعب والتأكد أكثر من مصداقية الشخص، ما يقلل من مختلف اشكال الفساد الاداري لصعوبة التزوير أو العبث[2].

بالإضافة الى ان الرقمنة في حاجة الى اليات قانونية وتقنية وهذا حماية للمتعاملين والعاملين معها، وهذا ما يتطلب تدخل الهيئات التشريعية لضمان تأمينها بتنظيم التوقيع الالكتروني، باعتباره الية لحماية المعلومات واهم طرق ضمان الوثائق المرسلة من خلال توفير حماية اكبر للمعطيات الشخصية عن طريق التشفير الالكتروني. [3]

وعليه فان دور التوقيع الالكتروني في حوكمة المرفق العام من خلال مكافحة الفساد الاداري يكمن من خلال خصائصه ومميزاته عن التوقيع التقليدي والمتمثلة في انه يتكون من عناصر منفردة وسمات خاصة بالشخص الموقع تتخذ شكل اشارات او ارقام او حروف بالإضافة الى انه يتصل برسالة الكترونية تتمثل في معلومات يتم انشائها بوسيلة الكترونية او ارسالها او تسليمها او حتا تخزينها، كما انه

[1] بن لحرش سعيد، **الحماية الجزائية للتوقيع الالكتروني**، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص قانون الأعمال، جامعة زيان عاشور –الجلفة–2020–2021، ص 25

[2] يسعد فضيلة، **القوة الثبوتية للتوقيع الالكتروني في التشريع الجزائري**، مجلة العلوم الانسانية، العدد الثالث، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، ديسمبر 2019، ص 509

[3] ربيع نصيرة، **النشاط الاداري للحكومة الالكترونية**، اطروحة لنيل درجة دكتوراه علوم تخصص القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2019، ص 111

يمكن من تحديد شخصية الموقع ويميزه ويعبر عن رضاه بمضمون المحرر ما يساعد كل المؤسسات في حماية نفسها من عمليات التزوير في التوقيعات[1].

[1] مسعودي يوسف، **مدى حجية التوقيع الالكتروني في الاثبات في التشريع الجزائري "دراسة على ضوء احكام القانون 15-04"**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 6، العدد الاول، المركز الجامعي تمنغاست – الجزائر، جانفي 2017، ص 8456

الخاتمة

الخاتمة

الخاتمة:

تعتبر الرقمنة أداة حيوية لتفعيل آليات الحوكمة في المرفق العام، حيث تسهم بشكل كبير في تحسين الكفاءة والشفافية وسرعة الأداء، ومن خلال دراسة لموضوع دور الرقمنة في حوكمة المرفق العام، يتضح أن تطبيق التقنيات الرقمية يعزز من تكريس مبادئ سير المرفق العام مما يؤدي الى تقديم خدمات ذات جودة عالية للمواطنين، كما أن التحول الرقمي يسهم أيضا في تقليل الفساد الإداري وتسهيل الوصول إلى المعلومات، مما يؤدي إلى تحسين عملية اتخاذ القرار وتعزيز الثقة بين الإدارة والجمهور، وعليه الوصول الى حوكمة المرفق العام.

بنا ء على ما تقدم توصلنا الى النتائج التالية:

– ان استخدام الرقمنة في تسيير المرفق العام، ساهم في تحقيق المساواة في تقديم الخدمات للجمهور، وبسرعة ودقة اكبر وبتكاليف مالية اقل، كما نها ساهمت بمختلف تقنياتها في تقليص المسافة وتقريب صاحب المصلحة اكثر من الموظف العمومي، وهذا ما يجعلها تتم الكترونيا، دون اللجوء الى اي تفاوض ما يمنع اي ابتزاز او تجاوز قد يحصل .

–يعد تكريس الرقمنة في المرفق العام، تكريسا للشفافية والمساءلة وتفعيل الرقابة الرقمية، للكشف عن اي انحرافات او تجاوزات ادارية غير قانونية، وهذا ما يخلق نوعا من الاطمئنان لدى الجمهور في تعاملهم مع الادارة .

–ساهمت الرقمنة نوعا ما في الحد من مظاهر الفساد الاداري، من بيروقراطية ورشوة وغيرها، كما ان استخدام مختلف الوسائل التكنولوجية الحديثة في الاعمال الادارية ساعد على زيادة فعالية تقديم مختلف الخدمات، وتحقيق نوع من التنمية والاصلاح على المستوى الاداري .

على ضوء ما تقدم من نتائج تم صباغة بعض الاقتراحات

– تحسين وتوسيع شبكات الإنترنت والبنية التحتية التقنية لتغطية جميع المناطق، بما يضمن تقديم خدما ت رقمية فعالة.

– تقديم برامج تدريبية مستمرة للموظفين على استخدام التقنيات الرقمية الحديثة وتطبيقاتها في مجال الحوكمة.

– تصميم وتطوير أنظمة إدارية متكاملة تسهل من عمليات الإدارة والرقابة والتقييم المستمر للأداء.

– تطبيق إجراءات صارمة من خلال تعزيز الأمن السيبراني لحماية البيانات والمعلومات الحساسة من الهجمات السيبرانية، لضمان استمرارية العمل وسلامة المعلومات.

– تحسين قنوات التواصل بين الإدارة والجمهور، وتوفير منصات رقمية تتيح للمواطنين الوصول إلى المعلومات والمشاركة في صنع القرارات .

– الاستفادة من التجارب الدولية الناجحة في مجال الحوكمة الرقمية وتطبيقها بما يتناسب مع البيئة الوطنية .

– تشجيع الابتكار في تطوير تطبيقات وبرمجيات جديدة تلبي احتياجات المرفق العام وتعزز من فعاليته.

– إنشاء نظام متكامل لمتابعة وتقييم الأداء الرقمي بصفة دورية، مما يتيح إمكانية تعديل وتحسين السياسات والإجراءات بشكل مستمر.

– تعزيز التعاون مع شركات التكنولوجيا والابتكار لتطوير حلول تقنية متقدمة تسهم في تعزيز الحوكمة الرقمية.

وبتطبيق هذه الاقتراحات يمكن تحقيق نقلة نوعية في تفعيل آليات الحوكمة في المرفق العام من خلال الرقمنة، مما يؤدي إلى مرفق عام أكثر كفاءة وفعالية واستدامة.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

أولا: المصادر

I. الدستور

1. المرسوم الرئاسي رقم 445/20، المؤرخ في 2020/12/30، المتضمن اصدار التعديل الدستوري لسنة 2020، الجريدة الرسمية، العدد: 82، صادرة بتاريخ 2020/12/20

II. القوانين

1. القانون رقم 2000-03 المؤرخ في: 05/07/2000 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات، الجريدة الرسمية عدد 48 المؤرخ في 06/07/2000
2. القانون رقم 08-04 المؤرخ في: 23/01/2008 المتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية، الجريدة الرسمية عدد 04 المؤرخ في 27/01/2008
3. القانون 06-03 مؤرّخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، يتضمّن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم بالقانون رقم 22-22 مؤرخ في 24 جمادي الأولى عام 1444 الموافق 18 ديسمبر سنة 2022، ج.ر عدد84 مؤرخة في 2022/12/19.
4. القانون 09-04 المؤرخ في 14 شعبان عام 1430 هـ الموافق 5غشت سنة 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال ومكافحتها، الجريدة الرسمية العدد47 المؤرخة في 2009/08/12
5. القانون رقم 15-04 المؤرخ في: 01/02/2015 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، الجريدة الرسمية عدد 06 المؤرخ في 10/02/2015
6. القانون رقم 15-03 ممضي في: 01 فبراير 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، الجريدة الرسمية عدد 06 المؤرخ في 10/02/2015
7. القانون رقم 16-03 المؤرخ في: 19/06/2016 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص، الجريدة الرسمية عدد 37 المؤرخ في 22/06/2016
8. القانون رقم 18-04 المؤرخ في: 10/05/2018 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والإتصالات الإلكترونية، الجريدة الرسمية عدد 28 المؤرخ في: 13/05/2018
9. قانون رقم 18- 05 مؤرّخ في 10 ماي 2018، يتعلّق بالتجارة الالكترونية، ج ر عدد 28 الجريدة الرسمية عدد 34 المؤرخ في: 15/05/2018.
10. القانون رقم 18-07 المؤرخ في: 10/06/2018 يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي،الجريدة الرسمية عدد 34 المؤرخ في: 10/06/2018
11. القانون 23- 12 من القانون 23-12 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، في العدد 51 من الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 6 أغسطس 2023.

المصادر والمراجع

III. المراسيم الرئاسية

1. المرسوم الرئاسي رقم 09-223 المؤرخ في: 29/06/2009 المتضمن استحداث مؤسسة قاعدية للمنظومة الالكترونية بسيدي بلعباس، الجريدة الرسمية عدد 39 المؤرخ في01/07/2009.
2. المرسوم الرئاسي رقم 09-337 المؤرخ في: 21/10/2009 المتضمن استحداث مؤسسة إنجاز أنظمة المراقبة بواسطة الفيديو الجريدة الرسمية عدد 61 المؤرخ في 25/10/2009
3. المرسوم الرئاسي رقم 12-263 المؤرخ في: 13/06/2012 يتعلق بتنظيم وتسيير المؤسسات والإدارات العمومية في الجزائر، الجريدة الرسمية عدد 38 المؤرخ في: 24/06/2012
4. المرسوم الرئاسي رقم 15-228 المؤرخ في: 22/07/2015 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بتنظيم النظام الوطني للمراقبة بواسطة الفيديو وسيره، الجريدة الرسمية عدد 45 المؤرخ في 23/08/2015
5. المرسوم الرئاسي رقم 15-261 المؤرخ: 2015/10/08 المحدد لتشكيلة وتنظيم وكيفيات سير الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها الجريدة الرسمية عدد 53 المؤرخ في 08/10/2015
6. المرسوم الرئاسي رقم 16-03 المؤرخ في: 07/01/2016 المتضمن إنشاء المرصد الوطني للمرفق العام، الجريدة الرسمية عدد 68 المؤرخ في: 27/12/2015
7. المرسوم الرئاسي رقم 17-143 المؤرخ في: 18/04/2017 المحدد كيفيات إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها الجريدة الرسمية عدد 25 المؤرخ في: 19/04/2017
8. المرسوم الرئاسي رقم 20-2005 المؤرخ في: 10/01/2020 المتعلق بوضع منظومة وطنية لأمن الأنظمة المعلوماتية، الجريدة الرسمية عدد 04 المؤرخ في 26/01/2020
9. المرسوم الرئاسي رقم 23-14 المؤرخ في: 06/09/2023 يتضمن إنشاء المحافظة سامية للرقمنة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية العدد 59 المؤرخ في: 06/09/2023
10. المرسوم الرئاسي رقم 24-04 المؤرخ في: 03/02/2024 يحدد التنظيم الداخلي للمحافظة السامية للرقمنة، الجريدة الرسمية العدد 08 المؤرخ في: 04/02/2024

IV. المراسيم التنفيذية

1. المرسوم التنفيذي رقم 10-116 المؤرخ في: 18/04/2010 المحدد لمضمون البطاقة الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا والمفاتيح الالكترونية لهياكل العلاج ولمهني الصحة وشروط تسليمها واستعمالها وتجديدها، الجريدة الرسمية عدد 26 المؤرخ في: 21/04/2010.
2. المرسوم التنفيذي رقم 10-210 المؤرخ في: 16/09/2010 المتضمن إحداث الرقم التعريفي الوطني الوحيد، الجريدة الرسمية عدد 54 المؤرخ في: 19/09/2010.
3. المرسوم التنفيذي رقم 12-92 مؤرخ في: 28/02/2012 المتضمن انشاء المركز الوطني للبطاقة الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا الشفاء، الجريدة الرسمية عدد 13 المؤرخ في: 04/03/2012

4. المرسوم التنفيذي رقم 15-204 المؤرخ في 27/07/2015 يتضمن إعفاء المواطنين من تقديم الحالة المدنية المتوفرة ضمن السجل الوطني الآلي للحالة المدنية الجريدة الرسمية عدد 41 المؤرخ في 29/07/2015
5. المرسوم التنفيذي رقم 16-15 المؤرخ في: 25/04/2016 المحدد لتنظيم المصالح التقنية والإدارية للسلطة الوطنية للتصديق الالكتروني وسيرها ومهامها، الجريدة الرسمية عدد 02 المؤرخ في: 13/01/2016
6. المرسوم التنفيذي رقم 16-135 المؤرخ في: 25/04/2016 المحدد لطبيعة السلطة الحكومية للتصديق الالكتروني وتشكيلها وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية عدد 26 المؤرخ في 28/04/2016
7. المرسوم التنفيذي المؤرخ16-142 المؤرخ في: 05/05/2016 المحدد لكيفيات حفظ الوثيقة الموقعة الكترونيا، الجريدة الرسمية عدد 26 المؤرخ في: 28/04/2016
8. المرسوم التنفيذي رقم 16-10 المؤرخ في 30 جويلية 2016 المحدد لكيفية الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي والقرارات البلدية، ج رع 41

ثانيا: المراجع

I. الكتب العامة

1. أبو زيد فهمي مصطفى، **الوسيط في القانون الإداري**، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، الجزء الأول، 1999
2. بوحوش عمار، **نظريات الإدارة الحديثة في القرن الواحد والعشرين**، دار الغرب الاسلامي، بيروت 2006
3. بوضياف عمار ،**الوجيز في القانون الإداري** ،جسور للنشر والتوزيع ،الجزائر، 2007 .
4. خليل الظاهر خالد، **القانون الإداري**، النشاط الإداري، دار الميسر للنشر والتوزيع والطباعة ،الأردن، 1997.
5. شباط يوسف، الصفدي عبد الرحيم، **المرافق العامة**، منشورات جامعة دمشق، كلية الحقوق، 2011،2010
6. لباد ناصر، **الوجيز في القانون الإداري**، ط02، منشورات لباد سطيف، الجزائر، 2006
7. محيو أحمد، **محاضرات في المؤسسات الإدارية**، ط04 مع ملحق 1986، ديوان المطبوعات الجامعية،1986

II. الكتب المتخصصة

1. الخمايسة صدام، **الحكومة الإلكترونية الطريق نحو الإصلاح الإداري**، ط 01، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2013

المصادر والمراجع

2. داود عبد الرزاق الباز، **الحكومة الالكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام وأعمال موظفيه،** منشأة المعارف، الإسكندرية، بطل، 2007

3. صادقي فوزية، **واقع الرقمنة في القطاع العمومي الجزائري ورهانات تحسين الخدمات –نحو تشخيص أسباب التأخر مقارنة بنماذج دولية ناجحة في المجال الرقمي،** ط01، المكتب العربي للمعارف، الجزائر، 2023

4. عبد الفتاح بيومي حجازي، **الحكومة الإلكترونية بين الواقع والطموح، دراسة متأصلة،** دار الفكر الجامعي، مصر، ط1، 2008

5. عصام عبد الفتاح مطر، **الحكومة الالكترونية بين النظرية والتطبيق** ،دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، 2008

6. القدوة محمود، **الحكومة الإلكترونية والإدارة المعاصرة،** دار أسامة، الأردن، 2010.

7. القريشي جعفر عمر موسى، **أثر الحكومة الالكترونية في الحد من ظاهرة الفساد الإداري،** منشورات الحلبي الحقوقية، 2015.

8. ياسر محمد عبد العال، **الإدارة الإلكترونية وتحديات المجتمع الرقمي،** منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر،2016

III. المحاضرات

1. شاكري سمية، **محاضرات في قانون المرافق العامة،** ألقيت على طلبة السنة الثانية، شعبة العلوم القانونية والادارية، السداسي الأول، كلية حقوق وعلوم سياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف، الموسم الجامعي 2019-2020

2. قروش عيسى، **الإدارة العمومية الالكترونية،** مطبوعة بيداغوجية موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر تخصص تسير عمومي كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2017-2018

IV. الاطروحات والرسائل

1. أيمن رمضان محمد أحمد، **الحماية الجنائية للتوقيع الإلكتروني،** رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2010

2. إيهاب خميس أحمد المير، **متطلبات تنمية الموارد البشرية لتطبيق الإدارة الالكترونية، دراسة تطبيقية على العاملين بالإدارة العامة للمرور بوزارة الداخلية في مملكة البحرين،** رسالة ماجستير في العلوم الإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، المملكة العربية السعودية، 2007

3. بن عبيد عبد الباسط، **متطلبات تطبيق الادارة الالكترونية في الادارة المحلية في الجزائر**، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، علوم تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2019

4. حماد مختار، **تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية**، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2007

5. حمدان عابد محمد نواف، **دراسة تحليلية لمشاكل القياس والإفصاح المحاسبي عن انخفاض قيمة الأصول الثابتة في ضوء المعايير الدولية (دراسة تطبيقية)**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص المحاسبة، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية للعلوم المصرفية والمالية القاهرة،2006

6. خزار لمياء، **الحكومة الالكترونية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، تخصص: قانون إداري وإدارة عامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة 01، 2018-2017

7. ربيع نصيرة، **النشاط الاداري للحكومة الالكترونية**، اطروحة لنيل درجة دكتوراه علوم تخصص القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2019

8. زعل عثمان، المعايطة فارس، **الحكومة الإلكترونية وأثرها على المرافق العامة**، رسالة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2010

9. سليمان أسامة سليمان أبو سلامة، **الإدارة الإلكترونية وأثرها على المرفق العام**، رسالة ماجستير،كلية الحقوق ،جامعة الأزهر، غزة فلسطين،2017

10. ضريفي نادية، **المرفق العام بين ضمان المصلحة العامة وهدف المردودية حالة عقود الامتياز**، أطروحة دكتوراه في الحقوق، جامعة الجزائر 2011،2012/1.

11. عاشور عبد الكريم، دور **الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر**، مذكرة ماجستير كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2010-2009

12. عبد العزيز فهد المغيرة، **معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية في إجراءات العمل الإداري من وجهة نظر موظفي ديوان وزارة الداخلية السعودية**، رسالة ماجستير تخصص العلوم الإدارية كلية الدراسات العلياء جامعة نايف العربية، 2010

13. لبيد مريم، **الضمانات القانونية لمبدأ حياد الإدارة في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه كلية الحقوق، تخصص دولة ومؤسسات عمومية، جامعة الجزائر، بن عكنون، الجزائر، 2014-2013

V. المقالات والمداخلات

1. أحمد نوال، سارو الخالدي، **اثر الحكومة الالكترونية على مبدأ المساواة أمام المرافق العامة** ،مجلة جامعة تكريت ،العراق العدد2 ، المجلد2 ، الجزء1 ديسمبر 2017

المصادر والمراجع

2. أونيسي ليندة، **المبادئ الضابطة للمرفق العام الإلكتروني**، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد 14، العدد01، 2021
3. بدر الدين أمينة، خدير نسيمة، **التحول الرقمي في الجزائر: بين الواقع والتحديات**، الملتقى الدولي حول: " الثورة الرقمية: أي فرص للنمو ؟"، يومي6 و7 نوفمبر 2023، المدرسة العليا للتسيير، القليعة، الجزائر، 2023.
4. بلعدي عمار، جاوحدو رضا، **حوكمة الشركات في إرساء قواعد الشفافية والإفصاح لمبادئ وممارسات الحوكمة المحاسبية**، أعمال الملتقى الدولي الأول حول(**الحوكمة المحاسبية للمؤسسة (واقع رهانات آفاق))**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي يومي 08 – 07 ديسمبر 2010 .
5. بن الصديق محمد، **عصرنة الجماعة الإقليمية في الجزائر بين حتمية التحديث وتحديات الممارسات البيروقراطية**، مجلة صوت القانون، المجلد 06، العدد02، نوفمبر، 2019
6. بن صالحية صابر، عمارة حاتم، **الرقمنة ورهانات تحسين المناخ الاستثماري في الجزائر**"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 06، العدد خاص، 2023
7. بن غانم العبيدي أسامة، **حجية التوقيع الالكتروني في الإثبات**، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، العدد56 ، المجلد28 ،2012
8. بولاف سامية، غيلاني الطاهر، **التوقيع الالكتروني في ظل القانون15-04 المجلة الجزائرية للأمن الانساني**، المجلد 5، العدد 01، جامعة الحاج لخضر باتنة 1، الجزائر، جانفي 2020
9. تبوب فاطمة الزهراء، **التوقيع والتصديق الالكترونيين في ظل القانون 15-04**، جامعة امحمد بوقرة، بومرداس، حوليات جامعة الجزائر، العدد29، ج02، ص 312
10. جعيجع عقيلة، بن سنوسي فاطمة، **مبدأ المساواة أمام المرفق العام الإلكتروني**، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد 15، العدد01، 2021، ص 2201، 2202
11. جلام كريمة، **فاعلية الحوكمة الالكترونية في ترقية الخدمة العمومية مع الاشارة الى حالة الجزائر**، الملتقى الدولي العلمي حول: جودة الخدمة العمومية في ظل الحوكمة الإلكترونية في البلدان العربية يومي 29-30 اكتوبر 2014. جامعة أمحمد بوقرة (بومرداس) الجزائر
12. حاج قاسي محمد، **التحول الرقمي في الجزائر في ظل تحديات رقمنة الاقتصاد والإدارات العمومية**"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 5، العدد ،2، 2022
13. حرفوش مداني، **التحول الرقمي حتمية ما بعد البيروقراطية أم اختيار استراتيجي في عصر الرقمنة**، مجلة حوليات جامعة الجزائر1، المجلد 37، العدد 2، 2023

14. خطاف ابتسام، غياط شريف، **توجه الجزائر نحو تطبيق الحكومة الالكترونية عبر مشروع الجزائر الالكترونية 2013 الواقع والتحديات**"، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد ،11، العدد 2، 2018

15. خلاف وردة ، **دور الرقابة الالكترونية في مكافحة الفساد الاداري**، المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية، المجلد 06، العدد 3 ، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2،2020

16. خليفي عبد الرحمان، **قوانين الإدارة المحلية الجديدة ومؤشرات الحوكمة في الجزائر**، المؤتمر الدولي حول الحوكمة الادارية جامعة تطوان المغرب، السنة 2014

17. ديلم جميلة، بوراس عبد القادر، **دور الرقمنة في مكافحة الفساد الإداري على مستوى المرفق العام**، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة 1، المجلد 25، العدد 02، ديسمبر، 2024

18. راغب الحلو ماجد، **الحكومة الالكترونية والمرافق العامة** ،مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الأول الذي نظمته أكاديمية شرطة دبي حول الجوانب القانونية والأمنية للعمليات المصرفية ،أفريل، 2003

19. راغب الحلو ماجد، **الحكومة الإلكترونية والمرافق العامة**، المؤتمر العلمي الاول حول الجوانب القانونية والأمنية للعمليات الإلكترونية منظم المؤتمر: أكاديمية شرطة دبي – مركز البحوث والدراسات، الدولة: دبي – الأمارات العربية المتحدة، 26-28 أفريل 2003.

20. سعد عباس، **الحكومة الإلكترونية الأبعاد النظرية وآليات التطبيق –دراسة تطبيقية حول استخدام الحكومة الإلكترونية في معمل سمنت كركور**–، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية العدد 23، 2010

21. سنقوقة راضية، **دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد المرفق العام**، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الثاني عشر، جانفي 2018

22. شاوشي خيرة، خلوف زهرة، "**التحول الرقمي في الجزائر**"، مجلة المحاسبة التدقيق والمالية، المجلد 5، العدد 1، 2023

23. شرقي أسماء، صفيح صادق، **تقييم التجربة الجزائرية في مجال التحول الرقمي الواقع والتحديات**"، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال المجلد 6، العدد 2 ديسمبر 2023

24. شهرازاد مناصر، حاحة عبد العالي، **دور الإدارة الإلكترونية في تعزيز الشفافية بالإدارة المحلية**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد، 2019

25. الصادق هاني، محمد أخضر أكرم، **الرقمنة ودورها في التصدي للانحراف بالسلطة في أعمال الإدارة المحلية الجزائرية (الواقع والمتطلبات)**، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد03، 2021

26. عبد الشافي ماجدة، **الرقمنة كآلية لإعادة هندسة المرافق العامة للحد من الفساد الإداري**، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد09، العدد01، 2023

27. عبد الناصر موسي، قريشي محمد، **أثر تكنولوجيا المعلومات على النظام الإداري في منظمات الأعمال**، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، عدد 21،مارس 2011

28. عبد الناصر موسي، قريشي محمد، **مساهمة الإدارة الالكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي، دراسة حالة كلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة – بسكرة – الجزائر**، مجلة الباحث، العدد09، 2011

29. عفيف هناء، خولوفي وهيبة، **الاتجاه نحو التحول الرقمي حتمية أو خيار؟**، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 6، العدد 1، 2022

30. فرطاس فتيحة، **عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الإلكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين**، مجلة الإقتصاد الجديدة، جامعة خميس مليانة الجزائر المجلد 02، العدد 16، 2016

31. كيلاني محمد، جابر شادية، **نموذج مقترح للخدمات التي تقدمها الحكومة الإلكترونية لطلاب كلية التربية**، مجلة كلية التربية جامعة المنصورة، العدد 60 يناير 2006

32. لوكيل زليخة، بوعلام حمو، **الحوكمة الإلكترونية ودورها في إصلاح إدارة القطاع العام بالجزائر**، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية المجلد 09، العدد 01، 2024

33. ليتيم فتيحة، ليتيم نادية، **الأمن المعلوماتي للحكومة الإلكترونية وإرهاب القرصنة**، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الثاني عشر، جوان 2017

34. ليث سعد الله حسين إبراهيم، **الحكومة الإلكترونية وتأمين الخدمات وأداء متميز لمستقبل الإدارة العامة، إمكانيات ومتطلبات التطبيق**، المجلة العربية للإدارة المجلد 24 العدد 20، 2006

35. ماديو ليلى، **الرقمنة في القانون رقم 22-18 الية لتعزيز الشفافية في قطاع الاستثمار**، المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد09، العدد01، 2025

36. محمد احمد حاج ادريس عائشة، اثر **الرقابة الالكترونية على كفاءة الاداء في المؤسسات العامة**، دراسة حالة الهيئة القومية للطرق والجسور2008-2018، مجلة التنمية كلية التنمية البشرية، العدد 09، سبتمبر 2020

37. محمد الصغير مسيكة، **تأثير تطبيق الإدارة الإلكترونية على نشاط المرفق العام**، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، كلية الحقوق، المجلد06 ، العدد02 ، جامعة تيسمسيلت، الجزائر،2021

38. مدون كمال، **حوكمة المرافق العامة في الجزائر**، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد 02، 2022

39. مزهود الهاشمي، رباحي مصطفى، **دور الادارة الالكترونية في تكريس الشفافية الادارية ومكافحة الفساد الاداري والمالي**، مجلة العلوم الانسانية، جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1، المجلد 31، العدد 4، ديسمبر 2020

40. مسعودي يوسف، **مدى حجية التوقيع الالكتروني في الاثبات في التشريع الجزائري "دراسة على ضوء احكام القانون 15-04"**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 6، العدد الاول، المركز الجامعي تمنغاست – الجزائر، جانفي 2017.

41. هدار رانية، **دور الإدارة الإلكترونية في مكافحة ظاهرة الفساد الإداري**، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، الممجلد05، العدد02، 2016

42. والي عبد اللطيف، **المرفق العام الإلكتروني لخدمة عمومية فعالة**، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد12، العدد02، 2019

43. وهبة أمال، قارة ابتسام، **التحول الرقمي في الجزائر بين الآفاق والتحديات**"، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الثامن، العدد 1، أبريل 2022

44. يتوجي سامية، **اطر رقمنة الادارة العمومية في مشروع الجزائر الالكترونية 2013**، مجلة معارف، جامعة اكلي محند اولحاج، السنة التاسعة، العدد 18، جوان 2015

45. يزيد عباسي، سليمة حفيظي، **الرقمنة كمطلب استراتيجي لتحقيق حوكمة الجامعات الجزائرية**، المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات المجلد 05 – العدد 02، أفريل، 2022

46. يسعد فضيلة، **القوة الثبوتية للتوقيع الالكتروني في التشريع الجزائري**، مجلة العلوم الانسانية، العدد الثالث، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، ديسمبر 2019

VI. مذكرات الماستر

1. بخاري راضية ، شراد صباح، **مسؤولية الدولة عن المرفق العام الإلكتروني**، مذكرة ماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قانون الإعلام الآلي والانترنت، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج،2021 .

2. بن حامد امينة، **الحكومة الالكترونية (تجربة الجزائر للتحول نحو حكومة الكترونية)**، مذكرة ماستر، تخصص تنظيمات سياسة وإدارية كلية الحقوق والعلوم السياسة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2013.

3. بن حسين مولاي عبد الله، جعفري زكرياء، **حجية التوقيع الالكتروني في التجارة الالكترونية في القانون الجزائري**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص، قانون الأعمال، جامعة أحمد دراية أدرار، 2021-2022.

4. بن لحرش سعيد، **الحماية الجزائية للتوقيع الالكتروني**، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص قانون الأعمال، جامعة زيان عاشور –الجلفة-2020-2021

5. بوعويد مليكة وآخرون، **المفهوم الدستوري للمرفق العام والحكامة الجيدة**، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، ماستر القضاء الإداري، مادة المرافق العمومية، جامعة محمد الخامس، الموسم الجامعي 2016-2017

6. ديلم جميلة، كرساوي مروى، **حوكمة المرفق العام**، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص: قانون اداري، جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر، 2021-2022
7. عبد الرحمان عثامنة، **الإدارة الإلكترونية وأثرها على المبادئ العامة للمرفق العام**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قانون إداري، جامعة عباس لغرور، خنشلة، 2019
8. لواطي فاطمة الزهراء، **معوقات تطبيق الحوكمة الإلكترونية في المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري**، مذكرة ماستر في علوم التسيير فرع تسيير المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير قسم علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، سنة 2014/2015
9. محادي تركية، **المرفق العام الالكتروني**، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص: قانون اداري، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائري، 2018-2019
10. معوش ريمة، **دور المحررات العرفية في الإثبات**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في القانون، فرع عقود ومسؤولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محند أولحاج ،البويرة، 2012-2013

VII. المواقع الالكترونية:

1. براو محمد، مبدأ **ربط المسؤولية بالمحاسبة في سياق الحاكمة المالية**،2018 ص 06، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2025/06/12 على الساعة 12:30 عبر الموقع الالكتروني
https://ae.linkedin.com.puis

الفهرس

الفهرس

مقدمة: 1

الفصل الأول: ماهية رقمنة وحوكمة المرفق العام

المبحث الاول: ماهية رقمنة المرفق العام 6

المطلب الاول: مفهوم الرقمنة 6

الفرع الاول: تعريف الرقمنة 6

الفرع الثاني: دوافع تبني الرقمنة 8

الفرع الثالث: متطلبات الرقمنة 10

المطلب الثاني: المرفق العام الإلكتروني كاستجابة للرقمنة 14

الفرع الاول: تعريف المرفق العام الإلكتروني 14

الفرع الثاني: خصائص المرفق العام الإلكتروني 15

الفرع الثالث: دوافع التحول نحو المرفق العام الإلكتروني 16

الفرع الرابع: التطور التشريعي لرقمنة المرفق العام 18

المبحث الثاني: ماهية حوكمة المرفق العام 25

المطلب الاول: تعريف حوكمة المرفق العام 25

الفرع الاول: تعريف الحوكمة 25

الفرع الثاني: مدلول حوكمة المرفق العام 26

المطلب الثاني: أهداف حوكمة المرافق العامة وفق تحديد ضوابطها وأهميتها 28

الفرع الأول: أهداف حوكمة المرافق العام 28

الفرع الثاني: الضوابط التي تحكم حوكمة المرافق العامة 29

الفرع الثالث: أهمية حوكمة المرافق العامة 30

الفصل الثاني: دور الرقمنة في تأكيد مبادئ سير وحوكمة المرفق العام

المبحث الاول : دور الرقمنة في تأكيد مبادئ سير المرفق العام 34

المطلب الأول: دور الرقمنة في تأكيد مبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام 34

الفرع الاول: دور الرقمنة في تأكيد مبدأ دوام سير المرفق بانتظام واطراد 35

الفرع الثاني: انجاز معاملات الأفراد دون عناء 38

المطلب الثاني: دور الرقمنة على تأكيد مبدأ المساواة و قابلية المرفق العام للتعديل والتغيير 39

الفرع الاول: دور الرقمنة في تأكيد مبدأ مساواة الأفراد أمام المرفق العام 39

الفرع الثاني: دور الرقمنة في تأكيد مبدأ قابلية المرفق العام للتعديل والتغيير 43

المبحث الثاني: حوكمة المرفق العام في ظل الرقمنة 45

الفهرس

المطلب الأول: دور الرقمنة في تأكيد مبادئ حوكمة المرفق العام 45
الفرع الاول: دور الرقمنة في حوكمة المرفق العام بتجسيد مبدأ الشفافية 45
الفرع الثاني: ربط المسؤولية بالمحاسبة أساس حوكمة المرفق العام في ظل الرقمنة 50
الفرع الثالث: فعالية مبادئ المساواة والحياد في حوكمة المرفق العام في ظل الرقمنة 52
الفرع الرابع: مبدأ حياد المرفق العام الإلكتروني ودوره في حوكمة المرفق العام 53
المطلب الثاني: الرقابة الرقمية الادارية لحوكمة المرفق العام 55
الفرع الاول: الرقابة الرقمية كألية لحوكمة المرفق العام 55
الفرع الثاني: دور الرقابة الرقمية في حوكمة المرفق العام 58
الفرع الثالث: التوقيع الالكتروني كآلية لحوكمة المرفق العام 59
الخاتمة: **66**

ملخص

ملخص:

هدفت هذه الدراسة الى معرفة مدى مساهمة الرقمنة في حوكمة المرفق العام، وذلك من خلال التعريف بالرقمنة، وحوكمة المرفق العام، حيث اصبحت الرقمنة ضرورة حتمية، في مختلف الدول التي تسعى الى ارساء الثقة بين المواطن والادارة، والتي خلصنا في نهايتها الى ان اعتماد الرقمنة في المرفق العام، يساهم بشكل فعال وكبير في حوكمة لمرفق العام، من خلال تجسيد مبادئ سير المرفق العام والحوكمة المرتبطة ارتبطا وثيقا، حيث تساهم الرقمنة في تعزيز الشفافية والمساواة والمسائلة من خلال الية الرقابة الرقمية، مما يؤدي بالضرورة الى حوكمة المرفق العام.

الكلمات المفتاحية : الرقمنة، الحوكمة، المرفق العام

Abstract:

This study aimed to understand the extent to which digitization contributes to public service governance. This was achieved by defining digitization and public service governance. Digitization has become an imperative in various countries seeking to build trust between citizens and management. We concluded that adopting digitization in public services contributes significantly and effectively to public service governance by embodying the closely linked principles of public service operation and governance. Digitization contributes to enhancing transparency, equality, and accountability through digital oversight mechanisms, which inevitably leads to improved public service governance. **Keywords: Digitization, Governance, Public Service**